شرح الواجبات المتحتمات

المعرفة على كل مسلم ومسلمة

شرح الشيخ:

تركي بن مبارك البنعلي

تقبله الله





الأثر

مؤسسة الأثر



المعرفة على كل مسلم ومسلمة

شرح الشيخ:

تركي بن مبارك البنعلي

تقبله الله



مؤسسة الأثر


بسم الله الرحمن الرحيم

الفهرس

الموضوع: **الصفحة:**

ملاحظة:

يمكنك التنقل إلى العنوان الذي تريد الانتقال إليه؛ عبر النقر على نص الموضوع.



الدرس الأول

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى أما بعد:

أما القسم الأول فهو توحيد الربوبية: وهو أن توحد الله بأفعال الله عَزَّوَجَلَّ، تعتقد بأن الله هو الخالق هو الرازق هو المحيي هو المدبر هو المشرع عَزَّوَجَلَّ، وهذا النوع من التوحيد ما جحده ولا كفر به إلا ثلة قليلة من الخلق قديماً وحديثاً كانوا يُعرفون بالدهريين أو بالملحدين، بعد ذلك وفي زماننا المعاصر يُعرفون بالشيوعيين هؤلاء الذين لا يؤمنون بالله رباً هؤلاء الذين يقولون أن لا إله والحياة مادة والعياذ بالله، فهؤلاء أكفر الخلق وهؤلاء أحقر الخلق، وأغلب من كفر إنما هو يؤمن بربوبية الله عَزَّوَجَلَّ حتى الكفار، إبليس يؤمن بربوبية الله عَزَّوَجَلَّ ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ فهو يؤمن بربوبية الله عَزَّوَجَلَّ، ولكنه كفر من باب آخر، فرعون وقومه كانوا يقرون في أنفسهم بربوبية الله عَزَّوَجَلَّ ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ فهم يقرون بربوبية الله عَزَّوَجَلَّ، ولكنهم أبوا وعاندوا واستكبروا، اليهود كذلك النصارى كذلك مشركوا

العرب كذلك، وهكذا في سائر الكفار مع اختلاف كفرياتهم ونواقضهم التي ارتكبوها.

وأما القسم الثاني من أقسام التوحيد فهو توحيد الألوهية: أن توحد الله بأفعال العباد، وهذا القسم تندرج فيه سائر العبادات، ولكن يصح لنا أن نجعله على **ثلاثة أقسام:**

أما القسم الأول: فهو توحيد النسك والعبادة، بأن لا تصلي إلا لله لا تركع إلا لله لا تسجد إلا لله لا تدعو إلا لله لا تذبح إلا لله وهكذا، ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾.

أما القسم الثاني: المندرج تحت توحيد الألوهية، فهو توحيد الحكم والقضاء، أن لا تحكم إلا بشرع الله لا تتحاكم إلا لشرع الله عَزَّوَجَلَّ، فكما أن الله تعالى قال: ﴿وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ كذلك قال: ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ فالإشراك بالله في حكمه كالإشراك بالله في عبادته كما قال الشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

أما القسم الثالث: من الأقسام المندرجة تحت قسم توحيد الألوهية فهو توحيد الولاء والبراء، أن توالي لله عَزَّوَجَلَّ وتوالي من يواليه وتعادي من يعاديه، ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾

هذه الأقسام مندرجة تحت القسم الثاني من أقسام التوحيد وهو توحيد الألوهية.

أما القسم الثالث من أقسام التوحيد فهو توحيد الأسماء والصفات: نعتقد أن لله أسماءً وصفاتاً جاءت في كتابه أو على لسان رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، نؤمن بها ونثبتها من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل هكذا فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وكذا أصحابه ومن سار على هداهم هكذا فعلوا، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾، وفي هذه الأبواب وفي غيرها من الأبواب وهي الإيمان بالله وبرسله وبكتبه وباليوم الآخر وبالقضاء والقدر بأبواب أركان الإيمان وبملائكة الله عَزَّ وَجَلَّ، ضلت فئام من الناس بين إفراط وبين تفريط، ونجّى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وعصم الفرقة الناجية، وهم أهل السنة والجماعة وجعلهم وسطاً، والوسط هو العدل، فهم في باب الإيمان والكفر وسط بين الخوارج وبين المرجئة، في باب الأسماء والصفات وسط بين المعطلة وبين المشبهة، في باب القضاء والقدر وسط بين القدرية والجبرية، في باب الصحابة والقرابة هم وسط بين الروافض وبين النواصب، وهكذا في سائر الأبواب، اهتم أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ لأجل هذا العلم وصنفوا فيه المصنفات، وكان من

شأن أغلبهم أنهم تكلموا عن بعض جوانب هذا العلم دون إلمام لكل جوانبه، وذلك يعود لأمور، من أهم هذه الأمور أن أهل العلم إنما هم بمثابة الأطباء لأقوامهم، فإذا ما انتشرت بدعة او ضلالة في زمن من الأزمان انبرى أولئك الهداة المهتدون لعلاج تلك الضلالة والرد عليها وبيان الحق في تلك المسألة، فتجد أن أغلب كلام الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في باب العقيدة إنما هو في القرآن وأنه كلام الله عَزَّوَجَلَّ وأكثر النقول في ذلك إنما هي عن أحمد وعمن عاصر الإمام أحمد رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، سبب ذلك أنهم عاشوا تلك الفتنة التي قال فيها أولئك الضلال بأن القرآن مخلوق والعياذ بالله، فتكلموا في تلك المسألة وصنفوا وألفوا رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، ألف الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ الرد على الزنادقة، ألف الإمام عبد العزيز الكناني كتاب الحيدة التي ذكر فيه مناظرته لأحمد بن أبي دؤاد شيخ الضلالة، تجد أن أغلب كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ وتلميذه ابن القيم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تجد كلامهم في الأسماء والصفات أو أغلب كلامهم في باب الأسماء والصفات والرد على المؤولة وكذا المعطلة، لأنه قد انتشر في زمانهم كلام المبتدعة في ذلك، وانتشر في زمانهم تأويل صفات الله عَزَّوَجَلَّ، فانبروا لذلك وكتبوا الكتب، منها الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، منها التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، منها الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة

للإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، منها النونية الشافية الكافية في الإنتصار للفرقة الناجية للإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وغيرها من الكتب والمصنفات فتجد أن أغلب كلامهم فيها إنما هو في باب الأسماء والصفات لكثرة الخطأ والزلل في زمنهم في هذه المسائل، تجد أن أغلب كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ وطلابه وعلماء نجد إنما هو في توحيد الألوهية، وبالأخص فيما يتعلق بشرك العبادة، لأن أكثر المخالفات التي وقعت في زمانهم إنما هي في تلك الأبواب، فصنفوا المصنفات وردوا وحاوروا وناظروا مشافهة وكتابة كل من يخالف في هذه المسائل، فتجد أن رسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ أغلب تلك الرسائل إنما هي في توحيد الألوهية.

ومنها: التي بين أيدينا «**الواجبات المتحتمات**»، هذا كلام اختاره الشيخ عبد الله القرعاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ من جملة كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو كثير ولكن اختار بعض الفقرات من كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب وجعلها رسالة تحفظ وتدرس لأهمية هذه المسائل التي جمعها، وأنت عندما ترى وتقرأ وتدرس هذا المتن لا تخرج من ذهنك عن هذا الباب، وهو باب توحيد الألوهية، أغلب المسائل هي متعلقة بهذا الباب لكثرة الخطأ والزلل عند الناس في تلك الأيام، وحتى في يومنا المعاصر في

هذه المسائل، أما من كتب من أهل العلم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ في الاعتقاد بشموليته فهم قلة، والكتب الواردة في الاعتقاد بما يتضمن الإيمان بالله وأقسام توحيد الله عَزَّوَجَلَّ والإيمان بملائكته ورسله وكتبه واليوم الآخر والقدر خيره وشره وما يتعلق بذلك من مسائل فتلك الكتب قليلة منها ما يُعرف بكتب السنة كالسنة لعبد الله بن أحمد، وكالسنة لابن أبي عاصم، والسنة للخلال، وكغيرها من الكتب.

وهذا اللفظ: لفظ السنة عند كل أهل فن يراد به معنى آخر، فعند أهل الإعتقاد إذا أطلقوا السنة فيريدون بها الإسلام، وإذا أطلق أهل الحديث لفظ السنة يريدون به كل ما روي عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ من قول أو فعل أو صفة خلقية أو خُلقية أو تقرير قبل البعثة وبعد البعثة، وإذا أُطلق لفظ السنة عند أهل الأصول فيريدون بها كل ما جاء عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ من قول أو فعل أو تقرير بعد البعثة، واذا أُطلق هذا اللفظ لفظ السنة عند الفقهاء فيريدون به مرادف المستحب أو المندوب وهو ما أثيب فاعله ولم يأثم تاركه، فالسنة عند أهل الاعتقاد هي الإسلام، فإذا رأيت كتاباً باسم السنة فتحرى في أمره هل هو من كتب الحديث أم هو من كتب العقيدة، وكذا من الكتب الجامعة للعقيدة كتاب الشريعة

للإمام الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وكذا كتاب التوحيد للإمام ابن خزيمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهناك بعض المتون التي سارت في البلاد شرقاً وغرباً وقد تكلمت عن كل جوانب العقيدة بشكل مجمل ومختصر، كالعقيدة الطحاوية للإمام أبي جعفر الطحاوي، ولكن يُؤخذ عليها في بعض المسائل إذ أن صاحبها من أئمة الأحناف والأحناف في العقيدة من مرجئة الفقهاء، ومن أجمل ما ألف في العقيدة بشكل عام وجمع أغلب مسائل العقيدة كتاب معارج القبول في شرح سلم الوصول إلى علم الأصول للشيخ حافظ بن أحمد الحكمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو من الشيوخ المعاصرين وإن كان قد سُبق إلا أنه قد لحق رَحِمَهُ ٱللَّهُ فجمع هذا السفر العظيم في كل جوانب الاعتقاد، ولم يفته إلا النزر اليسير، وبإذن الله تعالى سنشرع في الدرس المقبل وإياكم في البدء بشرح الواجبات المتحتمات للشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ثم في الدروس المقبلة سنردفه بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، وسيكون ذلك الشرح مقتضباً متناسباً مع الوقت المحدد إن شاء الله تعالى والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وجزاكم الله خيراً.

الدرس الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى أما بعد:

فنبدأ بحول الله وقوته في التعليق على متن الواجبات المتحتمات، وهذا المتن هو من وضع الشيخ عبد الله القرعاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو أحد شيوخ الشيخ حافظ الحكمي قام بجمع هذا المتن من كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهذا الكلام متفرق في رسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب وكتبه فاختار الشيخ عبد الله القرعاوي بعض هذه المسائل وجمعها في متن واحد وأسماها الواجبات المتحتمات المعرفة على كل مسلم ومسلمة، فاختار هذه المسائل بذاتها لأهميتها، واعتمد الاختصار، فنجد مثلاً أنه أخذ من الأصول الثلاثة، ولكن لم يفصل بذلك التفصيل الذي ذكره الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وإنما اجتزأ منه أصل المتن متن الأصول الثلاثة وهكذا فعل في متن أصل قاعدة الإسلام، وفعل في نواقض الإسلام، وفعل فيما يتعلق بالطاغوت والكفر به، فجمع هذه المسائل المهمة التي أسماها المتحتمات المعرفة، أي أنه يجب على كل مسلم ومسلمة أن يعرف

هذه المسائل، ولأجل ذلك جعل هذا المتن مختصراً جدا، حتى لا يبعد عن العامي وطالب العلم والعالم، فكل الناس يشتركون في تعلم هذا المتن صغاراً وكباراً رجالاً ونساء، كلهم يتعلمون هذه المسائل ويعتنون بها لأن بها النجاة والإخلال بها مهلكة والعياذ بالله فنبدأ إن شاء الله من أول المتن حيث قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الطالب يقرأ: «**الأصول الثلاثة التي يجب على كل مسلم ومسلمة معرفتها وهي معرفة العبد ربه، ودينه، ونبيه محمداً صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإذا قيل لك: من ربك ؟ فقل ربي الله الذي رباني وربى جميع العالمين بنعمته وهو معبودي، ليس لي معبود سواه، وإذا قيل لك: ما دينك؟ فقل: ديني الإسلام، وهو الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله، وإذا قيل لك: من نبيك؟ فقل: محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم، وهاشم من قريش، وقريش من العرب، والعرب من ذرية إسماعيل بن إبراهيم الخليل عليهما وعلى نبينا أفضل الصلاة والتسليم**».

الشيخ: نعم، أحسنت.

فبدأ الشيخ عبد الله القرعاوي باختيار هذه المسألة من كلام الشيخ

محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وتقديمها على غيرها من المسائل، إذ أن هذه الأصول الثلاثة هي أول ما يُسأل عنه الإنسان، الإنسان يمر **بعـوالم خمسـة:**

العـالم الأول: هو عالم الذر وهو عندما كنا في ظهر أبينا آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ.

والعـالم الثانـي: هو عالم الأرحام عندما يكون الجنين في بطن أمه ويُنفخ فيه الروح.

العـالم الثالث: هو الحياة الدنيا.

العـالم الرابـع: هو حياة البرزخ منذ أن تفارق الروح هذا الجسد إلى أن ينفخ في الصور ويقوم الناس لرب العالمين مدة قد تطول وقد تقصر الله أعلم بها وهي حياة البرزخ.

ثـم العـالم الخامـس والأخـير: هو اليوم الآخر من نشور وحساب وعقاب أو ثواب فهذا هو اليوم الآخر أول منازل اليوم الآخر هي حياة البرزخ، روي عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مـن مـات فقـد قامـت قيامتـه**» حياة البرزخ تسمى بحياة القبور أو نعيم القبور أو عذاب القبور ونحو ذلك، لماذا سميت بالقبور؟ مع أن ليس جميع الناس يقبرون هناك من تتفت أجسادهم هناك من تأكله السباع والطيور هناك من يغرق في البحر إلى غير

ذلك، لكن تسمى بحياة القبر لأن أكثر الناس يُقبرون، فسواء كان له قبر أو لا فهذه المرحلة تسمى بحياة القبور، أو بحياة البرزخ، يُسأل الإنسان يُسأل العبد بعد وفاته بهذه الأسئلة الثلاثة، كما جاء عند البخاري وعند مسلم، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكر أن: «**ملكين أسودين أزرقين يجلسان العبد فيقولان له: من ربك؟ ما دينك؟ ما تقول في الرجل الذي بعث فيكم؟ فإن كان من أهل الإيمان فيقول ربي الله، ديني الإسلام، نبيي محمد** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ **وإن كان من الكفار أو المنافقين فيقول: ها ها لا أدري، من نبيك ها ها لا أدري، ما دينك ها ها لا أدري ثم يُبدأ بعذابه**» والعياذ بالله، فهذا حال الكفار والمنافقين، وإن كانوا يحفظون هذه الأصول عن ظهر غيب ولم يكونوا يعملون بهذه الأصول بوفق لوازمها لن ينفعهم ذلك الحفظ، بل ولن ينفعهم ذلك التلقين، كما يفعله بعض المبتدعة اعتمادًا على بعض الأحاديث الضعيفة في تلقين الميت بعد دفنه، يقولون له سيُقال لك الآن من ربك فقل ربي الله، قل ديني الإسلام، قل نبيي محمد، المرتد الذي يأتي بنواقض الإسلام لن ينفعه ذلك، وإن كان من الحفاظ الذي يقول ربي الله ثم يستغيث بغير الله ثم يدعو غير الله ثم يحكم بغير شرع الله، فهذا لن يستطيع أن يقول ربي الله الذي يقول ديني الإسلام ثم يتحاكم ويحكم بغير شريعة الإسلام لن يستطيع أن يقول ديني

الإسلام الذي يقول نبيي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وهو لم يمتثل لقول الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ أي يحكموك يا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فيما شجر بينهم، لن يستطيع أن يقول نبيي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، الذي عند أول وهلة أو لغضب أو لسخط أو لغير ذلك يبادر والعياذ بالله بسب الله أو بسب الدين أو بسب النبي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لأي سبب كان، فهذا لن يستطيع ولن يوفق لكي يقول ربي الله، نبيي محمد، ديني الإسلام، فهذه الأسئلة هي أصول لأن ما بعدها إما نعيم وإما عذاب، فيجب على الناس أن يهتموا بها وهي معرفة العبد ربه عَزَّوَجَلَّ، ودينه، ونبيه محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وهذه المعرفة تؤدي به إلى خشية الله والاستقامة على دينه واتباع نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يقول: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ أي إن العلماء كلما زادوا بالله معرفة وعلماً كلما زادوا له خشية، فهم العلماء أما سواهم الذين لا تزيدهم معرفة الله عَزَّوَجَلَّ إلا بُعداً عنه وإلا استهزاءً بدينه وسخريةً والعياذ بالله بنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فهؤلاء معرفتهم وبالٌ عليهم.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «فإن قيل لك من ربك، فقل ربي

الله الذي رباني وربى جميع العالمين بنعمه، وهو معبودي ليس لي معبود سواه» عرّفها هنا بأن لفظ الرب أُخذ من التربية، فالله أنشأ هذا الخلق ورباه ورزقه، قال: «**وربى جميع العالمين**»، كل ما سوى الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ عالم، فهناك عالم الملائكة، وهناك عالم الجن، وهناك عالم الإنس، وهناك عالم الحيوان، وهناك عالم الحشرات، وهناك عالم النبات، إلى غير ذلك من العوالم، كل تلك العوالم خلقها الله عَزَّوَجَلَّ.

قال: «**وهو معبودي ليس لي معبود سواه**»، أي إذا علمت أن الربوبية لله عَزَّوَجَلَّ لا يشاركه فيها أحد، فهو الخالق هو الرازق هو المحيي هو المميت هو المدبر هو المشرع هو الحاكم عَزَّوَجَلَّ عند ذلك يجب عليك أن لا تصرف شيئاً من العبادة لغيره عَزَّوَجَلَّ، هو الذي أعبده عَزَّوَجَلَّ، ليس لي معبود سواه أصرف له عبادةً أو نوعاً من أنواع العبادة، بل جميع العبادات أجعلها لله عَزَّوَجَلَّ، ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

«**واذا قيل لك ما دينك فقل ديني الإسلام وهو الإستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله**»، فإذاً دين الإسلام له معنى عام وله **معنى خاص**:

أما المعنى العام: فهو دين جميع الأنبياء والرسل عليهم وعلى نبينا أفضل

الصلاة وأتم التسليم، وهو أن نستسلم الله بالتوحيد وننقاد له بالطاعة ونتبرأ من الشرك وأهله، جميع الأنبياء جاءوا بالإسلام، جميع الأنبياء جاءوا بالحنيفية، جميع الأنبياء جاءوا بقولهم أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت، هذا المعنى العام للإسلام.

أما المعنى الخاص للإسلام: فهو الدين الذي بُعث به خاتم الأنبياء والمرسلين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فيه شرائع قد نُسخت ما كان عليه بعض أصحاب الديانات السابقة، فالقرآن مهيمن على جميع الكتب حاكمٌ عليها، هناك بعض الشرائع والشعائر التي كانت في شرع من قبلنا جاء الإسلام بنسخها، فالإسلام بالمعنى الخاص هو دين أتباع النبي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾، فالإسلام هو الإستسلام المطلق لأمر الله وأمر رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

قال: «**وإذا قيل لك من نبيك، فقل محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم، وهاشم من قريش، وقريش من العرب، والعرب من ذرية إسماعيل بن إبراهيم عليهما وعلى نبينا أفضل الصلاة والتسليم**»، إبراهيم

عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ هو شيخ الملة وأبو الأنبياء، رُزق بإسماعيل من هاجر، وكانت هاجر أمة لزوجة إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وهي سارة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا وعن هاجر، فلما بلغ إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ من العمر عتيا ولم يُنجب من سارة، قامت سارة تلك الزوجة الصالحة بإهداء زوجها تلك الأمة التي بحوزتها، وهي هاجر فأنجب إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ من هاجر ابنه إسماعيل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ثم بعد ذلك رُزق من سارة إسحاق عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، فكان من ولد إسحاق يعقوب، رُزق إسحاق بيعقوب عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ويعقوب هو إسرائيل ورُزق يعقوب عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بأبناء، هؤلاء يُسمون ببني إسرائيل، وتعاقبت ذراريهم فسموا ببني إسرائيل، وكل الأنبياء بعد إبراهيم من إسحاق، وبعد إسحاق من يعقوب، كلهم من ذرية يعقوب من بني إسرائيل، إلا أفضل الأنبياء والمرسلين صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فهو من ذرية إسماعيل، فالنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ من ذرية إسماعيل، وإسماعيل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ لما ولدته أمه هاجر غارت منها سارة، مما حمل وحدا بإبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ أن يسافر بهاجر إلى مكان غير ذي زرع، إلى مكة المكرمة وتعلمون ما حصل بعد ذلك من أمور حتى نشأ وكبر إسماعيل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وتزوج من العرب العاربة.

فإن العرب ثلاثة أقسام:

العـرب العاربة: وهـم القحطانيون.

والعـرب المسـتعربة: وهـم العدنانيون من ذرية إسماعيل عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ.

والعــرب البائــدة: وهـم الأقوام الذين أبادهـم الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ كعاد وثمود وقوم صالح وما أشبه ذلك.

فـإذاً العــرب ثلاثــة أقســام: عربٌ عاربة وهم القحطانيون، وعربٌ مستعربة وهم العدنانيون، وعربٌ بائدة وأفضل أجناس الناس هم العرب، كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ونقل الإجماع على ذلك، وإن كان في غيرهم في الأفراد من هو أحسن وأفضل من كثيرٍ منهم، ولكن من حيث الجنس أفضل الناس العرب، وأفضل العرب من هؤلاء الثلاثة العرب المستعربة أبناء عدنان من ذرية إسماعيل عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، وأفضل هؤلاء العرب هم قريش، وأفضل قريش بنو هاشم، وأفضل الخلق جميعاً هو محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**قريـش أوسـط العـرب**» أي أعدل العرب، «**وبنـو هاشـم أوسـط قريـش**» أي أعدل وأفضل قريش، فالنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ اصطفاه الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ من خيار الخيار ومن صفوة الصفوة، وسمي جده صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بهاشم، وذلك من كرمه إذ أنه كان يهشم الثريد للحجاج، هذا باختصار ما يتعلق بالأصول الثلاثة،

وسنأتي على بقية هذا المتن، وكله يؤيد بعضه بعضاً ويشرح بعضه بعضا، فعندما نتكلم عن أنه يجب على العبد أن يعرف ربه عَزَّوَجَلَّ، سيأتي معنا مسائل تتعلق بتوحيد الله في ربوبيته، وألوهيته وأسمائه وصفاته، فالمسلم عليه أن يعرف ما جاء عن ذات الله، وما جاء عن صفات الله، ونعني بالذات ها هنا أي صفات الذات، وهكذا في سائر ما جاء في الأصول الثلاثة فيما يتعلق بالدين، وما يتعلق بالنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ، والله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وجزاكم الله خيراً.



الدرس الثالث

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى أما بعد:

لا زلنا وإياكم نُشير بإشارات حول هذا المتن الجليل في علم الاعتقاد الواجبات المتحتمات المعرفة على كل مسلم ومسلمة.

قال الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**شروط لا إله إلا الله**».

الطالب: «**شروط لا إله إلا الله هي**:

الأول: **العلم**: بمعناها نفياً وإثباتاً.

الثاني: **اليقين**: وهو كمال العلم بها المنافي للشك والريب.

الثالث: **الإخلاص**: المنافي للشرك.

الرابع: **الصدق**: المنافي للكذب.

الخامس: **المحبة**: لهذه الكلمة ولما دلت عليه والسرور بذلك.

السادس: الانقياد: لحقوقها وهي الأعمال الواجبة إخلاصاً لله وطلباً لمرضاته.

السابع: القبول: المنافي للرد».

الشيخ: نعم، أحسنت.

هذه الشروط نقلها الشيخ عبد الله القرعاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ جميعاً، كما جاءت في فتح المجيد وفي غيره، الشرط هو ما يتوقف على عدمه العدم ولا يتوقف على وجوده وجود ولا عدم، وهو كما يذكر أهل الأصول خارج من ماهية الشيء، فالشرط كالركن ولكن الركن داخل في ماهية الشيء، والشرط خارج عن ماهية الشيء، **وذكرنا كمثال على ذلك**:

الطهارة للصلاة شرط، هي خارجة عن ماهية الصلاة، حقيقة الصلاة يتوقف على عدمها العدم، إذا عُدمت الطهارة عُدمت الصلاة، وإن صلى ألف ركعةٍ لا تُقبل منه، ولكن لا يترتب على وجوده وجود ولا عدم، إذا وجدت الطهارة لا يُشترط أن توجد الصلاة، قد يبقى الإنسان على طهارته أو يجدد الطهارة وليس ثَمّ صلاةٌ لا واجبةٌ ولا مستحبة، والركن أيضاً يتوقف على عدمه العدم ولا يتوقف وجود على وجوده وجود ولا

عدم، ولكنه داخل في ماهية الشيء، كالسجود في الصلاة، السجود ركن إذا عُدم السجود عُدمت الصلاة من صلى الفجر بغير سجود مثلاً لا تُقبل منه صلاته، لأنه لم يأتي بهذا الركن، وإذا وجد هذا الركن لا يُشترط أن توجد هذه الصلاة فقد يسجد سجود شكرٍ أو سجود تلاوةٍ أو نحو ذلك، والسجود داخل في الصلاة، ولكن نبهنا سابقاً على أننا لا نحاكم علماء العقيدة بما قرره مثلاً علماء الأصول أو الفقه ونحو ذلك، فلكل أهل فنّ قواعدهم واصطلاحاتهم، فهذه الشروط شروط لا إله إلا الله لا تُقبل الشهادة إلا بها مجتمعة، ولكن بتخلف شرط واحد من هذه الشروط لا تُقبل الشهادة لا تُقبل هذه الكلمة لا يُقبل عقد الإسلام من صاحبه بدون ذلك الشرط، إذا تخلف أي شرط من هذه الشروط فلا تُقبل منه، ولا يكون من الناجين، ويُشار ها هنا إلى أنه لا يُشترط في إسلام المرء أن يكون حافظاً لهذه الشروط عن ظهر غيب، بل يكفي أن يعمل بوفقها وإن لم يستطع أن يعددها ويذكرها ويفصح عنها بلسانه، ليس كما يظن بعض الجهلة فيقوم بعضهم من الغلاة بعمل الحواجز في قطع طرق الناس ويسألون آحادهم عدد شروط لا إله إلا الله فإن تلعثم أو تلكع أو غاب عنه بعض هذه الشروط أو لم يذكر شرطاً من تلك الشروط سلبوا منه ماله وسيارته والعياذ بالله، فهذه الشروط إنما المراد القيام بها وإن لم يحفظها المسلم.

قال: «أول هذه الشروط: العلم بمعناها نفياً وإثباتا والعلم في مقابل الجهل»، نعم.

الطالب: منافي للجهل.

الشيخ: نعم أحسنت مقابل؛ أي منافي للجهل والضد يظهر حسنه الضد إذا علمت ضد الشيء علمت حقيقة الشيء، **والجهل ينقسم إلى قسمين: جهل بسيط وجهل مركب**.

أما الجهل البسيط: فكأن لا يعلم ماهية هذا الكأس، يُقال له ما هي ماهية هذا الكأس من ماذا صنع؟ فلا يعلم بأنه زجاج، فيقول لا أعلم فهذا جهل بسيط.

أما الجهل المركب: فهو لا يعلم ولا يعلم أنه لا يعلم، يظن أنه يعلم فيقول هذا الكأس من خشب، فهذا هو الجهل المركب نعم فهو جهل أولاً أنه من زجاج، ثم توهم أنه من خشب، فهذا جهل مركب وكلا الجهلين لا بد من الابتعاد عنهما، في هذه المسألة لا بد من تحقق العلم بمعنى لا إله إلا الله لا معبود بحق إلا الله.

قال: «بمعناها نفياً وإثباتاً»، والنفي يتعلق بلا إله تنفي الألوهية عن كل

ما عبد إلا الله، وهذا هو الإثبات، والمشركون كانوا يعرفون معنى لا إله إلا الله ولذلك لم ينقادوا لها، لا معبود بحق إلا الله وليس كما يقول كثير من المبتدعة لا إله إلا الله معناها لا خالق إلا الله أو لا رازق إلا الله أو لا رب إلا الله، فإن هذا المعنى كانت تقول به قريش وغيرهم من الأقوام الذين كفّرهم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وقاتلهم كانوا يقرون بأن لا رب إلا الله، ولكنهم لا يفردوه بالعبادة، فإذًا هم أشركوا في الألوهية وأبوا أن يقولوا لا إله إلا الله بمعنى لا معبود بحق إلا الله، فقولهم باطلٌ في هذه المسألة، بأن يعرفوا لا إله إلا الله بأنها لا رب إلا الله نعم هذا المعنى متضمن لهذه الشهادة ولكن معناها لا معبود بحق إلا الله، وقلنا بحق حتى أيضاً يخرج ذلك المعنى الباطل بل من هو من أبطل الباطل التي قالت به غلاة الصوفية من الحلولية كابن عربي صاحب الفصوص، وكغيره قالوا لا معبود إلا الله بمعنى كل ما عبد هو الله والعياذ بالله، لا إنكار على من يعبد الصنم لا إنكار على من يعبد البقر لا إنكار على من يعبد الشجر والحجر إلى غير ذلك، إذ أنه كله والعياذ بالله هو الله فيقولون بأن الله حَلّ في جميع مخلوقاته تعالى الله عن قولهم علواً كبيرا، ولا بد إذاً من العلم بمعنى لا إله إلا الله نفياً وإثباتاً، وهذا قد دلت عليه الأدلة كما سيأتي معنا إن شاء الله.

قال: «**الثاني**: **اليقين**: **وهو كمال العلم بها المنافي للشك والريب**»، فإذاً في مقابل اليقين الشك إذا خالط قلب المرء شكٌّ فهو ليس بمؤمنٍ والعياذ بالله، فلا بد أن يستيقن جازماً بهذه الشهادة أن لا إله إلا الله، ولا يرتاب في ذلك واليقين إخواني في الله مراتب، بعضها أعظم من بعض، وبعضها آكد من بعض، فأول تلك المراتب علم اليقين، وثانيها عين اليقين، وثالثها حق اليقين، ويضرب أهل العلم لذلك أمثلة فلو أخبرك ثقة بأن عنده عسلاً، أحد الثقات الذين تعرفهم قال لك عنده عسل، فهذا الأمر علم اليقين، فأنت علمت بذلك يقيناً أن عند زيدٍ عسلا، لكن إذا أراك إياه فهذا عين اليقين، فإذا ذقت منه فهذا حق اليقين، فهذه مراتب اليقين.

وقد توسع العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح هذه المراتب في منهاج السالكين، فأجاد وأفاد رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال: «**الثالث**: **الإخلاص**: **المنافي للشرك**» فالمراد من المسلم في جميع العبادات أن تكون خالصة لوجه الله العظيم لوجه الله الكريم، أن يخلص عبادته لله وحده لا شريك له ، فإن قال لا إله إلا الله وهو يصرف العبادة لغير الله فهذا ليس بمسلم، الدليل أنه خرم شرطاً من شروط لا إله إلا الله وهو الإخلاص.

«**الرابع**: **الصدق**: **المنافي للكذب**» لأن المنافقين يقولون لا إله إلا الله كذباً، فهم لم يستيقنوا بقلوبهم وكذبوا على المؤمنين بقولهم لا إله إلا الله، وبدعواهم الإيمان، فإذا قال المرء لا إله إلا الله كذباً أو تعوذاً من السيف أو نفاقاً فهذا ليس بمؤمن ليس بمسلم، لأن ثَم شرط قد تخلّف عن هذه الكلمة وهو الصدق.

قال: «**الخامس**: **المحبة**: **لهذه الكلمة ولما دلت عليه والسرور بذلك**»، فالمحبة من شروط لا إله إلا الله، بل هي من أعظم هاتيك الشروط كما قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أن الإنسان كالطائر رأسه المحبة وأحد جناحيه الخوف والجناح الآخر الرجاء، فإذا قُطع رأس الطائر لم يطر بل لم يتحرك فيه شيء وإذا قطع أحد جناحاه لم يطر كذلك**، فإذاً لا بد لكي يطير ذلك الطائر من الرأس وهو المحبة ومن الخوف ومن الرجاء وهما جناحا الطائر، المحبة محبة الله عَزَّوَجَلَّ والخوف الخوف من الله عَزَّوَجَلَّ والرجاء رجاء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وما أعده للمتقين، فإذا عبد الله بالمحبة فقط ضل وحاد ولم يطر ذلك الطائر، وإذا عبد الله بالخوف فقط كذلك، وإذا عبد الله بالرجاء كذلك، وأما إذا انتفى الحب فذلك الطائر ميت إذا انتفى حب الله عَزَّوَجَلَّ فهو ليس بمسلم، الذي لا يحب هذه الكلمة لا إله

إلا الله وإن قالها وإن صدّق بها وإن كان صادقاً في قولها وإن تيقن وأيقن بمدلولاتها ولكنه لا يحبها فهذا ليس بمسلم.

قال: «**السادس: الانقياد: الانقياد لحقوقها**» وهي الأعمال الواجبة إخلاصاً لله وطلباً لمرضاته فمن علم معنى لا إله إلا الله وتيقن بها وأتى ببقية الشروط ولم ينقد لها فهو ليس بمسلم، هذا أبو طالب عم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، كان يعلم صدق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في دعوته وكان مناصراً له وحامياً له ومجيراً له وكان مما يقول:

والله لن يصلوا إليك بجمعهم حتى أوسد في التراب دفينا

فاصدع بأمرك ما عليك غظاظة وأبشر وقر بذاك منك عيونا

وذكر في قصيدته هذه وفي غيرها أنه يعلم أن ما جاء به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو حق ومع ذلك ليس بمسلم، لماذا؟ لأنه لم ينقد للا إله إلا الله، مع التصديق بها مع العلم بها، لكنه لـمّا لم ينقد لها فهو ليس بمسلم، كما تعلمون في حديث دعوة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لعمه وهو على فراش الموت: «**يا عم كلمة أحاج لك بها عند الله قل لا إله إلا الله**»، فكان من أصحابه أن قالا له أترغب عن ملة عبد المطلب؟ ويكرر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عليه ذلك، ويكررون عليه ذلك، فقال هو على ملة عبد المطلب، فخُتم له

بذلك كما في الصحيحين، فحزن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ على حال عمه الذي علم معنى لا إله إلا الله وناصرها ولكنه لم ينقد لها، كذلك اليهود أو بعض اليهود كما جاء في الخبر أنهم أتوا إلى رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فقالوا نشهد أنك رسول الله، فما قال لهم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أنكم أسلمتم بذلك، قال **ما يمنعكم من اتباعي**؟ فقالوا نخاف يهود.

«**السابع: القبول: المنافي للرد**»، كأن يقبل ما جاء عن الله عَزَّوَجَلَّ من أحكام ولا يرد حكماً من أحكام الله تعالى وإن صعب عليه القيام به، فمن رد حكماً من أحكام الله تعالى من رد لا إله إلا الله أو ما دلت عليه فهو ليس بمسلمٍ بإجماع العلماء كما ذكر الإمام إسحاق بن راهويه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

فإذاً هذه شروط لا إله إلا الله، وبعضهم يزيد عليها ثامناً وهو الكفر بالطاغوت وهذا حق، ولكن هذا الأمر داخل في هذه الشروط السبعة، وبعون الله في الدرس المقبل نذكر شروط أو أدلة هذه الشروط من الكتاب والسنة وندلل عليها كما فعل المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وجزاكم الله خيراً.

الدرس الرابع

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى أما بعد:

فقد تناولنا شروط لا إله إلا الله السبعة وذكرنا أن بعض أهل العلم زاد شرط الكفر بالطاغوت، وذكرنا أنه متضمن لهذه الشروط، لا سيّما العلم بمعناها نفيا وإثباتا، ولا سيما الإخلاص، وكذا بعضهم ذكر الموت على ذلك ولا شك أن هذا داخلٌ في هذه الشروط إذ أن هذه الشروط هي شروط النجاة يوم القيامة فمن قال لا إله إلا الله وأتى بها ثم انتكس وارتكس وارتد على عقبيه لم تنفعه هذه الأمور وكأن شيئا لم يكن إذ أن العبرة بالخواتيم.

ثم نُعرّج بعد ذلك على أدلة شروط لا إله إلا الله، إذ أننا ذكرنا أن هذه الشروط إنما ذكرها أهل العلم استقراءً لكتاب الله ولسنة رسوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِۦوَسَلَّمَ، وليست من عندياتهم، بل هي من ما علموه من كتاب الله وسنة رسوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِۦوَسَلَّمَ، وعلى كل شرط أدلة عديدة من كتاب الله وسنة رسوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وها هنا يشير الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُٱللَّهُ، إلى بعض هذه الأدلة.

الطالب: «**أدلة شروط لا إله إلا الله:**

أدلة هذه الشروط من كتاب الله تعالى ومن سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

دليل العلم: قولهُ تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾، وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾، بقلوبهم ما نطقوا بألسنتهم، ومن السنة الحديث الثابت في الصحيح عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال؛ قال رسول قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة».

نعم، يذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ، أدلة هذه الشروط من الكتاب والسنة ويكفي لكل شرط دليل، إما من كتاب الله وإما من سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فقد قال بأبي هو وأمي: «**ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه**». صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، من أدلة العلم وأنه شرطٌ من شروط لا إله إلا الله، لا يقبل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من عبدٍ هذه الكلمة إلا به من أدلة ذلك قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾، فأُمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بالعلم بعد العلم، إذ أن هذه الآية من سورة محمد وهي سورة مدنية، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ هو إمام الموحدين، فأُمر بالعلم بعد العلم تأكيداً على هذا الجانب، مع كونه إمام الموحدين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ

إلا أنه أُمر بعلم التوحيد، فاعلم أنه لا إله إلا الله، فدل على أنه لا يكفي أن يقول المرء لا إله إلا الله دون العلم بها نفيا وإثباتا، بل لا بد أن يكون من العالمين بمعناها؛ لا معبود بحق إلا الله.

أيضا من الأدلة على ذلك: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾، فيشهد بلسانه على حقيقةٍ صحيحة، يعلمها فلا يكفي للنجاة أن يقول لا إله إلا الله ولا يدري ما معناها، أو هو من أهل لغة أخرى قيل له: قل لا إله إلا الله، ردد خلفي، فردد وهو لا يعرف معنى هذه الكلمة فلا يقال بأنه صار بذلك مسلما، لو أن رجلاً مسك أحد الأعاجم فقال له: ردد خلفي لا إله إلا الله، فقال؛ لا إله إلا الله ثم بعد ذلك ارتكب أمرا من أمور دينه كاليهودية أو النصرانية، لا يقال بأنه ارتد، لأنه أصلا ما دخل في الإسلام، لأنه قال هذه الكلمة ولا يعلم معناها، فالعلم بلا إله إلا الله هو من شروط هذه الكلمة.

قال: «**ومن السنة، أي من أدلةِ شرطية العلم**»، من السنة كما ذكر بعض الأدلة من القرآن، ذكر من السنة قال: «**الحديث الثابت في الصحيح**»، وها هنا يشار إلى مسألة أن المحدثين إذا ذكروا لفظ الصحيح أو في الصحيح، لا يريدون به إلا صحيح البخاري، بعكس من توسع في ذلك، من بعض أهل

العلم الذين لم يشتغلوا بالحديث أصالةً، كما هو الحال مع شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ أحيانا يذكر وجاء في الصحيح ويعني في صحيح مسلم.

كذلك الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: «**وجاء في الصحيح**»، مثلاً: كما هنا أو جاء في الصحيح من حديث عثمان وهذا الحديث لم يخرجه البخاري وإنما أخرجه مسلم.

فعند المحدثين إذا أُطلق الصحيح أو اسم الصحيح أو جاء في الصحيح أو أُخرج في الصحيح فلا يراد به إلا البخاري، لكن هنا الشيخ ذكر الحديث الثابت في الصحيحِ وهذا الحديث إنما هو عند مسلم وليس عند البخاري.

قال عن عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة**». فإذًا لا يكفي أن ينطق بلا إله إلا الله دون أن يعلم معناها بل إن من شروطها أن يعلم بمعناها نفيا وإثباتا وعلى ذلك يدخل الجنة، فإن كان لا يعلم ذلك لا يدخل الجنة مفهوم المخالفة من الحديث الذي رواه مسلم من حديث عثمان.

«**ودليل اليقين**: **قوله تعالى**: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾، **فاشترط في صدق إيمانهم بالله ورسوله، أي**

لم يشكوا، فأما المرتاب فهو من المنافقين، ومن السنة، الحديث الثابت في الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله لا يلقى الله بهما عبدٌ غيرَ شاكٍ فيهما إلا دخل الجنة». وفي رواية: «لا يلقى الله بهما عبدٌ غيرُ شاك فيه فيحجب عن الجنة». وعن أبي هريرة أيضا مِن حديث طويل: «من لقيت من وراءِ هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه فبشره بالجنة»».

اليقين كما أسلفنا أنه **مراتب ثلاثة**:

المرتبة الأولى: علم اليقين.

المرتبة الثانية: عين اليقين.

المرتبة الثالثة: حق اليقين.

قال: «ودليل اليقين» أي والدليل على أن اليقين من شروط لا إله إلا الله وعد هذه الأدلة.

منها: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾، وهنا ﴿إِنَّمَا﴾ أداة حصر وقصر.

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾، وذكرنا آنفاً أن الشك والريب عكس اليقين، منافي لليقين ضد اليقين، وكما قيل:

بضدها تُعرفُ الأشياءُ.

فعكس ومقابل اليقين الشك والريب، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ذكر عن الصادقين أنهم يؤمنون بالله ورسوله وليس فقط: ﴿ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾، لا يُداخِل إيمانهم شك ولا ريب، فهم مستيقنين بذلك الإيمان عُلم من ذلك الشاهد من ذلك، أن الريب والشك من نواقض الإسلام كما سيأتي في أنواع الكفر، وأن اليقين من شروط لا إله إلا الله.

قال: «ومن السنة»، أي من الأدلة في السنة على أن اليقين من شروط لا إله إلا الله الحديث الثابت في الصحيح أيضا يقول كما قلنا آنفاً هنا أن هذا الحديث أخرجه مسلم ولم يخرجه البخاري.

والفائدة أن المحدثين إذا قالوا في الصحيح فلا يريدون به إلا البخاري.

قال: «**في الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال؛ قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله لا يلقى الله بهما عبدٌ غير شاك فيهما إلا دخل الجنة**»».

فالشاهد من هذا الحديث: «**غير شاكٍ فيهما**»، فتبين أن اليقين شرط من شروط لا إله إلا الله.

إذا قال عبدٌ لا إله إلا الله ولقي الله بها ولكنه شاكٌ فيها أو مرتابٌ فيها فهذا لا يدخل الجنة، لأنه قال: «**إلا دخل الجنة**».

مفهوم المخالفة أنه إذا شك فيهما لا يدخل الجنة فدل ذلك على أن لا إله إلا الله واليقين فيها؛ شرط من شروطها.

قال: «**أيضا ومن الأدلة عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ من حديث طويل؛ «من لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله الا إلله مستيقناً بها قلبه فبشره بالجنة»**».

هذا الحديث هو قطعة من حديث طويل وفي ذلك جواز الاقتصار على موطن الشاهد من الدليل، وهذا مذهب الإمام البخاري رَحِمَهُٱللَّهُ في الاجتزاء من الأحاديث موطن الشاهد، بعكس الإمام مسلم رَحِمَهُٱللَّهُ فيرى أنه يسوق الحديث برمته وإن كان سيستشهد ببعضه أو بجزءٍ منه.

فلما أراد أن يدلل على القضاء والقدر، ساق تلك القصة الطويلة لما أتى أولئك الرجلان لابن عمر وذكرا له عن معبد الجُهَني وما أظهر من القدر فحدث ابن عمر عن أبيه عمر أن رجلا شديد سواد الشعر شديد بياض الثياب أتى إلى النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وأسند ركبتيه إلى ركبتيه، حديث جبريل الطويل.

والشاهد منه ماذا؟

في تعريف الإيمان، ويؤمن بالقضاء والقدر خيره وشره.

فأراد هذا الشاهد فقط، فساق الحديث كله.

هذا منهج الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الاستدلال.

الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الاستدلال منهجه أن يقتصر على الشاهد من الدليل، وهذا فعلُ كثير من الأئمة كما فعل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ ها هنا فاقتصر من هذا الحديث الذي هو أن الصحابة افتقدوا النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فخافوا أنه قد أُخذ أو أُسر، كلٌ منهم ذهب في طريقٍ يبحث عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فتسور أبو هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حائطًا، أي بستانا، فلقي النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فيه فأخبره بالخبر، فقال له النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ هذا الأمر: «**من لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه فبشره بالجنة**». الحديث.

فالشاهد منه، نعم، «**سؤال سأله أحد الطلاب: أيهما أقوى في الاستدلال البخاري أم مسلم؟**» سنأتي إن شاء الله في المصطلح.

ولكن الذي يظهر أن فعل البخاري حسن وهو الأظهر من أقوال أهل

العلم.

نعم؟ «سأل أحد الطلاب: في القرآن يعني شيخ؟» نعم. موطن الدلالة من الدليل نعم.

«**ودليل الإخلاص**: قوله تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾، وقوله سبحانه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾، ومن السنة الحديث الثابت في الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو من نفسه». وفي الصحيح عن عثمان بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله عَزَّ وَجَلَّ».

والنسائي في اليوم والليلة من حديث رجلين من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، مخلصا بها من قلبه يصدق بها لسانه إلا فتق الله السماء فتقا حتى ينظرُ إلى قائلها من أهل الارض وحُق لعبدٍ نظر إليه الله أن يعطيه سؤله»».

نعم، ذكر الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ بعض الأدلة على كون الإخلاص من شروط لا إله

إلا الله، ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾، فلا بد في الدين وهو العبادة لله عَزَّوَجَلَّ من الإخلاص، وقوله سبحانه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾، لا تكفي العبادة بل لا بد من الإخلاص فيها، إخلاص العبادة لله عَزَّوَجَلَّ.

فالذي يعبد الله ويعبد غيره معه ليس بمسلم ولا ينفعه قولْ لا إله إلا الله إذ أنه لم يخلص العبادة لله عَزَّوَجَلَّ.

قال: «**ومن السنة**»، أي من الأدلة في السنة على كون الإخلاص من شروط لا إله إلا الله، قال: «**الحديث ثابت في الصحيح**» وهذا الحديث جاء عند البخاري ومسلم. عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ: «**أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصا من قلبه أو من نفسه**».

الشفاعة كما قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ: «**شفاعتي لأهل الكبائر من أُمتي**».

هناك شفاعة وهي الشفاعة الكبرى، هي الشفاعة يوم الموقف، ليفصل بين العباد، هذه الشفاعة الكبرى.

وهناك شفاعة أخرى وهي أن يشفع الأنبياء ويشفع الملائكة ويشفع

الصالحون ويشفع الشهداء لمن؟

لمن هم في دائرة الإسلام للموحدين، كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما عند أحمد وأبي داوود: «**شفاعتي لأهل الكبائر من أُمتي**».

مهما ارتكب من ذنوب مهما ارتكب من معاصي ولكنه في إطار الإيمان والتوحيد، فذلك تُقبل شفاعة الشافعين فيه.

أما المشرك فهو من الذين قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فيهم: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾، فأولئك لا تُقبل شفاعة أحدٍ فيهم، لأن لقبول الشفاعة **أمران**:

الأمر الأول: إذن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى للشافع.

والأمر الثاني: رضى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن المشفوع له.

فمن الذين تقبل فيهم شفاعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

«**من قال لا إله إلا الله خالصا**»، هنا الشاهد، «**خالصا من قلبه أو من نفسه**» فإذًا؛ الإخلاص شرطٌ من شروط لا إله إلا الله.

قال: «**وفي الصحيح عن عِتبان**»، بالكسر، بكسر العين وأيضا يصح بضم العين، «**عُتبان بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**إن الله حرم**

على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله عَزَّوَجَلَّ»».

الشاهد من هذا الحديث أين؟

«**يبتغي بذلك**» وجه الله، فإذًا ها هنا الإخلاص لا يبتغي بذلك أن يهرب من محاسبة الدولة الإسلامية.

لا يبتغي بذلك أن يتعَوذْ من السيف، فهذا قد ينجيه في الدنيا ولكن لا ينجيه في الآخرة لا بد أن يبتغي بذلك وجه الله عَزَّوَجَلَّ.

فها هنا دليل على أن الإخلاص شرطٌ من شروط لا إله إلا الله.

«**وللنسائي**»، الإمام النسائي صاحب السنن، له أيضا كتاب في أعمال «**اليوم والليلة**».

أخرج في هذا الكتاب، هذا الحديث عن «**رجلين من الصحابة**»، وهنا لم يسمي الرجلين، كذلك جاء عند الطبراني هذا الحديث دون ذكر للرجلين، من هما؟

ولكن هل تضر هذه الجهالة؟

لا تضر هذه الجهالة لم؟

لأنها جهالة الصحابي، فجهالة الصحابي لا تضر كما سيأتي معنا في المصطلح.

ذكر الحديث، والشاهد فيه: «**مخلصا بها من قلبه**».

فهذا دليل على أن الإخلاص شرطٌ من شروط لا إله إلا الله.

«**ودليل الصدق**: **قوله تعالى**: ﴿أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾، **وقوله تعالى**: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ۝٨ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ۝٩ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾.

ومن السنة ما ثبت في الصحيحين عن معاذ بن جبل رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **عن النبي** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، صادقا من قلبه إلا حرمه الله على النار**»».

نعم.

«**دليل الصدق**: ﴿أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾، أي لا يمتحنون، أي لا يختبرون، فأصل الفتنة في كلام العرب من قولهم فتنت الذهب أي أدخلته النار، فالذهب يتميز عن الشوائب العالقة به بالنار لا بد من إدخاله في النار، لا بد من امتحانه، لا بد من

اختباره، فكذلك المؤمن، يُعرف المؤمن الصادق من الكاذب بالامتحان.

«﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾»، أي ولقد اختبرنا الذين من قبلهم، «﴿فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾»، هناك أناس يقولون لا إله إلا الله بألسنتهم، ولكنهم كاذبون في ذلك، كاذبون في دعواهم الإيمان، فهؤلاء لا يُقبل منهم.

فدلت هذه الآية على أن الصدق شرط من شروط لا إله إلا الله، أما الكاذب فهو منافق، كما جاء في الآية التي استدل بها بعد ذلك: «﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾»، لماذا يقولون ذلك؟

إنما هم يخادعون الله والذين آمنوا، فهؤلاء هم المنافقون الذين يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم، هناك كفار ظاهرون معروفون معلومون، وهناك مؤمنون ظاهرون معروفون، وهناك بين هؤلاء وأولئك يخفون أمرهم على الناس، يخادعون الله والرسول، وما يخدعون إلا أنفسهم، فأولئك كان عقابهم عند الله أنهم في الدرك الأسفل من النار، لأنهم يخادعون، ليسوا بواضحين، ليسوا بصريحين.

الكفار على جهة والمؤمنون على جهة، فهؤلاء دخلوا وشقوا صفوف

المؤمنين، متظاهرين بالإيمان فهم في الدرك الأسفل من النار لكذبهم.

قال: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا﴾ ماذا؟

﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾، فبسبب كذبهم في دعواهم الإيمان، في نطقهم بالشهادتين أُدخلوا النار.

فدل ذلك على أن الصدق في لا إله إلا الله هو من شروط لا إله إلا الله.

قال: «ومن السنة ما ثبت في الصحيحين عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صادقا من قلبه»».

هذا هو الشاهد وهذه هي الدلالة من الدليل، على أن الصدق من شروط لا إله إلا الله.

قال: «إلا حرمه الله على النار». فإذًا الذي لا يصدْق في قوله لا إله إلا الله، فهذا لا يحرم على النار والعياذ بالله.

«**ودليل المحبة**: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ

الْعَذَابِ﴾، **وقوله**: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾، **ومن السنة ما ثبت في الصحيح عن أنس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال**: **قال رسول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«ثلاثة من كن فيه وجد حلاوة الإيمان، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار»»**.

نعم، دليل المحبة أي كونها من شروط لا إله إلا الله، وذكر منها: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾، فمن شروط الإيمان؛ محبة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وتقديمها على كل ما سواه من المحاب.

كما قال عن أولئك الذين أثبت الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كذبهم في الإيمان: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا﴾، كيف حولوهم وصيروهم إلى أنداد، قال: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾، فقد يبلغ بالمرء محبة إنسان أو بشر أو حجر إلى أن يصيره نداً لله، كيف ذلك؟

أن يُقدم حبه على حب الله، قال: ﴿أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾،

والعياذ بالله، قال في مقابل أولئك الذين عبدوا غير الله والذين اتخذوا أندادا، في مقابل أولئك قال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾، فدل ذلك على أن المحبة من شروط لا إله إلا الله.

كذلك في مقابل الذين ارتدوا عن دينهم كما قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾، فإذًا من أول معالم وصفات وخصائص أولئك؛ أنهم يحبونه عَزَّوَجَلَّ، فهذا يدل على أن المحبة من شروط لا إله إلا الله، ومن لم يحب الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ ليس بمؤمن وإن نطق بالشهادتين.

فرجل يشهد أن لا إله إلا الله، وهو صادق في ذلك ومخلص في ذلك، ومستيقن في ذلك، ويعلم معنى ذلك، لكنه لا يحب لا إله إلا الله، لا يحب الله عَزَّوَجَلَّ، فهذا ليس بمؤمن.

قال: «**ومن السنة**»، أي من أدلة ذلك في السنة «**ما ثبت في الصحيح**»، وهذا الحديث قد جاء في البخاري ومسلم، ثبت في الصحيحين، «**عن أنس** رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **قال: قال رسول الله** صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ: «**ثلاثة من كن فيه وجد حلاوة الإيمان**»».

وجدها حقيقة وحسا من قبيل الأمور الحسية والمعنوية.

أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما.

وهذا هو الشاهد، وهذا موطن الدلالة من الحديث أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما.

فأثبت أن الحب هو من شروط لا إله إلا الله.

نعم.

«**ودليل الانقياد**: «**ما دل عليه قوله تعالى**: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾، **وقوله**: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾، **وقوله**: ﴿وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ ۗ وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾، **أي بلا إله إلا الله، وقوله تعالى**: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾، **ومن السنة قوله** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به**». **وهذا هو تمام الانقياد وغايته**».

نعم، ودليل كون الانقياد من شروط لا إله إلا الله وعد منها، والانقياد

الاستسلام، لما جاء عن الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾، أي وانقادوا له ولما جاء عنه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾، أي ممن انقاد لله ولشرعه عَزَّوَجَلَّ، وهكذا في بقية الأدلة، إلا أنه ساق دليلا آخر، وفيه التصريح بأن من فعل ذلك: ﴿مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾، قال لشرع الله، قال: ﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾، والعروة الوثقى هي الإسلام.

العروة الوثقى هي لا إله إلا الله كما قال بعض أهل التفسير، أيضا من الأدلة: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

لله عَزَّوَجَلَّ أن يُقسم بما شاء عَزَّوَجَلَّ، وليس للعبد أن يُقسم إلا بالله عَزَّوَجَلَّ.

الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ عندما قرر مسائل كثيرة أقسم بالعصر وأقسم بالضحى وأقسم بالفجر وأقسم بالشمس وأقسم بالقمر وأقسم بغير ذلك، ولكنه عَزَّوَجَلَّ لما أراد أن يبين هذه المسألة الخطيرة أقسم بذاته العلية عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾، هذا هو موطن الشاهد.

فالإسلام هو الاستسلام المطلق لله بالتوحيد ولشرعه بالطاعة.

فإذًا لا بد من الاستسلام للا إله إلا الله ولما دلت عليه.

قال: «ومن السنة قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به»».

هذا الحديث رواه الإمام الطبراني وأبو نعيم وقال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح».

ولكن تعقبه عدد من أهل العلم وذكروا أن إسناده ضعيف.

قال: «وهذا هو تمام الانقياد وغايته»، أي هذا الحديث يدل على تمام الانقياد وغايته، فهناك أصل الانقياد، هذا لا بد منه، ولكن أن يأتي بكل طاعة فهذا تمام الانقياد، وليس أصله.

«**ودليل القبول**: **قوله تعالى**: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾ قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُم بِهِ كَافِرُونَ ﴿٢٤﴾ فَانتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾، **وقوله تعالى**: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا

قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾، ومن السنة ما ثبت في الصحيح عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضا فكان منها قيعان قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير وكان منها أجاذب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا وأصاب منها طائفة أخرى، إنما هي قيعان لا تمسك ماءً ولا تنبت كلأً، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع لذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به»».

«ودليل القبول»، أي والدليل على أن القبول من شروط لا إله إلا الله وذكر بعض الآيات عن أولئك الكافرين، ما سبب كفرهم وعدم قبولهم لشرع الله.

﴿إِنَّهُمْ كَانُوا﴾، أي الكافرون، أي الكافرين، ﴿كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾، فلا يقبلونها استكبارا.

فدل ذلك على أن من لم يقبل لا إله إلا الله هو ليس بمؤمن وإن قالها.

قال: «ومن السنة ما ثبت في الصحيح عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ»، وذكر هذا المثال.

ومن هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في التعليم أن الأمثال الحسية للأمور المعنوية، يوضح ويقرب المعاني إلى الأذهان، ضرب هذا المثل: «**مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضا**».

فليس كل أرض يصيبها الغيث تنبت بل هي على أقسام.

هذا الغيث أصاب أرضا فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير.

فهذا مثل من قبل ما جاء به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به**».

هذا مثله كمثل الأرض النقية التي قبلت هذا الماء وأنبتت العشب والكلأ.

وهذا هو الشاهد من الحديث وكذا ما جاء بعده.

قال: «**وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماءً ولا تنبت كلأ**».

هذه الأرض التي أمسكت الماء فنفع الله بها الناس ولكن هي ما انتفعت

هي كالجسر الذي عبر الناس فوقه إلى الجنة وقُذف به في النار والعياذ بالله.

هؤلاء مثلهم كهذه الأرض التي أمسكت الماء فشرب الناس منه، وأخذوا منه لزروعهم يسقونها، انتفعوا منه، ولكن هذه الأرض هي ما انتفعت، فهذا قسم آخر من الناس مع ما جاء به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

فهؤلاء مثلهم كمثل المنافقين الذين يقولون ما لا يعتقدون.

قال: «**وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماءً ولا تنبت كلأً، هؤلاء مثلهم مثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به**». لم يقبل ما جاء به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

فإذًا هذا مثال ضربه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ للناس، فمن الناس من يقبل ما جاء عن الله وعن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فهو الناجي.

هذا مثله كمثل الأرض التي أمطرت السماء عليها فقبلت الماء وارتوت وانبتت وآخرون أخذوا هذا الهدى والنور والعلم وتشبعوا بما لم يعطوا وتزيوا به وكما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أخشى ما أخشى عليكم منافق عليم اللسان أو جدال منافق بالقرآن**».

فهؤلاء يحفظون ويحملون العلم ولكنهم هم ما انتفعوا به لأنفسهم.

هؤلاء لم يقبلوا في الحقيقة، وإن كانوا يقبلون هدى الله في الظاهر لكنهم لم يقبلوا في الحقيقة.

هؤلاء مثلهم كمثل الأرض التي حفظت الماء للناس وأخذوا منه ولكن هذه الأرض ما انتفعت.

ومثلٌ آخر وهو القيعان هذه لا تمسك الماء حتى ينتفع الناس منه ولم تنتفع هي بهذا الماء فهذا الذي لم يقبل شرع الله ظاهرا وباطنا.

فهناك من قبل شرع الله وهناك من قبل شرع الله ظاهرا ولم يقبله باطنا، وهناك من لم يقبل شرع الله ظاهرا ولا باطنا وأولئك هم الكفار.

فهناك مؤمن وهناك منافق وهناك كافر.

فالشاهد من هذا الحديث أنه قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكر قبول ما جاء به وعدم قبوله.

«**ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به**».

فهذا يدل على أن القبول من شروط لا إله إلا الله، فهذه بعض الأدلة من كتاب الله ومن سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، جاء بها المصنف ليدلل على أن هذه الشروط «**طالب يسأل: هذا الحديث من رواه؟ فأجابه**

الشـيخ»: هذا الحديث جاء في البخاري ومسلم.

نعم، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرا.



الدرس الخامس

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى أما بعد:

فلا زلنا وإياكم نتدارس في هذا المتن الجليل؛ الواجبات المتحتمات المعرفة على كل مسلم ومسلمة.

فالشيخ عبد الله القرعاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، جمع نصوصا وأقوالاً للشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

هي غاية في الأهمية، بعدما تطرق وذكر شروط لا إله إلا الله، عرّج على ذكر نواقض لا إله إلا الله.

الشروط لا بد أن يهتم بها المسلم ويعتني بها ويأتي بها على أكمل وجه، والنواقض عليه أن يبتعد عنها ويجتنب تلك النواقض ويحذر منها غيره.

عرفت الشر لا للشر ولكن لتوقيه ومن لا يعرف الشر من الخير يقع فيه.

وكما قال حذيفة ابن اليمان رَحِمَهُ ٱللَّهُ و رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ صاحب سر رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**كان الناس يسألون رسول الله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ **عن**

الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافةَ أن يدركني». كما جاء عند البخاري ومسلم، فلماذا يتعلم الشرط؟

حتى لا يقع فيه، مخافة أن يدركني، فنحن نتعلم نواقض الإسلام حتى نجتنب هذه النواقض حتى لا نقع فيها ونحن لا نشعر، حتى نحذر الناس من الوقوع فيها.

فإذًا لا بد من الاعتناء بهذا الجانب؛ اعتناءً بالغا كما نعتني بشروط لا إله إلا الله. كذلك نعتني نواقض لا إله إلا الله.

وكما قال الملهم الفاروق عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «**إنما تنقض عرى الإسلام، عروة، عروة، إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية**».

فيسوي بين الجاهلية والإسلام من حيث لا يشعر والعياذ بالله.

فإذًا لا بد من تعلم الجاهلية لاجتنابها وللتحذير منها.

نعم، بسم الله الرحمن الرحيم، نواقض الإسلام: «**اعلم أن من أعظم نواقض الإسلام عشرة**:

الأول: **الشرك في عبادة الله تعالى، قال الله تعالى**: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ

افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾، وقال تعالى: ﴿مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾، ومنه الذبح لغير الله كمن يذبح للجن أو للقبر.

الثاني: من جعل بينه وبين الله وسائل يدعوهم ويسألهم الشفاعة ويتوكل عليهم؛ كفر إجماعا.

الثالث: من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم كفر.

الرابع: من اعتقد أن غير هدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكمل منهجه أو أن حكم غيره أحسن من حكمه كالذي يفضل حكم الطواغيت على حكمه فهو كافر.

الخامس: من أبغض شيئا مما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولو عمل به كفر».

إذاً ذكر نواقض الإسلام العشرة التي نص عليها الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ أكثر من موطن من رسائله ومن كتبه.

ولكن السؤال ها هنا: هل تُحصر نواقض الإسلام في هذه العشرة؟، إذاً لماذا اكتفى الشيخ بذكر هذه العشرة؟

نواقض الإسلام أكثر بكثير من هذه العشرة بل أوصلها بعض أهل العلم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ إلى أكثر من أربعمائة ناقض للإسلام.

فنواقض الإسلام كثيرة، غير أن الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ أشار إلى هذه العشرة.

فقيل إنما ذكر هذه العشرة لأن العلماء أجمعوا على التكفير بها: «**العلماء أجمعوا على التكفير بها**»، ولكن هذا القول لا يُسلم له لم؟

لأن ثَمّ نواقض أخرى أجمع العلماء على التكفير بها ولم يذكرها الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ولكنه اكتفى بهذه العشرة كما قال في آخر النواقض: «**وأكثر ما يكون وقوعا**».

فهذه النواقض، انتشرت في زمنه مما حدا به أن يذكر هذه النواقض ويشير إليها ويحذر منها، لكثرة وقوعها في زمنه فاضطر لأنْ يحذر الناس منها ومن الوقوع فيها.

ذكر الأول: «**الشرك في عبادة الله تعالى**»، ولما كان الشرك أوضح النواقض وأصرح النواقض؛ جعله أولا.

ابتدأ بالشرك في عبادة الله عَزَّوَجَلَّ، لأن هناك من يشرك في ربوبية الله عَزَّوَجَلَّ

كالمجوس مثلا؛ يعتقدون بربوبية إلهين اثنين، إلهٌ للخير، وإلهٌ للشر، تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا.

ولكن هذا الشرك قليل الوقوع في الناس، لا سيما عند من ينتسب للإسلام.

عند من ينتسب للإسلام أكثر شركهم الواقع منهم؛ إنما هو في العبادة، أي يَصْرفوا العبادة لغير الله عَزَّوَجَلَّ، فنبه على هذا الشرك الذي وقع فيه كثير من الناس، يتسمون بأسماء المسلمين؛ محمد وأحمد ومحمود؛ ويلبسون لباس المسلمين، ويستقبلون قبلة المسلمين، ويصلون ويركعون ويحجون ويعتمرون، ولربما يجاهدون، ولكنهم إذا استغاثوا؛ استغاثوا بغير الله، إذا استعانوا؛ استعانوا بغير الله، إذا ذبحوا؛ ذبحوا لغير الله، كما أشار الشيخ فقال: ومنه الذبح لغير الله كمن يذبح للجن أو للقبر.

الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يقول: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾، أي: ذبحي، ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

ويقول الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾، كما أنه ينبغي عليك أن تصلي لله، ولا تصلي لغيره؛ كذلك ينبغي عليك أن تذبح لله ولا تذبح لغيره.

قال: «**الثاني**: من جعل بينه وبين الله وسائط، يدعوهم ويسألهم الشفاعة

ويتوكل؛ عليهم كفر إجماعا».

قد يقول قائل أن الثاني يندرج تحت الأول؛ وهو كذلك.

فالثاني من صور الشرك في عبادة الله عَزَّوَجَلَّ ولكن هذا من عطف الخاص على العام، لأهمية هذا الخاص، لكثرة وقوع الناس في هذا الأمر؛ أفرده وجعله ناقضاً مستقلا، لأن الإنسان قد لا يظن أن هذا من العبادة بل هذا من الوسائط فهو يصلي لله ويذبح لله ويركع لله ويسجد لله ولكنه إذا أتى في مسألة الدعاء، دعى غير الله عَزَّوَجَلَّ ليتوسط له عند الله، والعياذ بالله.

قال: «**من جعل بينه وبين الله وسائل**».

هنا نتكلم ونشير إلى مسألة الوسيلة، فهناك وسائل مشروعة، وهناك وسائل ممنوعة، أما الوسائل المشروعة، المأذون بها، المباحة، فمنها أن تسأل الله وتدعو الله بأسمائه وصفاته عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾.

فتدعو الله بأسمائه، وتدعو الله بصفاته عَزَّوَجَلَّ؛ اللهم أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء، فأنت تدعو الله عَزَّوَجَلَّ بصفة من صفاته عَزَّوَجَلَّ؛ فهذه واسطة مشروعة؛ وسيلة مشروعة. كذلك أن تدعو الله بأرجى عملك، بصالح عملك، فتقول: اللهم بصلاتي لك، بقيامي لك، اللهم بجهادي في

سبيلك، فأعطني كذا وكذا.

هذا توسلٌ مشروعٌ وقد دلت عليه السنة، كما في الحديث المتفق عليه أن: «**ثلاثة رهط خرجوا في طريق، فلما غشيهم المطر دخلوا في كهف، فأغلقت عليهم صخرة عظيمة، فقال قائلهم: تعالوا، هلموا ندعوا الله بأرجى أعمالنا**».

فكل منهم ذكر أرجى عملٍ عمله، في قصة مشهورة معروفة، ففرج الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عنهم، فدل ذلك على أنه يجوز للمرء أن يسأل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بصالح عمله، فهذا أيضا من الوسائل المشروعة، كذلك من الوسائل المشروعة أن تطلب من الحي القادر أن يدعو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لك، كما فعل عمر، كما عند البخاري أنه قال: «**اللهم إنا كنا نسألك بنبيك وها نحن نسألك بعم نبيك العباس، يا عباس قم فادعوا الله لنا، فيقوم العباس ويدعو الله** سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى **للمسلمين فيغاثون بالمطر**».

فإذاً هذا من صور الوسائط المشروعة، ولكن هذه الصورة، كرهها بعض أهل العلم مع الجواز، كما ذهب إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية، أي طلب الدعاء من الغير، على خلاف بين أهل العلم بعضهم أجازها بغير كراهة، وبعضهم أجازها مع الكراهة، هذه من صور الوسائط أو الوسائل

المشروعة.

هناك وسائل ممنوعة، والممنوعة تنقسم إلى **قسمين**:

محرمة، ومكفرة،

أما المحرمة: كأن يدعو الإنسان، يدعو الله عند قبرٍ ويعتقد أن في هذا المكان يستجيب الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ له الدعاء، فيقصد القبر لا ليدعو القبر، وإنما ليدعو الله تعالى عند هذا القبر، فهذه بدعة محرمة.

أما الوسائل الممنوعة المكفرة: التي هي من قبيل الشرك فكما ذكر الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ: من جعل بينه وبين الله وسائط، ويسألهم الشفاعة ويتوكل عليهم، كفر إجماعا.

فإذا دعى الأموات من دون الله تعالى، وإذا دعى الغائبين من دون الله تعالى، وسألهم، فهذا كفرٌ أكبر مخرج من الملة.

وفي الحقيقة لا فرق بين هذه الصورة وبين تلك الصورة التي كان يقوم بها كفار قريش، كانوا يدعون أولئك الأصنام وأولئك الأوثان وتلك الأوثان، لا لاعتقادهم ربوبية تلك الأصنام، وإنما ليقربوهم إلى الله زلفى.

يقولون نحن مذنبون، نحن عاصون، تلطخنا بصور من المعاصي والذنوب،

فلا يُليق بنا أن نسأل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مباشرة، بل لا بد أن يكون ثَم واسطة بيننا وبين الله، وهم هؤلاء التماثيل الذين صنعوهم لرجال يعتقدون فيهم الصلاح، وهم بدورهم يتوسطون لنا عند الله عَزَّوَجَلَّ.

فهذا كفرٌ أكبر مخرج من الملة.

سؤال من أحد الطلاب: «**شيخنا يدعو عند القبر ويقصد القبر كيف هذا لا يكفر**»؟

الشيخ: «**نعم، لا الأول قلنا يدعو الله عند القبر، يقول أن هذا المكان مبارك وأقرب للإجابة، فهو يدعو الله عند القبر ولا يدعو صاحب القبر**».

فهذا الناقض الثاني، أما الناقض الثالث الذي ذكره الشيخ: «**من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم كفر**».

عند التأمل في هذا الناقض نجد أن العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ كسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وكأبي حاتم الرازي وكأبي زرعة الرازي نصّوا على التكفير بهذا الأمر، لماذا؟ السبب في ذلك: عدّوا ذلك من الرد على الله والرد على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

إذا تأملنا في ذلك نجد أن هذا الناقض من المكفرات باللوازم؛ إذا علمنا ذلك، نعلم أن ثَمَّ أربع صور، تدخل **تحت هذا الناقض:**

الصورة الأولى: من لم يُكَفّر من نص الله تعالى على تكفيره بعينه، فهو كافر، لأنه رد على الله عَزَّوَجَلَّ حكمه.

الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ ينص على أن فلانٍ كافر وهو يقول ليس بكافر.

فمن لم يكفر إبليس فهو كافر، من لم يكفر هامان فهو كافر، من لم يكفر فرعون فهو كافر، من لم يكفر أبا لهب فهو كافر، وهكذا.

الصورة الثانية: من لم يُكفر الكفار الأصليين فهو كافر.

من لم يكفر اليهود فهو كافر، من لم يكفر النصارى فهو كافر، من لم يكفر المجوس، فهو كافر وهكذا.

الصورة الثالثة: من لم يُكفر من أجمع أهل العلم على كفره بعينه فهو كافر.

أما لو اختلف أهل العلم في تكفير رجل أو تنزيل الكفر عليه ولم تظهر الأدلة في كفره، فهذا لا يُقال بكفر من توقف عن تكفيره.

العلماء رَحِمَهُمُاللَّهُ اختلفوا في الحكم على كثير من الرجالات في التاريخ.

اختلفوا في حكم يزيد بن معاوية، اختلفوا في كفر الحجاج بن يوسف

الثقفي، فذهبت طائفة من أهل العلم إلى تكفيره كالشعبي وابن أبي النجود والإمام طاووس اليماني، حتى قال طاووس: «**عجبت لإخواننا من أهل العراق يسمون الحجاج مؤمنا**».

فمع ذهابه إلى القول بتكفير الحجاج، إلا أنه حكم بالأُخوة بينه وبين من توقف عن تكفير الحجاج، فلم يقل بتكفير من توقف عن كفر الحجاج، فقال: «**عجبت لإخواننا من أهل العراق يسمون الحجاج مؤمنا**».

أما إذا أجمع العلماء على تكفير رجلٍ بعينه ثم توقف من توقف عن تكفيره فذلك الكفر.

الإمام السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: «**من لم يكفر ابن عربي وطائفته، كفر**».

فحكم أهل العلم على من توقف عن تكفير مُحيي الدين بن عربي، بالكفر، لأنهم أجمعوا على تكفيره.

«**سؤال غير واضح من أحد الطلاب**»، «إجابة الشيخ: **نعم، الذين يتبعونه فيما قال لهم: الحلولية**».

«**سؤال ثاني من أحد الطلاب يعني أقال بأن الله يُعرف بالأشياء؟**»

«**إجابة الشيخ: نعم**».

هذا فيما يتعلق بهذه الصورة وهي الصورة الثالثة من الصور المندرجة تحت هذا الناقض.

أما الصورة الرابعة: فمن بان له بالأدلة، كفر فلان من الناس ثم توقف عن تكفيره فهو كافر، سواء توقف عن تكفيره لهوى، لشهوة، لقرابة، فهو كافر، والعياذ بالله.

إذا بان له بالأدلة كفر فلان من الناس سواء أجمع العلماء على تكفيره أو لم يجمعوا، لكن ظهر له بالأدلة كفر فلان ثم توقف عن تكفيره فهو كافر والعياذ بالله، ومن هنا نجد أن من يخالفنا في إنزال الكفر على بعض الأعيان اليوم، كالطواغيت الحاكمين بغير ما أنزل الله، ليسوا في خانة واحدة، بل عند التأمل نجد أن ثَمَّ أناس يخالفوننا في إنزال الكفر على أولئك الطواغيت الحاكمين بغير ما أنزل الله، ويؤصلون بتأصيلات أهل السنة والجماعة، فيقولون بأن الحكم بغير ما أنزل الله كفر أكبر مخرج من الملة سواء اعتقد ذلك أو لم يعتقد، استحل الحكم بغير ما أنزل الله أو لم يستحل، جحد حكم الله أو لم يجحد هو كافر.

ولكنهم يقولون نحن نعذرهم فيعذرونهم بأحد الموانع فيقولون مثلا هم مكرهون، فهؤلاء الذين خالفونا في إنزال الكفر على أولئك الأعيان،

وعذروهم مثلا بالإكراه، هؤلاء تأصيلاتهم؛ تأصيلات أهل السنة، فهم من أهل السنة غير أنهم مشتبه عليهم فنناقشهم في مسألة الشروط والموانع، وأن شروط التكفير توفرت في أولئك الطواغيت، وامتنعت موانع التكفير عنهم فليس ثَمَّ إلا القول بتكفيرهم، فهؤلاء طائفة.

القسم الثاني: الذين يخالفوننا في هذا الأمر، نجد أن تأصيلاتهم وتقريراتهم في المسألة، توافق تقريرات المرجئة، فيقولون بأن الحكم بغير ما أنزل الله بهذه الصورة هو كفر دون كفر، وينقلون في ذلك الآثار ويؤصلون على ذلك.

فهؤلاء خالفونا في الحكم على أولئك الأعيان بناءً على أصلهم الباطل، وما بني على باطل فهو باطل، فهؤلاء طائفة من طوائف المرجئة.

إذاً الطائفة الأولى أو القسم الأول هم مجموعة من أهل السنة والجماعة، غير أنهم ملتبس عليهم الأمر يناقشون ويُبين لهم ذلك الأمر.

الطائفة الثانية والقسم الثاني هم مجموعة وطائفة من المرجئة لما فسدت أصولهم فسدت فروعهم وتنزيلاتهم.

ثم هناك قسم ثالث وطائفة ثالثة يؤصلون بتلك التأصيلات الصحيحة، يعتقدون ويقرون بأن الحكم بغير ما أنزل الله كفر أكبر مخرج من الملة، ولا

يرون أي مانع يمنع من تكفير أولئك الطواغيت، بل لا يشتغلون بذلك، لربما لا يشتغلون بذلك ولا يعلمون ولا يطرقون هذا الباب، ثم يتوقفون عن تكفير أولئك الطواغيت، فهؤلاء نقول فيهم من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم فقد كفر إجماعا.

فيعلم بنواقض الإسلام ولا يرى ثَمَّ مانع يمنع من تكفير أولئك ويتوقف عن تكفيرهم، فهو كافر ولا كرامة، إن شاء الله الأسئلة بعد الدرس بعون الله.

الشيخ: «نعم؟»

الطالب: «القسم الثاني، ذكرت ثلاثة أقسام؟».

الشيخ: «ثلاثة أقسام، سنة ومرجئة وكفار».

الطالب: «المرجئة، الحكم إيش؟».

الشيخ: «الحكم عليهم بالإرجاء في بدعتهم، والمرجئة منذ القدم خالفوا أهل السنة في التكفير بأفعالٍ وبأقوال، وبالتالي تنزيل الكفر على أصحاب تلك الأقوال وتنزيل الكفر على أصحاب تلك الأفعال ومع ذلك لم يكفرهم أحد وإنما كفّروا غلاة المرجئة، وكفّروا الجهمية، بعض أهل

العلم كفر الجهمية». نعم.

قال: **الرابع**: «**الناقض الرابع، من نواقض الإسلام**»: «**من اعتقد أن غير هدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أفضل من هديه أو أن حكم غيره أحسن من حكمه، كالذي يفضل حكم الطواغيت على حكمه فهو كافر**».

هنا ننطلق في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله لنؤصلها على هذا التأصيل، حتى يتبين بطلان ما ذهب إليه مرجئة العصر في هذه المسألة وإناطتهم للمسألة على الأمور القلبية، فنقول: إن هذا العنوان الكبير وهو الحكم بغير ما أنزل الله، تندرج تحته **ستة صور**، من حيث اللغة، ومن حيث شمول الاسم الحكم بغير ما أنزل الله، أول تلك الصور والأقسام هي عموم المعاصي والذنوب، أي كبيرة من كبائر الذنوب، هي حكم بغير ما أنزل الله، فشرب الخمر.

انتبهوا، شرب الخمر هو حكم الله أو حكم غير الله؟ لا، لأن الله حكم بتحريم شرب الخمر، فشرب الخمر حكمُ غير الله؛ الزنا حكم غير الله، لأن الله حكم بتحريم الزنا، فالزاني حكم بغير ما أنزل الله، في هذه المسألة، السارق حكم بغير ما أنزل الله، في هذه المسألة، الله حكم بتحريم السرقة، والسارق عندما يسرق، إذاً هو حكم بغير حكم الله.

حيث فعل السرقة التي حكم الله فيها التحريم، وهو حكم فيها بغير ذلك، ارتكب تلك المعصية، فهذه الأمور ارتكاب المعاصي والذنوب داخلٌ من حيث اللغة في الحكم بغير ما أنزل الله، لأجل ذلك هذه المسألة تندرج من حيث اللغة في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله، ولأجل ذلك قال الخوارج بتكفير أصحاب الذنوب؛ الخوارج كفروا السارق وكفروا شارب الخمر وكفروا الزاني وكفروا قاطع الطريق وكفروا القاتل وكفروا الكاذب إلى غير ذلك، لم؟

قالوا: بأنه حكمٌ بغير ما أنزل الله والله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يقول: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، فالزاني لم يحكم بما أنزل الله: ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، السارق لم يحكم بما أنزل الله: ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُون﴾، وهكذا، فإذاً قالوا بكفر أهل الكبائر بناءً على هذا التقرير.

أهل السنة بالإجماع، قالوا بأن هذه الأمور، هذه الصورة؛ وإن اندرجت من باب اللغة تحت الحكم بغير ما أنزل الله، ولكنها هي كفر دون كفر، ولم يكفروا بها، لم يكفروا أهل الكبائر، قالوا بأن ذلك كفر دون كفر.

وإن دخل تحت الحكم بغير ما أنزل الله دخولا جزئياً، لا دخولا كليا.

هذه إذاً أخف الدركات وأهون الدركات في باب الحكم بغير ما أنزل الله، قلنا بإجماع أهل السنة والجماعة، هي ليست من المكفرات الناقلات عن الملة.

الصورة الثانية: من الدركات التي تندرج تحت الحكم بغير ما أنزل الله، هي صورة من يحكم بما أنزل الله، يحكم بالكتاب ويحكم بالسنة ومرجعه للكتاب والسنة، لكنه في مسألة أو مسائل نازلة أو نوازل واقعة أو وقائع؛ حَكم بغير ما أنزل الله، لشهوة أو لرشوة أو لقرابة أو لعداوة، فهذه الصورة اختلف السلف رضوان الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عليهم في الحكم عليها، بعضهم ذهب إلى التكفير بها، وبعضهم ذهب إلى عدم التكفير بها وأنها من قبيل ما هو كفر دون كفر، وهذا رأي جمهور أهل السنة والجماعة.

قاضي يحكم بشرع الله مرجعه للكتاب والسنة جاء ابن عمته وشهد عليه أربعة شهود بأنه قد زنا، فقام هذا القاضي وطعن في عدالة أحد الشهود، فقال هذا الشاهد الرابع ليس بعدل، لم فعل ذلك؟

لأن المشهود عليه هو ذو قرابة معه، فأراد أن يخرجه بهذا الأمر، فهذا القاضي حكم بغير ما أنزل الله، ولكن لم يبدل حكم الله ولم يشرع مع الله ما لم يأذن به الله.

هو تحايل على شرع الله في واقعة أو وقائع، أتاه بعد ذلك عدوٌ له، بينه وبينه عداوة، شهد عليه شاهدان بأنه سرق، وهذان الشاهدان ليسوا من العدول فعدّل أمرهم وقبل شهادتهم فيه لم؟

لأن بينه وبينه عداوة، فهذا حكم بغير ما أنزل الله، لكن هل بدل حكم الله؟

هو يحكم بالكتاب والسنة، هو يرجع إلى الكتاب والسنة، ولكنه جارَ في مسألة أو مسائل فحكم بغير ما أنزل الله، لأن الله لم يحكم بقبول شهادة غير العدل.

هو قبل شهادة غير العدل في هذه النازلة لأن بينه وبين هذا الرجل من العداوة والبغضاء والمشاحنات.

فإذاً هذه الصورة: هي وقعت في عهد بني أُمية، وقعت في عهد بني العباس، يحكم القاضي بحكم الله، مرجعه للكتاب والسنة، لكنه في مسألة أو مسائل حكم بغير ما أنزل الله، قد يقول بعض المرجئة اليوم، طيب في مسألة، في مسألتين، في ثلاث، كم هو الحد الفاصل بين قولكم بأن هذه الصورة كفر دون كفر، وبين الانتقال إلى الكفر الأكبر المخرج من الملة؟

نقول: لا حد لها إلا التبديل أو التشريع، إذا لم يبدل حكم الله ولم يشرع

من دون الله فهو تحت هذه الصورة التي اختلف فيها السلف، بعضهم قال بأنها كفر دون كفر وهو الأظهر، وبعضهم قال كفر أكبر مخرج من الملة، والجمهور على أن هذه الصورة من قبيل ما هو كفر دون كفر، وهذا الذي اختاره الإمام طاووس اليماني وابن مجلز كذا رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في حكم تارك الصلاة وقال: «**لو حكم في واقعة من الوقائع**». فقوله: «**في واقعة من الوقائع**» وهذا الذي نقله عنه ابن أبي العز الحنفي في شرح الطحاوية، قال: «**في واقعة من الوقائع**».

قوله: «**في واقعة من الوقائع**»، يدلنا على أنه لم يبدل، لو بدل ما قال في واقعة من الوقائع، قال في حكم من الأحكام، قال غيّر أحد الأحكام الشرعية أو الحدود، فعند ذلك نفهم أنه بدّل، فهذه هي الصورة الثانية.

إذاً قلنا أن الصورة الأولى أجمع أهل السنة والجماعة على عدم التكفير بها.

الصورة الثانية: اختلف أهل السنة والجماعة في التكفير بها، بعضهم كفّر بها، وبعضهم لم يكفّر بها.

الصورة الثالثة: هي التبديل، أن يبدل حكما أو أحكاما أو جميع الأحكام، يبدلها بغيرها، فهذه الصورة كفر أكبر مخرج من الملة، بإجماع أهل السنة والجماعة أن يقول مثلا السارق يسجن ثلاثة أشهر، الزاني يسجن خمسة

أشهر، فهذا الرجل بدل هذا الحكم، سواء أتاه ابن عمته، أتاه ابن خالته، أتاه صديقه، أتاه عدوه، هو يحكم على السارق بثلاثة أشهر، الحكم عنده هنا مبدَّل، هو لا يراعي مثلا هو يحكم مثلا بالقطع ولكن أتاه ابن خالته فغير الحكم وتحايل على الشرع، لا، هو عنده الحكم أن السارق يُسجن ثلاثة أشهر الزاني يُسجن خمسة أشهر.

فهذا بدل حكم الله في هذا في هذه المسألة، سواء في حكم واحد أو في أحكام كثيرة أو في كل الأحكام هو كافر كفر أكبر مخرج من الملة، بإجماع العلماء.

اليهود كما جاء عند أحمد، بدلوا حكما واحدا، بدَل الرجم، رجم الزاني المحصن وكان ذلك في التوراة، جعلوه الجلد والتحميم.

انتشر الزنا في اليهود، فكانوا يرجمون الزاني المحصن، ولكن بعد ذلك تفشى في كبرائهم، فكيف يطبقونه على بعضهم ولا يطبقونه على بعضهم؟

لـمّا كانوا في تلك المرتبة، هذه في الصورة الثانية، هذا كفر دون كفر على قول جمهور العلماء، أنهم إذا سرق منهم الضعيف أقاموا عليه الحد وإذا سرق فيهم الشريف تركوه، هذا عند جمهور أهل العلم كفر دون كفر.

لـمّا كان يزني الفقير يرجموه، إذا كان محصنا، وإذا زنا الغني الشريف تركوه

فهنا اضطروا إلى أمرٍ آخر، قالوا: هلموا نضع حكما نطبقه على الشريف والوضيع، فجعلوا بدَل الرجم، الجلد والتحميم، فغيروا وبدّلوا حكما واحدا، وهو الرجم، رجم الزاني المحصن.

هذا الحكم ما شطبوه في التوراة وكتبوه، بل في التوراة الرَجْم ولكنه في التطبيق يحكمون بهذا الحكم.

في الروايات التي جاءت عنهم عند أحمد وعند غيره، فاصطلحوا على الجلد والتحميم، وفي رواية فاجتمعوا على الجلد والتحميم، ليس فيها أبدا، استحلوا الجلد والتحميم، ليس فيها أبدا، جحدوا الرجم، ما جحدوا، هم يقرون أن الرجم هو حكم الله، وهو موجود في كتابهم، ولكن هم بدلوا هذا الحكم، فبالتالي أنزل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فيهم وفي من يقوم بعملهم إلى يوم القيامة: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾، الكفر الأكبر، الظلم الأكبر، الفسق الأكبر، وقد ذكر الإمام ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ وكذا الإمام ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ الإجماع على أن من ترك حكم الله، وحَكَم بِحكم التوراة أو حكم الإنجيل فقد كفر إجماعا.

حُكم التوراة الذي هو من عند الله، حُكم الإنجيل الذي هو من عند الله،

تأملوا الذي يحكم بحكم الله ولكنه منسوخ بشرع محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو، كافر إجماعا فكيف بالذي يحكم بحكم البشر؟

كيف يكفر ذاك ولا يكفر هذا؟

الإجماع منعقدٌ على كفر من حكم بالحكم السماوي، ولكنه منسوخ، فكيف لا يكفر بالذي حكم بالحكم الأرضي؟

ذكر ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذلك وقال: «**فكيف بمن عدلَ عن حكم الله وحَكم بالياسق**»، إذاً نقل الإجماع أولا على كفر من حكم بحكم التوراة وحكم الإنجيل المنسوخ، ثم تطرق إلى مسألة أخرى من باب أولى كُفر من حكم بالياسق والعياذ بالله، إذاً هذا ما يتعلق بالتبديل.

الشيخ يسأل: «كم بقي من الحصة؟».

الطالب: «انتهت».

الشيخ: «**فقط أُكمل مراتب الحكم بغير ما أنزل الله نكمل بقية النواقض في الدروس المقبلة إن شاء الله تعالى**».

فهذه مرتبة التبديل أو دركة التبديل، أي؛ يبدل حكما من أحكام الشريعة أو أحكاما أو جميع الأحكام بأحكام أخرى.

سواء هو من شرّع هذه الأحكام أو جاء بها جاهزةً من عند البريطانيين أو الفرنسيين أو الأمريكيين أو من عند غيرهم، فهذا كفر بإجماع أهل السنة والجماعة.

دركة أخرى وهي الدركة الرابعة: وهي دركة التشريع، من دون الله ما لم يأذن به الله، يُشرع حكما أو أحكاما، سواء حكم بها أو لم يحكم بها، فهذا كافر كفر أكبر مخرج من الملة، الذي يشرع الأحكام من دون الله تعالى كافر كفر أكبر مخرج من الملة: قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ﴾.

في مسألةٍ واحدة، في مسألة تشريع الميتة، إباحة الميتة، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نص على التكفير بها، لـمّا جاء أولئك الكفار يحاجون المسلمين في إباحة الميتة، يقولون لهم كيف تأكلون مما قتلتم ولا تأكلون مما قتل الله، الميتة من قتلها؟ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

هي ماتت لوحدها، فكيف تأكلون مما قتلتم انتم؟

ذبحتم بالسكين ولا تأكلون مما قتل الله، يحاجون المسلمين في ذلك، يريدون تشريع إباحة الميتة، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنزل: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾،

فأكد الشرك بإنكم ولام التوكيد؛ ﴿لَمُشْرِكُونَ﴾، ففقط الطاعة في تشريع واحد كفر أكبر مخرج من الملة، فكيف بتشريعات أخرى؟

ومن العجيب أن مرجئة العصر يُشترطون الاستحلال في ذلك، فنقول من أعجب العجائب أن يشترط الاستحلال للاستحلال، ويُشترط الجحود للجحود، فالتشريع ما هو؟

التشريع هو استحلال وجحود، التشريع هو استحلال ومجحود بلغةٍ معاصرة، تقول عن شيء مباح وعن شيء محرم، هذا هو التشريع، يشرع إباحة الربا بنسبة ثلاثة بالمئة، بنسبة إثنين بالمئة، بنسبة واحد ونصف بالمئة، فهذا أباح المحرّم المجمع عليه، هذا هو التشريع، فكيف يُشترط للتكفير بالاستحلال الاستحلال؟

استحلال الاستحلال، وجحود الجحود، والعياذ بالله.

إذاً هذه المرتبة أو المنزلة أو الدركة على الصحيح من دركات الحكم بغير ما أنزل الله، كفر أكبر مخرج من الملة بإجماع العلماء.

ثم بعدها دركة أخرى «الدركة الخامسة» أخس وأرجى منها وهي دركة ادعاء حق التشريع المطلق من دون الله عَزَّوَجَلَّ: فرقٌ

بين التشريع وبين ادعاء حق التشريع، فمن ادعى حق التشريع لغير الله شرع ولو لم يشرع، كفر إجماعا، ومَن شرع من دون الله تعالى كفر إجماعا.

فهنا شخصٌ شرّع أن الزاني يسجن سنة، فهذا شرع ولكن ما قال أن له حق التشريع المطلق من دون الله، ما قال أن لزيد أو لعمرو حق التشريع المطلق من دون الله، لكن في هذه الصورة قالوا السلطة التشريعية يتولاها الملك أو الرئيس أو الأمير والمجلس الوطني أو مجلس الشورى أو مجلس النواب أو مجلس الشعب أو مجلس الأمة أو غير ذلك من المسميات.

فهم ادعوا حق التشريع المطلق في كل مسألة لغير الله عَزَّوَجَلَّ، وهذه خاصية من خصائص الربوبية، الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ قال: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾، الأمر هو التشريع، فكما أنكم لا تشكون في كفر من قال: إن سلطة الخلق يتولاها الملك أو الأمير أو الرئيس، كذلك لا ينبغي أن تشكوا في كفر من قال أن سلطة التشريع يتولاها الملك أو الرئيس أو ما شابه ذلك، فإذاً هذه دركة أخرى من دركات الحكم بغير ما أنزل الله.

دركة أخيرة وهي الدركة السادسة: هي الامتناع بالقوة والسلاح والشوكة على الحكم بغير ما أنزل الله.

من امتنع بالشوكة والقوة وما يسمونه بقوة القانون، فهذا كفرٌ آخر، كفرٌ

مَزيد، كفرٌ فوق كفرْ، الامتناع بالقوة والشوكة على ذلك.

ترك الزكاة عند جمهور أهل السنة والجماعة هو كفر دون كفر، ليس بكفر ناقل عن الملة، ولكن الامتناع بالقوة على ترك الزكاة يُصيّرْ هذا الفعل إلى كفرٍ أكبر مخرج للملة، لذلك قاتل أبو بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مانعي الزكاة قتال المرتدين، قتال المرتدين لم؟ لأنهم امتنعوا بالقوة والسلاح على ذلك فكفّرهم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، إذاً عند التأمل في هذه الصور نجد أن مرجئة العصر في واد، والواقع المرير في واد آخر، نحن لسنا في زمن يحكم فيه الطواغيت، يحكم فيه هؤلاء الحكام بشرع الله ويرجعون إلى الكتاب والسنة ولكن في مسألة أو مسائل جاروا في الحكم، كما حصل عند بعض رؤوس بني أُمية ورؤوس بني العباس، هذه صورة ماتت منذ زمنٍ بعيد، وأكل عليها الدهر وشرب.

هم يأتون ببعض الآثار الواردة في تلك الصورة، ويحاججونكم فيها، انظروا ماذا قال فلان، انظروا ماذا قال فلان، كفر دون كفر، كفر ليس بناقل عن الملة، هذه في أيِّ الصور؟

في تلك الصورة، التي يحكم الحاكم فيها بالكتاب والسنة ومرجعه للكتاب والسنة ولكنه في بعض المسائل يظلم ويجور في حكم الله عَزَّوَجَلَّ.

هذه في تلك الصورة أما في صورة التبديل من دون الله، الذي وقع اليوم، وصورة التشريع من دون الله ما لم يأذن به الله الذي وقع اليوم، وصورة ادعاء حق التشريع المطلق من دون الله الذي وقع اليوم، وصورة الامتناع بالقوة والسلاح على ذلك الذي وقع اليوم، وما هذه الحرب المستعرة من دول العالم كله، ما اجتمع الكفار من يهود ونصارى وشيوعيين وعلمانيين وديمقراطيين وروافض ونصيرية على أحدٍ كما اجتمعوا على الدولة الإسلامية، لماذا اجتمعوا وقاتلوها؟

لأنهم قد امتنعوا على الحكم بغير ما أنزل الله، وإلا ما شأنهم وشأنها؟

لو قلنا جدلا أنهم حاربوها لأنها تسبب خطرا عليهم، طيب ما شأنهم وشأن من أقام إمارة إسلامية في مالي، بأسلحة بسيطة ومتواضعة جدا، أقاموا حكم الله في مالي، لماذا اجتمعت عليهم كل الدول وقاتلوهم ورموهم عن قوس واحدة؟

هذا يدلك على أن طواغيت اليوم امتنعوا كل الامتناع وغايته على الحكم بغير ما أنزل الله، ما من فئة أرادت أن تحكم بشرع الله إلا مصيرها على أهون تقدير، السجن أو القتل، فإذاً هم امتنعوا على كل ذلك والعياذ بالله.

امتنعوا على ادعاء حق التشريع، على التشريع على التبديل، فهؤلاء ارتكبوا

ما هو كفر فوق كفر وليس دون كفر والعياذ بالله، كما يهذي بذلك بعض لم يفقه عن الله ولم يفقه عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وعند إخوانكم درس أخر.

الطالب: «شيخ طيب بس هذا السؤال يعني أنا وأخوي نتكلم فيه، شيخ من لم يكفر الكافر، القصد الكافر الأصلي من المرتد أو الإثنين».

الشيخ: «كما ذكرنا بناءً على تلك الصور، يدخل فيه الكافر الأصلي أو الكافر المرتد، ولكن ماذا، ولكن بالتفصيل الذي ذكرناه».

الطالب: «الظواهري، هذا ايش حكمه؟ والشيخ العدناني يبين له بالخطاب، ايش حكمه إن بقي على هذا؟».

الشيخ: «نعم فهذه مسألة طويلة ولكن اختصرها بأمر، لما ذكرت مسألة من يخالفنا في تنزيل الأحكام، مسألة من يخالفنا في تكفير الطواغيت ذكرت أن أصحاب الخانة الأولى هم الذين يوافقوننا في التقريرات ولكن يخالفوننا بذكر بعض الموانع التي حالت دون تكفير فلان من الناس، فالدكتور أيمن أو غيره يتأول لأمثال الطاغوت مرسي بوضع بعض

الموانع التي تمنع من تكفير مرسي، فنحن نحاوره في هذه الموانع وأنها موانع غير صحيحة، وأنها لا تنزل على مثل هذا الطاغوت، ونبين له كفر الطاغوت مرسي والله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين».



الدرس السادس

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى أما بعد:

وصلنا وإياكم إلى ذكر الناقض الخامس، حيث قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا الناقض: «**من أبغض شيئا مما جاء به الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ ولو عمل به كفر**» فمن كره وأبغض شريعة من شرائع الإسلام، أو أبغض شعيرة من شعائر الإسلام، أبغض الصلاة، أو أبغض الصيام، أو أبغض اللحية أو أبغض الحجاب فقد كفر، وإن أتى بها، أتى به اعادة أو أتى بها حتى لا يُحرج أمام بني قومه أو بني جنسه أو بين أصحابه أو نحو ذلك وإن أتى بها مع بغضه لهذه الشعيرة، فهو كافر والعياذ بالله.

والبغض محله القلب، ونجده ها هنا في نواقض الإسلام، هناك بعض النواقض التي تكون باللسان، وهناك بعض النواقض التي تكون بالجوارح، وهناك بعض النواقض التي تكون بالاعتقاد فمن أبغض شيئًا بقلبه، هل لنا سبيل إلى معرفة ما في قلبه، لو أبغض هذه الشعيرة ولم يظهر ذلك فهو في حقيقته كافر عند الله.

ولكن في أحكام الدنيا نجري عليه أحكام الإسلام إذ إنه لم يظهر ذلك، أما إذا أظهر ذلك تصريحا بلسانه، أو بقرائن عديدة تدل على ذلك، قرائن تصل إلى مرتبة الدليل فعند ذلك نحكم بكفره والعياذ بالله.

قال: «**السادس: من استهزئ بشيء من دين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو ثوابه أو عقابه كفر**»، فالاستهزاء إذا كان بالله أو كان بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو بالإسلام، فهذا كفر أكبر مخرج من الملة.

إذا كان بمن يتمسك بهذه الشعائر، فهو وحسبه، يرجع إلى القرائن في ذلك، إذا قصد الاستهزاء بزيدٍ فهذه كبيرة من كبائر الذنوب، أما إذا قصد الاستهزاء بهذه الشعيرة التي تظهر على زيد والتي يقوم بها زيد فهذا كفر أكبر مخرج من الملة أولئك الرهط الثلاثة الذين كانوا مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكونوا فحسب يصلون ولم يكونوا يصومون ولا يزكون فحسب بل ويجاهدون مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وليس في أي غزوة، بل في غزوةٍ هي من أشد الغزوات، حتى سميت بالعسرة، لما خرج ذلك الجيش سمي بجيش العسرة، لتعثر الزاري والراحلة في ذلك السفر، والحر الشديد، كانت غزوة تبوك في القيض الشديد أي في الحر الشديد، وتبوك بعيدة جدًا عن المدينة، وكان الصحابة رضوان الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عليهم لقلة

الزاد، ولقلة الراحلة، يتناوبون كل أربعة على ناقة واحدة، ثلاثة يمشون، وواحد يركب، ثم ينزل ويركب الآخر، وهكذا، يتناوبون في الطريق الطويل الشاق مع شدة الحر، يتناولون من الطعام التمر والزبيب ففي أثناء ذلك قام بعضهم، لقطع الطريق، بمعنى أنك إذا كنت في سفر طويل تحب أن تقطع الطريق بالكلام، تتكلم مع صاحبك بالغرائب والشوارد والطرائف حتى تسهو وتنشغل عن متابعة الطريق خطوةً خطوة، حتى تقطع الطريق وأنت لا تشعر، ولا يأخذك الملل والسآمة، فهؤلاء الثلاثة فعلوا ذلك لأجل هذا القصد والنية، هم ما قصدوا الكفر، هم ما قصدوا الكفر والخروج من الإسلام، فقال قائلهم ما رأينا مثل قراءنا هؤلاء أرغب بطوناً وأكذب ألسنة وأجبن عند اللقاء، فيعنون النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصحابته، أنهم يحبون الأكل ومن وليمة إلى وليمة ويكذبون في كلامهم، وهم عند اللقاء أجبن الناس، أجبن ما يكونون.

الذي قال هو واحد، هل سمعتم أن أكثر من واحد يتكلمون في آن واحد؟ لا، هو تكلم فردٌ واحد والله سُبْحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ قال: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾، ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ﴾، ما قال «ولئن سألته»، ﴿لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ

وَرَسُولِهِ كُنتُمْ﴾، ﴿كُنتُمْ﴾ ما قال «كنت»، ﴿كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾، ما قال تستهزئ، ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾، فالله كفّر الجميع، الذي استهزئ والذي أقر بضحكه وبمتابعته في ذلك، كفّرهم جميعاً لأجل ما وقع منهم في تلك الغزاة، وتأمل، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ذكر عذرهم الذي اعتذروا به: ﴿لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾، ما قال الله تعالى كذبتم، بل أنتم اعتقدتم الكفر، أنتم جحدتم الدين، أنتم أبطنتم النفاق، لا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أقرهم على ذلك، وصدقهم في ذلك وبيّن أنهم ما اعتقدوا الكفر، إنما هم كانوا من المؤمنين وخرجوا مع رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حتى في أشد غزواته، ولكنهم بمجرد ارتكاب الكفر، كفروا وإن لم يعتقدوا الكفر، وهذه من أصرح و أبين الأدلة في الرد على المرجئة الذين يربطون المكفرات بالأمور العقدية، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قال: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾، فقد كانوا قبل ذلك من المؤمنين ولكن بمجرد ارتكابهم هذا الناقض وهو الاستهزاء، كفروا بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ثم بعد ذلك أظهروا التوبة.

إذاً الاستهزاء ناقض من نواقض الإسلام، وما أكثر انتشار هذا الناقض اليوم والعياذ بالله، لا سيّما في وسائل التواصل الحديث، من رسائل

وتصاوير، وكذا في الجرائم وفي الصحف وفي القنوات يستهزئون بأهل الدين، يستهزئون باللحى، يستهزئون بقصر الثياب، يستهزئون بالنقاب، يستهزئون بالحجاب، يستهزئون بالجهاد في سبيل الله، وهكذا، كل هذا من قبيل الكفر الأكبر المخرج من الملة.

قلنا فرق بين أن يستهزئ بشعيرة، وأن يستهزئ بشخصٍ قائم بهذه الشعيرة، وإذا كان قصده أن يستهزئ بالشخص لا بالشعيرة، فهذه كبيرة من كبائر الذنوب، وإذا كان يقصد الاستهزاء بالشعيرة، فهذا كفر أكبر مخرج من الملة، كيف نميز بين هذا وذاك بالقرائن المحتفة حول هذا الأمر، فلو كان الرجل ملتحيا فاستهزئ بلحية زيد، لأن زيد لا يسرح لحيته، ولحيته شعثاء أو نحو ذلك، فهذه قرينة على أنه لم يقصد الشعيرة، لم؟ لأنه ملتحي أصلا، ولأن زيد لا يسرح لحيته، فإذاً هذه قرينة أنه استهزئ بزيد لا بهذه الشعيرة، فهو مرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب.

أما لو كان حليقا ويستهزئ بزيد كما يستهزئ بعمر لأنه قد وفّر لحيته فقال لحية كذا وكذا، فهذه قرينة على أنه يستهزئ بهذه الشعيرة لأن زيد وعمر عنده سواء، كل من وفر لحيته إنما هو يستهزئ به، فهذا كافر كفر أكبر مخرج من الملة، وهكذا، فإذاً يُنظر في القرائن المحتّفة بالحال.

الناقض السابع الذي ذكره الشيخ، قال: «**السحر ومنه الصرف والعطف، فمن فعله أو رضي به كفر**».

السحر، ومنه **الصرف والعطف**:

الصرف: أن يصرف شيء على شيء، أي يصرف شيء عن شيء، يصرف حب فلان لفلانة، لأن السحر عند أهل السنة والجماعة له حقيقة وله تأثير، بإذن الله، أما عند المعتزلة فإنهم يقولون أن لا حقيقة للسحر، والصحيح هو ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة، فالساحر الذي يتقرب للجن بالذبح وبالنذر وبالسجود وبالركوع وبإهانة المصحف وآيات الله عَزَّوَجَلَّ، يسخر له ذلك الجن بعض عامة الجن في خدمته، فلو تقرب لمارد من مردة الجن، يسخر له ذلك المارد بعض الجن يخدم ذلك الساحر، فيفعلوا له ما يريد، فيستطيع أن يصرف بإذن الله، يجعل ويخيل للرجل أشياء من زوجته مثلا لم تصدر منها، مما يئول به إلى بغضها وجفائه لها.

وأيضا كذلك العطف: يعطيك هذا على هذا، فبين رجل وامرأة شحناء، فتقوم تلك المرأة والعياذ بالله، بالذهاب إلى أحد السحرة ليسحر زوجها، فتقدم من القرابين لغير الله، كأن تذبح ديكاً أو نحو ذلك لذلك المارد أو ذلك الجن، فعند ذلك، يجعل ويصرف حب زوجها لها.

فهذا السحر والعمل به، بل وتعلم السحر، مجرد التعلم كفر أكبر مخرج من الملة، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾، مجرد تعلم السحر هو كفر أكبر مخرج من الملة، فإذاً نأخذ من ذلك أن العلوم منها علوم مباحة، ومنها علوم محرمة، ومنها علوم مكفرة، فمن العلوم المباحة مثلا؛ علم الطب، علم الرياضيات، فهذا علمه مباح، من العلوم المحرمة؛ علم الموسيقى، علم الغناء، فهذا وإن كان علما إلا أنه محرم في شرع الله عَزَّوَجَلَّ، هناك علوم مكفرة، مجرد أن يتعلم الإنسان تلك العلوم هو كافر خارج عن الملة، منها؛ السحر والعياذ بالله، تعلم، السحر، مجرد تعلم السحر كفر أكبر مخرج من الملة، فكيف العمل بالسحر، كيف الرضى بالسحر والعياذ بالله.

إذاً السحر كفرٌ، تبقى مسألة وهي الإتيان للسحرة، فمن جاء لساحر من السحرة ولم يرضى ما صنع ولم يصدق ما قال، فهذا: «**لا تقبل منه صلاة أربعين يوما**»، كما أخبر النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، «**ومن أتاه وصدّقه بما يقول فهو كافر بما أنزل على محمد**» صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كما جاء في نص الحديث، ويدخل في ذلك؛ الإتيان حقيقةً، وما يقوم مقام ذلك من الوسائل الحديثة اليوم، كمشاهدة قنوات السحرة أو مشاهدتهم على الشبكات العنكبوتية،

فهذا داخلٌ في هذا النهي والعياذ بالله.

الطالب: «شيخ تقصد حكم الي يشاهد؟».

جواب الشيخ: «الذي يشاهد ويصدق فهذا كافر، نعم».

الطالب: «يعني حكمه، حده مثل حكم الساحر»؟

جواب الشيخ: «لا، تطبيق الحد وهو القتل إنما هو على الساحر وليس على من أتاه، ولكن من أتاه إما أن يكون صدّقه وإما أن يكون ليس بمصدق له، فيدور على ذلك الحكم الذي ذكرناه، إذا صدقه كفر، فهنا يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه، لحد الردة، أما الساحر فردته مغلظة، يُقتل وإن تاب، ولعلنا نؤخر الأسئلة إلى بعد، الدرس إن شاء الله».

نعم هذا ما يتعلق بهذا الناقض وهو السحر.

الناقض الثامن: «مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

فمن ناصر الكفار على المسلمين كفر إجماعا، كما نقل الإجماع غير واحد

من أهل العلم كالإمام ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره.

وهنا ننبه على مسألة وهي أن **ثَـمَّ فـرقٌ بـين الإسـتعانة بالمشـركين وبـين مناصـرة المشـركين**:

المسـألة الأولى: هي، أن يقاتل المشركون المسلمين فيقف مع المشركين ضد المسلمين، إما بلسانٍ وإما بمالٍ وإما بسلاحٍ وإما بنفسٍ أو رجال، فهذا كفر أكبر مخرج من الملة بالإجماع، هذه هي المناصرة.

المسـألة الثانيـة: هي الاستعانة؛ أن يكون ثَمَّ قتال بين مسلمين ومسلمين، فيستعين أو تستعينِ إحدى الطائفتين من المسلمين ببعض المشركين على قتال المسلمين الآخرين، فهذه تسمى الاستعانة، الاستعانة بالمشرك على المسلم، والاستعانة، نستطيع أن نقول **فيهـا**:

أولا: الاستعانة بالكافر على الكافر، فهذه اختلف أهل العلم فيها، بعض أهل العلم يرى جواز الاستعانة بالكافر على الكافر، وبعضهم يرى عدم جواز الاستعانة بالكافر على الكافر، وفي ذلك نصوص، أما الأول: كما جاء في الصحيح أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما أتاه ذلك المشرك وأراد أن يقاتل معه قال: «**اذهـب فـإني لا أسـتعين بمـشرك**»، والذين يقولون بالجواز، يستدلون بأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استعان بعبد الله بن أريقط في الهجرة، استعان

بعبد الله بن أريقط، وكان ماهراً في الطرق، واستعان بأدراع بعض اليهود ونحو ذلك، والصحيح الذي يظهر والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعلم جمعا بين هذه الأدلة يجوز الاستعانة بالكافر على الكافر في غير مباشرة القتال، أما في مباشرة القتال فلا يجوز الاستعانة بالكافر حتى على الكافر، في غير مباشرة القتال، نعم، كأن يدربنا على استخدام هذا السلاح أو نأخذ منه بعض الخطط الحربية، ونحو ذلك، فهذه استعانة في غير مباشرة القتال، أما في مباشرة القتال فلا يجوز جمعا بين الأدلة، فإنَّ استعانة النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأدراع أولئك اليهود إنما هو في غير مباشرة القتال، استعانته بعبد الله بن أريقط إنما هو في غير مباشرة القتال، أما قوله: «**اذهب فإني لا أستعين بمشرك**» فهذا في مباشرة القتال، فلا يجوز الاستعانة بالمشرك على المشرك في مباشرة القتال، ويجوز فيما دون ذلك، **هذه الأولى**.

الثانية: الاستعانة بالمشرك على المسلم، وهذه لها **ثلاثة صور**:

الصورة الأولى: أن يكون الظهور والغلبة للمسلمين الذين استعانوا بالمشركين، فالراية لهم، والغلبة لهم، استعانوا مثلا ببعض المشركين لا قوة لهم ولا حكم، لا حكم لهم في المسألة فهؤلاء أو هذه الصورة هي من الصور التي قال عنها الإمام ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**هي غايةٌ في الفسوق**».

هل فهمتم هذه الصورة؟ مسلمون يقاتلون مسلمين، هؤلاء المسلمون استعانوا ببعض المشركين على قتال المسلمين الآخرين، ولكن الغلبة والظهور والراية للمسلمين وليس للمشركين الذين استعملوهم، مفهوم؟

الطالب: «**نعم**».

فلو غلب هؤلاء المسلمون أولئك المسلمين فإن الراية والحكم للمسلمين لا للمشركين الذين أستعين بهم، فهذه الصورة قال عنها الإمام ابن حزم: «**غايةٌ في الفسوق**».

الصورة الثانية: أن يستعين هؤلاء المسلمون بالمشركين، وتكون الغلبة، ويكون الظهور والراية للمشركين، فهذه والمناصرة سواء هي كفر أكبر مخرج من الملة، فهذه هي صورة المناصرة، المناصرة أن يقاتل المشركون المسلمين، الراية لمن؟ والظهور لمن؟ للمشركين، فإذا ناصرهم أحد من المسلمين، فهذا كفر أكبر مخرج من الملة، كذلك حتى لو كان العكس، لو كان قتال بين مسلمين ومسلمين، فاستعان بعض المسلمين بالمشركين والراية للمشركين، أو الظهور للمشركين، الأحكام للمشركين، فهذه ردة وناقض من نواقض الإسلام وهي والمناصرة سواء، هذه الصورة الثانية.

الصورة الثالثة: أن لا يكون لأحدهما ظهورٌ على الأخر، أن تتساوى

القوتان، قوة المسلمين والمشركين الذين استعانوا بهم، فهذه الصورة تردد الإمام ابن حازم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في القطع فيها.

«سؤال للطالب غير واضح».

جواب الشيخ: «**نعم، لا، أن يقاتل المسلمون المسلمين، فيقوم أولئك المسلمون بالاستعانة بالمشركين، ولكن ليس الظهور، لا بهؤلاء الطائفة من المسلمين الذين استعانوا بالمشركين ولا للمشركين الذين استعانوا بهم، القوة متفاوتة، وكأنه اشتراك في مقصد وهو؛ قتال تلك الطائفة الأخرى من المسلمين**».

فهذه الصورة تردد الإمام ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في التكفير بها، فإذاً، علمنا صورة المناصرة، وصورة الاستعانة، والاستعانة تنقسم إلى أقسام كما ذكرنا.

نعود إلى المناصرة: الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كفّر من ناصر الكفار على المسلمين، بل حتى من وعدهم بالنصرة وإن لم يناصرهم، قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ﴾، تأمل، ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾، فمع كذبهم في دعواهم، ووعدهم للمشركين بالنصرة، إلا أن

الله تعالى حكم بكفرهم فسماهم إخوان الذين كفروا، ووصفهم بالنفاق، فكيف بمن وعد الكفار بنصرهم، ونصَرَهم فِعلاً، إما برأيه وإما بماله وإما بسلاحه وإما برجاله، فهذا لا شك في كفره، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، في هذه الآية ثلاثة دلائل على كفر من ناصر الكفار على المسلمين.

أما الدلالة الأولى: فهي في قول الله تعالى: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾، أي الكفار أنصار الكفار.

أما الدلالة الثانية: فهي في قول الله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾، أي حكمه؛ حكمهم في الدنيا والآخرة، قال الإمام ابن حزم: «هذه الآية على ظاهرها عند الجميع».

وأما الدلالة الثالثة: فهي في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، أي الظلم الأكبر كما قال: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾.

فإذاً، هذه دلائل واضحة على كفر من ناصر وظاهر الكفار على المسلمين.

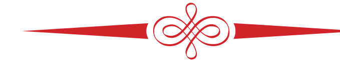
سؤال الطالب: «الدليل الأول شيخ؟».

جواب الشيخ: «نعم. ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾، هنا قد يوقفك بعض مرجئة العصر وإلا نرجئها للدرس القادم لأن فيها الإجابة على تلك الشبهة، سنتكلم كلاما طويلا، إذًا لا نذكر تلك الشبهة، ونؤجلها إلى الدرس القادم، لعلنا نُقتل أو لعلكم تقتلون، ولم نجب على تلك الشبهة».

الطالب: «**بس العنوان شيخ**».

إجابة الشيخ: «لا ما نعطي العنوان».

نعم بارك الله فيكم، وجزاكم الله خيرا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وجزاكم الله خيرا.



الدرس السابع

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى أما بعد:

وصلنا إلى شرح الناقض الثامن وذكرنا أنه ناقض بإجماع العلماء ولم يخالف في ذلك أحد إلا ما نسمعه اليوم من مرجئة العصر في ترقيعهم للطواغيت ما يفعلون، فقالوا مثلا إذا ناصرهم حبا لهم في دينهم أو لدينهم فذلك كفر، أما لو ناصرهم لأجل دنيا فلا يكفر، فربطوا هذا الناقض أيضا بالاعتقاد، إذا كان لأجل حبه لهم في دينهم فذلك الكفر، وإذا لم يكن كذلك إذا ناصرهم حبا للدنيا ونحو ذلك، فهذا ليس بكفر، وهذا من أبطل الباطل، إذ أن من أحب الكفار لأجل دينهم فهو كافر، سواء ناصرهم أو لم يناصرهم، وإن كان في بيته وأحب الكفار لأجل دينهم فهو كافر، فلما أنيطت؟ أو فلما أنيط الكفر بالمظاهرة والمناصرة؟

فلو ناصرهم وهو لا يحبهم لدينهم هذا قد ارتكب الكفر، وإذا ناصرهم وهو يحبهم لأجل دينهم، فهذا ارتكب كفرين، كفر فوق كفر، كفر مزيد، والله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ لما حكم على من ناصر الكفار بالكفر، قال: ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ

﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ﴾، يقولون نحبهم لأجل دينهم؟ ما قال الله تعالى ذلك! ﴿يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ فهم ناصروهم لأمر من أمور الدنيا، وليس حبا لهم في دينهم، ومع ذلك كفّرهم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾، فمن فعل الكفر الأكبر سواء فعله عن اعتقاد أو فعله لأجل الدنيا ومحبة الدنيا والراتب والوظيفة ونحو ذلك وخوف الدوائر، من فعل الكفر لأجل ذلك فهو كافر، ثم يحتجون على تأصيلهم الباطل، بقصة حاطب بن أبي بلتعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذه القصة هي حجة عليهم لا لهم، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ عن أهل البدع أنهم ما يأتون بدليل إلا قلبناه عليهم، حاطب أولا ننظر ماذا صنع حاطب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أولا كان هو من الصحابة، بل كان من أجلاء الصحابة، بل كان من أهل بدر ومن أهل الجهاد، فلما أتى يوم فتح مكة أو قبل ذلك أرسل كتابا لقريش، ماذا جاء في هذا الكتاب؟ تضمن ماذا؟ «**بسم الله الرحمن الرحيم من حاطب بن أبي بلتعة إلى من يراه من قريش، لقد أتاكم رسول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، **بجيش كالليل يسير كالسيل والله لو أتاكم وحده لنصره الله عليكم، فانظروا لأنفسكم**»، فهذا ما جاء في خطاب حاطب بن أبي بلتعة وقد رواه الواقدي وغيره فعند

التأمل في الخطاب نجد أنه إخبار ولكنه في صيغة التهديد والوعيد، وهذا ما يفعله بعض أهل الحروب قديما وحديثا، أن يرسلوا لأعدائهم، بعثنا لكم بعثا سينسيكم أهوال فيتنام، خرج لكم أناس يحملون أكفهم يحملون أرواحهم على أكفهم، يبتغون الموت مظانّ، ستحصل في عقر داركم عمليات تنسيكم ما حصل في الحادي عشر من سبتمبر وهكذا، هذا خبر، هل هو أفسد العملية؟ هو هذا نوع من أنواع التهديد والوعيد الذي يعمل على بث الرعب والفزع في قلوب الكافرين، فعند التأمل في خطاب حاطب بن أبي بلتعة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، لقد أتاكم رسول الله بجيش كالليل يسير كالسيل والله لو أتاكم وحده لنصره الله عليكم، فإذاً يقول لهم أتاكم بجيش كثير جدا وكأنه الليل من كثرته، من كثرة سواده، يسير كالسيل أي لا يقف أمام السيل شيء، لو أتاكم رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وحده لنصره الله، فكيف وهو أتاكم بهذا الجيش الذي هو كالليل ويسير كالسيل؟ فهذا هو خطاب حاطب بن أبي بلتعة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، هل وصل الخطاب؟ هل بنى المشركون على هذا الخطاب أمورا؟ هل فعلوا أمورا؟ هل قاموا بخطوات تحرزية ونحو ذلك؟ ما حصل كل ذلك! النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ بعث عليا والزبير إلى امرأة تجدونها في كذا وكذا فأخرجوا من عندها الكتاب، فذهبوا لها وأتوا بالكتاب، بعث النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ على حاطب، ليسأله عما

حصل، وهنا نتطرق إلى مسألة وهو أن ما فعله حاطب هو من قبيل ما هو ليس بصريح الدلالة على المناصرة، في نواقض الإسلام هناك أفعال صريحة، وهناك أفعال غير صريحة، مثلا نحن ذكرنا في الاستهزاء قد يكون بعض الاستهزاء بالصالحين صريح الدلالة على الاستهزاء بهذه الشعائر، فهذا كفر أكبر مخرج من الملة، بعض الألفاظ أو بعض الوقائع قد لا تكون صريحة الدلالة على الاستهزاء، فهنا يرجع إلى القرائن ويرجع إلى القصد، في القضاء الشرعي، هكذا لو أن رجلا أشار بيده، لما ذكر له رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فيسأل عن قصده ماذا قصدت بهذه الإشارة؟

لأن هذه الإشارة ليست صريحة الدلالة في الاستهزاء برسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو التنقص من رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، لو أن رجلا قال لزوجته الحقي ببيت أهلك، لاضطر القاضي أن يسأله عن قصده، هل قصدت الطلاق بذلك؟ أو لم تقصد الطلاق وإنما قصدت هجران الزوجة؟ لأن هذه اللفظة الحقي ببيت أهلك محتملة، قد تحتمل الطلاق وقد تحتمل غير ذلك، لكن لو قال لها أنت طالق لما حق للقاضي أن يسأل عن قصده، بل هذا لفظ صريح في الطلاق فيقع كما هو، فإذاً لماذا بعث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسأل حاطبا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؟ لأن ما فعله حاطب ليس بصريح الدلالة على

المناصرة، وإنما هو محتمل، إنما هو محتمل، يحتمل المناصرة ويحتمل غير ذلك، فلأجل ذلك سأله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عن قصده، لما أتى تأملوا قال عمر ابن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الذي قال عنه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر، كما عند الترمذي قال عمر يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق، كما في الصحيحين يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق، وفي رواية الإمام الحاكم في **المستدرك على الصحيحين قال: «يا رسول الله دعني أضرب عنقه فقد كفر»**، وهنا السؤال: نسأل فنقول لو أن حاطبا فعل كبيرة من كبائر الذنوب، كالزنا أو السرقة أو شرب الخمر أو نحو ذلك، هل كان لعمر أن يقول دعني أضرب عنق هذا فقد كفر؟ لم؟ لأن من المتقرر في ذهن عمر كما أنه من المتقرر في أذهان الصحابة أن هذه المعاصي ليست بكفر أكبر مخرج من الملة!

لا يقولون عن من زنا أو من سرق أو من شرب الخمر، دعني أضرب عنق هذا فقد كفر، لكن لما كان ما فعله حاطب من جنس المناصرة، مناصرة الكفار على المسلمين، قال عمر دعني أضرب عنق هذا فقد كفر، فهذا يدل على أن من المتقرر في أذهان الصحابة أن مناصرة الكفار على المسلمين من الكفر الأكبر المخرج من الملة، ثم تأمل في قول حاطب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أول ما تكلم

اعتذارا عن نفسه قال: **يا رسول الله والله ما فعلته ارتدادا عن ديني**، هنا السؤال الآخر السؤال الآخر لو أن حاطبا ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب كالزنا أو السرقة أو شرب الخمر أو غير ذلك، هل سيقول لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندما يؤتى به في شرب الخمر مثلا والله يا رسول ما فعلته ارتدادا عن ديني؟ هل سيقول لو أتي في الزنا والله يا رسول الله ما فعلته عن ارتدادا عن ديني؟ فدل ذلك على أن من المتقرر في أذهان الصحابة أن تلك الكبائر ليست بناقض من نواقض الإسلام، بينما مناصرة الكفار على المسلمين هو ناقض من نواقض الإسلام، لأجل ذلك بادر حاطب بن أبي بلتعة أول ما تكلم فقال والله يا رسول الله ما فعلته ارتدادا عن ديني، بعد ذلك لما أبدى عذره قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعوه فقد صدقكم، فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زكى سريرة حاطب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هنا نقول إذن المناصرة كفر أكبر مخرج من الملة، أما الاستدلال بحوادث الأعيان والاستدلال بالمتشابهات، فهذا من سبيل أهل الزيغ وأهل الريب وأهل الفتنة، فهنا حاطب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ارتكب كفرا ولكن الكفر لم يقع عليه، لعذر من الأعذار، ما هو العذر؟ بوب الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب المرتدين، باب ما جاء في المتأولين، وساق حديث حافظ بن أبي بلتعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ، وإنما عذره لتأوله أن ذلك لن يضر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيئا، هو

تأول أنه حتى لو كتب الرسالة لن يتضرر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بشيء، فهذا تأوله الذي منع من وقوع الكفر عليه ، فإذاً هذا الدليل لا يسعف مرجئة العصر، بل هو عليهم لا لهم عليهم لا لهم! لأنه يدل على أن هذا من المكفرات بما ذكرناه، ولكن هذه حادثة عين وقع فيها بعض الصحابة وقد عذر بأحد موانع التكفير وهي التأويل، إذ أن فعله ليس من الأفعال الصريحة في الكفر، وإنما هي من المحتملة التي يُرجع فيها إلى القصد، قال وإنما عذره ما قاله من التأويل في شرح الصحيح.

قال: «**التاسع: من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، **كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى** عَلَيْهِ السَّلَامُ **فهو كافر**»، إن ثمة أناس ينتسبون إلى الإسلام ويدعون حب الله وحب الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ولكنهم يتخذون حججا لم ترد لا في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، كالمنامات ونحوها، وهؤلاء هم غلاة الصوفية، فيقولون أنتم تحدثون عن الأموات، ونحن عن الحي الذي لا يموت، فأنتم تقولون عن فلان عن فلان وهذا فلان قد مات وعن فلان الذي مات وعن فلان الذي مات، لكن نحن عندنا سلسلة متصلة بالحي الذي لا يموت سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فينام نومه فيستيقظ

وقد أُبيح له شرب الخمر مثلا، أُبيح له فعل كذا وكذا أُبيح له فعل كذا وكذا، فيأتي بأدلة لم يقل بها أحد، الأدلة تعلمون هناك من الأدلة المجمع عليها وهناك من الأدلة الإجمالية المختلف فيها، المجمع عليها الكتاب والسنة الإجماع والقياس وإن خالف في القياس الظاهرية، وأما المختلف فيها فكثيرة الاستصحاب والاستحسان و قول الصحابي وفعل أهل المدينة وسد الذرائع و العرف وشرع من قبلنا إلى آخره، فإذاً هذه أدلة إجمالية مختلف فيها، ليس في المختلف فيها ولا في المجمع عليها أن من الأدلة الإجمالية المنامات!

فأولئك اتخذوا المنامات حجج في دين الله عَزَّوَجَلَّ، يحللون ما حرمه الله، يحرمون ما أحل الله وهكذا، ويدعون أن للولي أن يخرج عن شريعة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ، بما يسخر الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ على يديه من كرامات ونحوها، وهذا كفر أكبر مخرج من الملة، قد جاء الشيطان متمثلا في صورة نور إلى الإمام عبد القادر الجيلاني كما ذكر ذلك الإمام الذهبي رَحِمَهُٱللَّهُ في سير أعلام النبلاء: «**وهو يصلي قائما من الليل فخرج له في قبلته فقال له: يا إمام أنا ربك، أبحت لك ما حرمت على أمة محمد وحرمت عليك ما أبحت لأمة محمد، فقال: كذبت! اخسأ أي عدو الله، فقال: إنك**

الشيطان! فقال: كيف ذلك؟ قال: لأنك قلت أنا ربك ولم تستطع أن تقول أنا الله، ولأنك أبحت لي ما حرمت على أمة محمد وشريعة محمد خاتمة ناسخة مهيمنة ليست بمنسوخة، لا تنسخ إلى قيام الساعة، فقال: لقد نجوت مني يا عبد القادر بعلمك لقد نجوت مني يا عبد القادر بعلمك، كم أضللت غيرك من الناس»، فإذاً الشيطان يتمثل لأولئك ويخدعهم ويظهر لهم من ما يظنوه من الكرامات حتى يخرجهم من شريعة محمد الناسخة لكل الشرائع، فهناك من يتأول من أولئك المخرفين من الصوفية أنه يسعه الخروج من شريعة محمد كما وسع الخضر الخروج من شريعة موسى، فيقال له ما قاله النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة كما في الصحيحين، فموسى لم يبعث إلى الخضر و الخضر لم يبعث إلى موسى، موسى بعث لقومه والخضر بعث لقومه، والصحيح أن الخضر ليس بولي وإنما هو نبي، بأدلة كثيرة، منها وما فعلته عن أمري فهو ليس بأمره فعل ذلك، وإنما عن وحي من الله عَزَّوَجَلَّ، كذلك جاء في الصحيحين أن الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ علمني علما لم يعلمك إياه يا موسى وعلمك علما لم يعلمني إياه، فإذاً يدل ذلك على أن الخضر نبي وموسى نبي، فموسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ لم يبعث إلى الخضر لكي يصح الاحتجاج بذلك، ثم لو كان قد بعث، فإن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ بعث للناس كافة، فلا

يحتج محتج بهذا الأمر على مخالفة شرع الله عَزَّوَجَلَّ.

قال: «**العاشر: الإعراض عن دين الله تعالى لا يتعلمه ولا يعمل به، والدليل قوله تعالى**: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾، فالإعراض الكلي عن شريعة الإسلام وعن الإسلام، لا يتعلم الإسلام ولا يعمل بما جاء به، فهذا ناقض من نواقض الإسلام، فهناك أناس نشأ الجهل عندهم بأصول الدين مما حدى بهم أن يأتوا بنواقض الإسلام دون أن يشعروا، هذا الجهل الحاصل عندهم ليس بعذر، بل هو ناقض من نواقض الإسلام أي جهل؟ جهل الإعراض! هو أصلا معرض إعراضا كليا عن الشريعة، لا يتعلم ما جاء عن الله ولا يعمل به فهذا معرض والعياذ بالله، قال في ختام النواقض: «**ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف**»، هؤلاء جميعا لا يُعذرون، من وقع في ناقض من هذه النواقض، أو في ناقض آخر وهو هازل فهو كافر، لو وقع في ناقض من النواقض وهو جاد فهو كافر، لو وقع في ناقض من النواقض وهو خائف فهو كافر، متى يُعذر؟ إلا المكره، الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ يقول: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾، إلا من أكره وقلبه مطمئن

بالإيمان، فلم يستثني الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ إلا المكره لم يقل إلا الخائف لم يقل إلا الهازل إلا الجاد كل أولئك يكفرون والعياذ بالله، إلا المكره بشروط الإكراه، **وشروط الإكراه**:

أولا: أن يكون المكره بالكسر، قادرا على تنفيذ ما هدد به، ويكون المكره غير قادر على الدفع ولو بالفرار.

الشرط الثاني: أن يغلب على ظن المكره أن المكره سينفذ ما هدد به.

والشرط الثالث: أن يكون الإكراه فوريا.

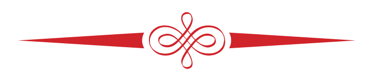
الشرط الرابع، نعم، سنذكر إن شاء الله.

الشرط الرابع: أن لا يظهر على المكره شيء يدل على اختياره.

فهذه الشروط الأربعة ذكرها الحافظ ابن حجر رَحِمَهُٱللَّهُ في شرح كتاب الإكراه من صحيح البخاري، إذا توفرت هذه الشروط وكان قلب المكره مطمئنا بالإيمان فهو معذور فيما ارتكبه، فأولا أن يكون المكرِه قادرا على تنفيذ ما هدد به ويكون المكره غير قادر على الدفع ولو بالفرار، يتبين لنا من ذلك أن صاحب الوظيفة التي تتضمن الكفر ليس بمكره بحال، إذ أنه قادر على أن يخرج من تلك الوظيفة، حتى لو زعم أنه لو لم يفعل لقتل

مثلا، فمن أكرهك على البقاء في الوظيفة؟ لا أحد أكرهه على البقاء، لو سلمنا بتبعات الإكراه، ثانيا أن يغلب على ظن المكره، أن المكره قادر على تنفيذ ما هدد به، أو سينفذ ما هدد به، فلو كان يعلم من حال المكره أنه كثير الادعاء وكثير الوعيد، ولا ينفذ ما يهدد به فهذا لا يعد إكراها، الثالث أن يكون الإكراه فوريا فلو قال له اكفر اليوم وإلا قتلتك بعد أسبوع، فهذا لم يعد إكراها لا بد أن يضع على رأسه السلاح، ويقول له تلفظ بكذا وإلا قتلتك، فهذا إكراه، أما أن يقول له اكفر اليوم و إلا قتلتك غدا فهذا ليس بمكره اليوم، قد يكون غدا من المكرهين، لكن اليوم ليس بمكره فلا بد أن يكون الإكراه فوريا، الشرط الرابع ألا يظهر عليه شيء يدل على اختياره، ولا تماليه فمثلا يتبجح بذلك أو يتمادى في ذلك، فمنه لو أن رجلا وضع على رأسه السلاح، فقيل له سب الله أو قتلناك فسب الله مرتين لكفر، لأنه تمادى، إنما أكره على ان يسب الله مرة واحدة فلو سب الله مرتين كفر، لو وضع عليه السلاح وقيل له سب الرسول فسب النبي والله كفر، لأنه تمادى، إنما أكره على سب الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذاً لا يجوز أن يخرج منه شيء يدل على اختياره، فهذه شروط الإكراه الملجىء، فعند ذلك يكون الإكراه مانعا من التكفير، أما ما دون ذلك فهو خوف ليس بمانع من موانع التكفير، قال عن هذه النواقض: «**وكلها من أعظم ما يكون خطرا وأكثر**

مـا يكـون وقوعـا»، فالحذر الحذر منها لكثرة وقوعها ولخطرها وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وجزاكم الله خيرا.



الدرس الثامن

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه أما بعد:

فقد كنا وعدناكم في الدرس الماضي أن يكون هذا الدرس لاستقبال الأسئلة المتعلقة بنواقض الإسلام، أو بغيرها من مسائل الاعتقاد التي مرت معنا أو التي لم تأتي معنا على حسب الأهمية و الضرورة، فنقول نبدأ بجوابٍ على سؤال أخينا فيما يتعلق بإنزال الكفر على المعين، نقول قد وردت أحاديث في الزجر والنهي عن إنزال الكفر على المعين كما وردت أحاديث في إثبات إنزال الكفر على المعين، فأولاً قد جاء عند البخاري ومسلم من حديث ابن عمر وغيره عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما، فإن كانت فيه وإلا حارت عليه**» وهكذا جاء بألفاظ متقاربة، ولكنه لم يأتي قط كما هو متداول عند كثير من العامة وكذا الخاصة من كفّر مسلم فقد كفر، هذا لم يرد وإنما الوارد فقد حارت عليه فهذا الحديث اختلف أهل العلم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ في تأويله **على أقوال:**

القول الأول: قالوا حارت عليه نقيصته.

والقول الآخر: قالوا إن كفّره لأجل إسلامه فهو قد كفّر نفسه.

القول الثالث: أنزلوه على الخوارج الذين كفّروا عموم الصحابة رضوان الله تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ عليهم فهذا كفر باللازم إذ إنه يلزم من تكفيرهم للصحابة أن يسقطوا ما رواه الصحابة رضوان الله تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ عليهم و غير ذلك من التأويلات التي ذكرها الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما ذكرها غيره من الأئمة، والحاصل من أقوالهم أن هذا الوعيد يجعل المسلم الورع التقي النقي يحذر ويحاذر أن يطلق هذا الحكم دون تثبت ودون بيان لا بد من إثباتين، الإثبات الأول: أن يثبت أن فلاناً وقع في هذا الأمر وليس هو بكلام جرائد مثلاً أو بعض الصحف قالت أن فلاناً قال كذا وكذا أو فعل كذا وكذا وليس لأن بعض الناس يقولون عن فلان أنه قال كذا أو فعل كذا لا بد أن يثبت ذلك بأحد الطرق الشرعية هذا أول الإثباتات، الإثبات الثاني: أن يثبت أن هذا الفعل من المكفرات يثبت أن هذا الفعل من المكفرات فلا بد من هذين الإثباتين ثم بعد ذلك يُنظر في الشروط والموانع، والمكفرات أقسام ومن وقع في المكفرات على أحوال، فمن المكفرات ما لا ينظر فيها إلى الجهل ولا ينظر إلى التأويل فقط تُحصر الموانع في الإكراه وفي

الخطأ الغير متعمد في بعض المكفرات، في بعض المكفرات لا ينظر في كل الموانع هل توفرت أو لم تتوفر، وينظر في جميع الشروط هل توفرت أو تخلّف أحد تلك الشروط ثم قلنا من وقع في هذه المكفرات يختلف حاله فإذا كان ممتنعاً بالقوة والسلاح، فهذا لا يُنظر في حقه في الشروط والموانع، أما إذا كان مقدوراً عليه تحت سلطان المسلمين، فهذا يُنظر في حقه في الشروط والموانع بحسب ما صدر منه من كفر، فقلنا بعض المكفرات يُنظر في جميع الشروط والموانع، وبعضها لا يُنظر إلا في بعضها دون البعض الآخر، فهذا الحديث وأمثاله يجعل المسلم يتحرز من ذلك ويتثبت في ذلك حتى يكون على بينة، وقد بوّب البخاري على هذا الحديث باب من قال لأخيه يا كافر بغير تأويل أي هو ما كفره لأجل تأويل شرعي هو انطلق منه في تكفيره.

كذلك ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة بذل الوسع في معرفة هذه الحقيقة، وبالتالي إنزال الحكم عليها أما من اجتهد وبذل وسعه في معرفة حقيقة فلان من الناس ثم أنزل الكفر عليه فسواءٌ أصاب أو أخطأ فهو بإذن الله يدور بين الأجر والأجرين، لأن عمر بن الخطاب كما مر معنا قال: «يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق» وفي رواية

عند الحاكم «**فقد كفر**» فعمر كفّره مع أن الكفر لم يقع على حاطب، إذ إنه عذر بأحد موانع التكفير وهو كما ذكرنا التأويل إذ أن فعله ليس بصريح الدلالة في المناصرة ولكنه من الأفعال المحتملة، فهل قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إن الكفر قد حار عليك يا عمر؟ لا هل ثرّب على عمر هل أنّب عمر هل زجره هل نهاه ما فعل شيئاً من ذلك، لذلك قال العلامة ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في زاد المعاد المجلد الثالث في فوائد صلح الحديبية ما ورد في تلك القصة من أولها إلى آخرها قال: «**وفيها أن من كفّر مسلماً..**» تأملوا كفّر مسلماً ذاك مسلم لم يكفر «**من كفّر مسلماً حمية لله لا يكفر بل لا يأثم، بل يثاب على قصده ونيته فهو لما كفّر هذا الشخص كفره انتصارًا لدين الله لا لهواه ولا لنفسه**» كذلك قال ابن حجر الهيتمي، قال: «**من تلبس بكفر لا يلام من أنزل الكفر عليه**» أو كما قال بنحو هذه العبارة فإذاً، نعم، هناك فرق بين تكفير النوع وتكفير العين فالأصل أن يقال من فعل كذا فقد كفر من قال كذا فقد كفر، لكن هل كل من قال كذا كفر؟ هل كل من فعل كذا كفر؟ قد يفعل الإنسان هذا الفعل، أو يقول هذا القول تحت طائل الإكراه فهذا مكرهٌ عذرنا بهذا العذر الذي عذر الله به، فهذه الأعذار لا نأتي بها من عندنا بل نأتي بها من الكتاب والسنة، فمن عذره الله عذرناه من عذره رسول

الله ﷺ عذرناه، وهكذا، فنعم هناك فرق بين النوع والعين، ولكن هذا الفرق ليس هو باباً مغلقاً دون إنزال الكفر على المعين، هناك أناس يأخذون هذا العنوان الكبير ويحاججون به أهل الحق، العلماء فرّقوا بين تكفير المعين وتكفير النوع وهكذا، ولا ينزلون كفراً على معينٍ قط فهؤلاء اتخذوا هذا الأمر وإن كان في أصله صواباً وأنزلوه في غير محله وأغلقوا باباً عظيماً من أبواب الدين، النبي ﷺ كما روى الجماعة إلا مسلماً من حديث ابن عباس من بدل دينه فاقتلوه هل يُقتل النوع أم العين؟ لا شك أنك ستقتل عيناً، فإذاً أنت أنزلت الكفر على معين وبالتالي قتلته، فإذاً هذا يدلك على أن التكفير ننزله على الأعيان الذين وقعوا في هذه المكفرات ولكن بعد النظر فيما ذكرناه، إذاً المسألة مضبوطة بضوابط الشرع متى ما أمرنا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن نكفّر أناساً نكفرهم ومتى أمرنا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن نقف عن تكفير أناس نتوقف عن تكفيرهم وهكذا فالمسألة شرعية بحتة.

الطالب: «يعني شيخنا واجب علينا أن نتحرى عن الجيران إذا كانوا مرتدين أو إذا كانوا مسلمين أو الأصل الإسلام وخلص»؟

الشيخ: هذه مسألة، وهي مسألة عظيمة خلط فيها كثيرون من المعاصرين

الديار تنقسم إلى قسمين دار كفر ودار إسلام، دار الإسلام هي التي تعلوها أحكام الشرع، ودار الكفر هي التي تعلوها أحكام الكفر فدار الإسلام الأصل في أهلها؛ الإسلام، النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال فيما رواه عن ربه عَزَّوَجَلَّ أنه قال: «**إني خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين**» فالأصل أنهم حنفاء ثم بعد ذلك اجتالتهم الشياطين أو اجتالت من اجتالت منهم.

أيضًا عند مسلم من حديث أبي هريرة أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه**» ما قال أو يمسلمانه لأن الإسلام هو الأصل، ثم البيئات الكافرة هي التي تؤثر على هذا المولود الذي هو على صحيح الفطرة فتخرجه عن الإسلام فهذا هو الأصل في دار الإسلام.

ثم نحن قلنا في تعريف دار الإسلام هي التي تعلوها أحكام الإسلام، فإذا علت أحكام الإسلام داراً فلا يُقر فيها مرتد، بل الأصل أن المرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل، هذا في من كانت ردته ردةً مجردة، ومن كانت ردته ردة مغلظة فإنه يُقتل، فليس ثَم في دار الإسلام مرتدون، ثم هناك في دار الإسلام كفار أصليون من أهل الذمة أو من المعاهدين، هؤلاء الذين هم من أهل الذمة أو المعاهدين هناك شروطٌ عمرية تجري عليهم، من هذه

الشروط تمييزهم في اللباس تمييزهم في المظهر، فإذاً عُلم الكافر وعلم المسلم، الأصل في قاطني دار الإسلام الإسلام، بينما الكفار من أهل الذمة يُميزون بثيابهم وغيرها، لأن هناك أحكام تفرّق بين المسلم وبين الكافر، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا تبدئوا اليهود والنصارى بالسلام**» كيف نعرف اليهود والنصارى إذا كان زيهم كزي المسلمين فلا بد إذن أن يتميزوا بالثياب وقال: «**فإذا لِقيتمْ أحَدهُم في طرِيقٍ، فاضْطروهُ إلى أضْيقه**» فهذه أحكام وغيرها من الأحكام كما جاء هذا الحديث عند مسلم وعند غيره هذه الأحكام إنما هي مبنية على التفريق بين المسلم والكافر، فلا بد أن يُميز بظاهره إذن هذا القول في دار الإسلام الأصل في قاطنيها الإسلام.

ثم نأتي على دار الكفر، لما عرّفنا دار الكفر كما عرفها أهل العلم بأن الدار التي تعلوها أحكام الكفار يتبين لنا من ذلك أن دار الكفر **تنقسم إلى قسمين:**

دار الكفر تنقسم إلى قسمين: فالدار التي لم يحكمها المسلمون قط وما فتحوها وما علتها أحكامهم فهي دار كفر أصلي.

وأما الدار التي كانت داراً للمسلمين يحكمها المسلمون ثم احتلّها

الكفار الأصليون أو ارتد الحاكمون عليها فعند ذلك نسميها بدار الكفر الطارئ، أي أن هذا الكفر طرأ عليها وليست هي داراً للكفر الأصلي بل هي كانت داراً للمسلمين فاحتلّها الكفار من أصليين أو مرتدين أو ارتد الحاكمون عليها وعند ذلك صارت دار كفر طارئ علتها أحكام الكفار، فدار الكفر تنقسم إلى قسمين دار الكفر الأصلي الأصل في أهلها الكفر، لما قلنا ذلك؟ لأن الهجرة واجبة من دار الكفر إلى دار الإسلام، والأصل أن المسلمين ينحازون إلى إخوانهم، فالأصل في دار الكفر الأصلي أن أهلها من الكفار، إلا إذا ترجحت قرينة أو دلّ دليل على إسلام آحادهم أو أعيانهم ، فتمشي في دار الكفر الأصلي فأيما رأيت رجلاً أو امرأة فالأصل فيهم أنهم كفار، لكن إذا رأيت رجلاً دخل المسجد فتحكم له بالإسلام بهذه القرينة، رأيت رجلاً يلبس القلنسوة تحكم له بالإسلام بهذه القرينة، رأيت رجلاً بيده سواك تحكم عليه بالإسلام بهذه القرينة، رأيت امرأة محجبة تحكم عليها بالإسلام بهذه القرينة، وهكذا فالأصل أن تحكم على أهلها بالكفر إلا إذا دلت قرينة أو دلّ دليل على إسلام بعضهم، كيف قلنا بأن الأصل فيهم الكفر؟ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا غزى أرضاً انتظر فإذا سمع فيها ثَم أذان وإلا غزاها فإذا ما كان فيها أذان غزاها النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد يوجد فيها بعض المسلمين، لكن

عاملهم معاملة واحدة، وهي الأصل كذلك لما غزى بني المصطلق ورماهم بالمنجنيق ورماهم الصحابة بالسهام فقتل بعض المسلمين الذين كانوا في بني المصطلق فأتى ذووهم يطالبون بدياتهم فقال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**أنا بريء ممن مقيم بين أظهر المشركين**» كما عند أبي داود وعند أحمد «**أنا بريء ممن مقيم بين أظهر المشركين**» أي يبرأ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ من ديته ومن الإثم المترتب على قاتله، فليس على من قتله إثم إذ أنه عاملهم معاملة الأصل وأجرى فيهم الأحكام الأصلية، فدار الكفر الأصل في أهلها الكفر إلا ما دل دليل على خلاف ذلك هذا فيما يتعلق بدار الكفر الأصلي.

أما ما يتعلق بدار الكفر الطارئ، فقلنا نحن أن الأصل في دار الإسلام؛ الإسلام إلا ما دل على عكس ذلك، وقلنا ثانياً أن دار الكفر الطارئ هي كانت دار إسلام ثم احتلّها الكفار أو ارتد الحاكمين عليها، فعند ذلك يبقى حكمنا الأول في القول بأصالة قاطنيها بأن الأصل فيهم الإسلام، اللهم إلا إذا استحالت، ما معنى الاستحالة؟ مثلاً العلماء يذكرون الاستحالة هي التحول، العلماء يذكرون مثلاً لا يجوز شرب الخمر، وهذا قول واحد لو استحال الخمر إلى خل فعند ذلك يجوز شربه، طيب هو كان أصله

خمر فكيف قلت بجواز شربه؟ نقول لأنه استحال والحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً، فهذه الأرض كانت للمسلمين ويقطنها المسلمون، ثم استحالت الأرض إلى دار كفر بمن فيها، فلو تحوّل قاطنوها إلى الكفر فعند ذلك لنا أن نقول بأن الأصل فيهم الكفر، فمثلاً الأندلس كانت دار إسلام واليوم هي دار كفر طارئ، لكن استحالت إلى دار كفر فننزل عليها أحكام الكفر الأصلية، بينما بلاد الحرمين هي دار كفر طارئ، كانت دار للإسلام ارتد الحاكمون عليها فأصبحت دار كفر طارئ، هل نقول بأن الأصل في أهلها الكفر؟ لا الأصل في أهلها الإسلام، إلا من ثبتت لنا ردته أو كفره، هذا باختصار فيما يتعلق بالكلام حول الأصل في الناس، وهذه التأصيلات والقول الأصل في كذا كذا والأصل في كذا كذا، هذه ليست نصوص شرعية، وإنما هي من استقراء الأئمة للنصوص الشرعية، فقعدوا قاعدة اتفقوا عليها وهي ما ثبت بيقين لا يزول بالشك، هذه من القواعد الكبرى المجمع عليها بين العلماء، تحت هذه القاعدة وضعوا أصولاً كثيرة للعمل، وتفعيل هذه القاعدة الكلية الكبرى وتنزيلها على المسائل وضعوا أصولاً كثيرة، فقالوا الأصل في العبادات التحريم قالوا الأصل في العادات الإباحة قالوا الأصل في المشروبات الإباحة في المطعومات الإباحة قالوا الأصل في اللحوم التحريم قالوا الأصل في

الفروج التحريم قالوا الأصل في الأشياء الطهارة قالوا الأصل في قاطني دار الإسلام الإسلام الأصل في قاطني دار الكفر الكفر وهكذا، كما ذكرنا هذه التأصيلات لو تتبعت أصلاً لا يوجد في كلام الله أن الله قال الأصل في العادات الإباحة لا يوجد في كلام الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نصاً أن النبي قال الأصل في العبارات التحريم أو التوقف إذن من أين أتى بها أهل العلم؟ أتوا بها فهماً واستقراءً للنصوص، فاستقرؤوا ما جاء في كتاب الله وما جاء في سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فدل ذلك على أن نقول الأصل في العادات الإباحة دل ذلك بمجموعه على أن نقول الأصل في العبادات التحريم دل ذلك بمجموعه أن نقول الأصل في اللحوم التحريم الأصل في الفروج التحريم وهكذا كما أسلفنا، فلا يعترض معترض فيقول أين هذا في كتاب الله أن الأصل في دار الإسلام الإسلام هذه بدعة ولم تأتي في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نقول فهماً للنصوص، نقول بذلك وكل أصل من هذه الأصول عليه أدلة كثيرة فهمها أهل العلم وقالوا على وفق ذلك بهذه الأصول.

الطالب: «شيخ في المسائل المعلومة من الدين بالضرورة والمسائل الخفية هناك من يحصر التكفير فيها لخواص أهل العلم ويقول لا يجوز

أن يتكلم بها أنصاف المتعلمون أو طلبة العلم فالسؤال هل يجوز لطلاب العلم أو أنصاف المتعلمون أن يتكلموا بها وينزلون الحكم فيها؟».

الشـيخ: «نعم المسائل المكفّرة تنقسم إلى أقسام، منها أن يقع المرء في أمر ظاهر بيّن، فهذا لكل من علم هذا الحكم له أن ينزل الحكم عليه».

الطالـب: «حتى لو كان من عامة المسلمين»؟

الشـيخ: «نعم حتى لو كان من عوام المسلمين، أن تقول عن السارق أنه سارق، كل المسلمين صغاراً وكباراً رجالاً ونساءً إذا رأوا رجلاً يسرق ماذا يقولون عنه؟ سارق، رأوا شارب خمر ماذا يقولون عنه؟ شارب خمر، إذا رأوا زاني ماذا يقولون زاني إذا رأوا ساب الله ماذا يقولون؟ كافر إذا رأوا ساب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ يقولون كافر فهناك مسائل من مسائل التكفير واضحات لا تخفى على أحد، فهذه لكل أحدٍ أن يكفر بها سواء كان من العلماء من طلاب العلم من العامة له أن يُكفّر بها، لأن هذه المسائل لا تختص بأناس دون أناس، وهذه المسائل لا تخفى على أحد».

الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يذكر أن ثَم أمور ليس فيها خاصة وعامة، مثل المعلوم من الدين بالضرورة ما هو المعلوم من الدين بالضرورة؟ وجوب الصلاة وجوب الزكاة ووجوب الحج وجوب الصيام تحريم الخمر تحريم

الزنى تحريم عقوق الوالدين إلى آخره، هذه معلومة من الدين بالضرورة فإذا كانت المسائل معلومة من الدين بالضرورة ليس فيها خاصة وعامة، فكيف المسائل المتعلقة بأصول الدين؟ فكيف يكون فيها خاصة وعامة؟ فهذه لكل أحد أن يحكم فيها، أما المسائل التي هي من دقائق مسائل التكفير، مسائل تلتبس على العامة، فهذه نعم ما يتكلم فيها إلا الحاذق من أهل العلم، لا يتكلم فيها إلا الجهبذ من أهل العلم، لا يتكلم فيها إلا المجتهد الذي جمع شروط الاجتهاد، لأن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ لما رفع الإثم عمن أخطأ إنما قال: «**إذا اجتهد الحاكم**» الحاكم هو القاضي «**إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر**» كما في الصحيحين، فهنا مع أهلية الاجتهاد أما إذا اجتهد من ليس من أهل الاجتهاد فأصاب فعليه وزر، وإذا أخطأ فعليه وزران، كيف ذاك؟ إذا أخطأ عليه وزر أنه تكلم بغير علم، والأمر الثاني وزر الخطأ وإذا أصاب عليه وزر واحد أنه تكلم بغير علم، وسقط الوزر الآخر إذ إنه أصابه قدراً فيراعى التفريق في مسائل التكفير بين المسائل الظاهرات فلكل أحدٍ أن يكفّر بها وبين المسائل الخفيات أو الدقائق أو المحتملات، فهذه ليس إلا للخاصة أن يتكلموا فيها، فهنا التفريق، ومن اللطائف والطرائف أن مجموعة من المصلين خرجوا من مسجدٍ ذات يوم فإذا بين أعينهم رجل

سب الله تعالى فقام رجل آخر وكفّره قال لقد كفرت بالله تعالى، فكل أهل المسجد تركوا الساب وأنكروا على هذا الرجل كيف تكفره وكيف تنزل الكفر على معين، تركوا الإنكار على ساب الله وأنكروا على من حكم عليه بالتكفير والله المستعان.

أحد الطلبة: «شيخ الأصل بالمولود هو الإسلام إلا إذا كفر أبوه أو أمه أو يهّدوه أو نصّروه طيب إذا دخلنا على قرية وصار السبي المولود يبقى عبداً أصله مسلم»؟

الشيخ: «الأصل في الأطفال، طبعاً في أطفال المشركين اختلف العلماء فيهم على واحد وعشرين قولاً، لكن ملخص المسألة أن الأصل فيهم أنهم على الفطرة، ولكن من نشأ تحت أبوين يهوديين أو نصرانيين فالأصل أن يُتبع الأطفال بالآباء، فيأخذون حكم آبائهم فإذا كان الآباء من اليهود فالأطفال يهود، نصارى نصارى وهكذا، إذا اختلفت أديان الوالدين فأحدهما مجوسي والآخر نصراني فينسب الولد إلى أخفهما ديناً أو أحسنهما ديناً، إذا أحد أبويه مجوسي والآخر نصراني الولد ماذا يكون؟ نصراني، إذا أحد أبويه يهودي والآخر بوذي ماذا يكون؟ يهودي نعم وهكذا».

أحد الطلبة: «شيخ يعني العمر شقد العمر»؟

الشيخ: نعم ما لم يبلغ الحلم فقط، إكمالاً لتتمة السؤال فعند ذلك حينما يقع غزوٌ فالأصل أن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ نهى عن قتل الأطفال، كما نهى عن قتل النساء كما نهى عن قتل الشيوخ والزمنى ««**الزمنى تعني المرضى بأمراض لا يرجى شفاءها، توضيح من المفرغ وليس من كلام الشيخ**»» كذلك، والرهبان الذين لا يؤلّبون ولا يساعدون في حرب الإسلام والمسلمين فهؤلاء نهى عن قتلهم النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فالأصل كما فعل النبي وفعل أصحابه رضوان الله تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ عليهم، وفعل من بعدهم أنهم يقتلون الرجال ويسبون النساء والذرية، فهؤلاء يكونون في قسم الغنائم ثم ينشّئون على الإسلام ويُدعون إلى الإسلام، والنبي صلى الله عليه وآله سلم قد قال في الحديث الذي رواه البخاري عن أبي هريرة: «**عجب ربنا لأناسٍ يدخلون الجنة بالسلاسل**» تكلم شرّاح الحديث في ذلك كيف ذلك؟ قال في الغزو يغزون ديار الكفر ويغزون الكفار فيسبون من نساءهم وذراريهم صحيح أن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ قال: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، ولكن حينما يكونون تحت اليد في ملك اليمين مع الأمر بالمعروف والنهي على المنكر والمعاشرة والنصيحة والأخلاق شيئاً

فشيء، يستحسنون الإسلام فيسلمون شيئاً فشيء، يستحسنون الإسلام فيسلمون، فكأنهم دخلوا الجنة بالسلاسل، أي سبب إسلامهم الأول هو أسرهم بالسلاسل، نعم.

أحد الطلبة: «شيخ بس بالنسبة للقتل كانوا الإخوة ببغداد لما تجي القافلات التابعة للشيعة تجي القافلات فيها أطفال وفيها نساء وفيها شيوخ كبار فيعني يضربونهم رمانات من الشبابيك وهكذا».

الشيخ: نقول مسألة النهي نقول الأصل أن النبي صلى وسلم نهى عن قتل النساء والصبيان والشيوخ والزمنى، والزمنى هو المريض دائم المرض ومن في حالهم أو وصفهم هذا الكلام كله عن الكفار الأصليين، هذا نقول ابتداءً الكلام كله عن الكفار الأصليين ثم هذا هو الأصل، الأصل تحريم قتل النساء والصبيان والشيوخ لكن يُستثنى من هذا الأصل **ثلاث حالات:**

الحالة الأولى: إذا لم نستطع أن نميز فيجوز قتل الجميع تبعاً لا قصداً الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بوّب على مسلم طبعاً الإمام مسلم كتاب مسلم تعرفونه، صحيح مسلم لم يضع الإمام مسلم الأبواب على صحيحه، إنما وضعها الشرّاح وأغلب الأبواب المتداولة بين الناس اليوم هي الأبواب

التي وضعها من؟ الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فمن الخطأ أن يُقال بوّب الإمام مسلم في صحيحه كذا وكذا لا ليس هو ليس هو الذي قال باب كذا وكذا أما البخاري نعم بوّب على صحيحه، الإمام مسلم بُوِبَ في صحيحه باب لا يجوز قتل النساء والذرية الباب الذي بعده باب جواز قتل النساء والذرية عند عدم التمييز، وأخرج فيه كما أخرج البخاري في صحيحه حديث الصعب بن جثامة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنهم سألوا النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نغزوا أناس بياتاً أي بالليل فنصيب من نسائهم وذراريهم**» أي عند عدم الرؤية في الظلام «**نغزوا عليهم فنقتل منهم فيُقتل من نسائهم ومن أطفالهم**» فقال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**هم منهم**» وفي رواية: «**هم من آبائهم**»، فإذاً أقر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قتلهم عند عدم التمييز يدخل في ذلك الرمي بالمنجنيق كان الصحابة رضوان الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عليهم نصبوا المنجنيق على بني المصطلق وفيهم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمنجنيق آلة كالمدفع اليوم يُوضع فيها الحجارة أو النيران فتُقذف بها على حصون الكفار وعلى مدنهم وبلداتهم فالمنجنيق لا يميز بين امرأةٍ وصبيٍ وكبيرٍ وغيره، فعند عدم التمييز يجوز ذلك، كذلك الرمي بالنبال، كذلك ذكر العلماء السابقون كالإمام ابن النحاس رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره ذكروا أيضاً فتح المياه على القرية أن تُفتح المياه على القرية من كل جهة، المياه هذه تغرق الجميع

لا تفرّق بين كبير وصغير ونحو ذلك، فإذاً عند عدم التمييز يجوز ذلك، ويدخل في ذلك المتفجرات ونحوها عند عدم التمييز يجوز ذلك، أما الأصل لا يجوز قتل النساء والذراري هذه الحالة الأولى التي يُستثنى فيها هؤلاء.

الحالـة الثانيـة: هي إذا شارك أحد هؤلاء في قتال المسلمين، سواء شارك برأيه أو شارك بماله أو شارك بنفسه جاز قتله، لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما في مراسيل أبي داود رأى امرأة مقتولة في الصف فأنكر ذلك وقال ما كان لهذه أن تقاتل فجعل العلة من عدم قتلها أنها لا تقاتل فدل ذلك على أنها لو قاتلت لقُتلت كذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي نهى كما في الصحيح عن قتل الشيوخ هو هو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر بقتل دريد بن الصمة أتعلمون كم كان يبلغ من العمر؟ عمره **١٢٠** سنة دريد بن الصمة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر بقتله لم؟ لأنه أعان على قتال المسلمين برأيه وكان صاحب رأي، فإذاً إذا شاركت المرأة أو الشيخ الكبير أو الطفل في قتالنا برأيٍ أو سلاحٍ أو مالٍ أو نحو ذلك فعند ذلك يجوز قتله، يجوز قتل معصوم الدم أصلاً يجوز قتله في هذه الحالة لو أعان على القتال، كذلك ذكر الفقهاء المرأة التي تسقي المقاتلين الماء يجوز قتلها، وهكذا هذه

الحالة الثانية.

الحالة الثالثة: رأيت الإمام القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره ذكروها بل وذكر الإجماع عليها، ولكن رأيت عدداً من أهل العلم خالف في ذلك، وهي إذا قتل الكفار نساء المسلمين وصبيانهم وشيوخهم جاز للمسلمين أن يقتلوا نساء الكفار تقصداً، نحن ذكرنا في الحالة الأولى عند عدم التمييز، في الحالة الثانية إذا شاركوا في القتال، لا في هذه الحالة الثالثة حتى لو لم يشاركوا في القتال وليس عند عدم التمييز بل تقصداً إذا قتل الكفار نسائنا وأطفالنا جاز لنا أن نقتل نسائهم وأطفالهم معاقبةً بالمثل وردعاً وزجراً لما فعلوه نعم، فهذه الحالات الثلاث التي يجوز فيها قتلهم أما المرتدون فيختلف الحكم، فالنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**من بدل دينه فاقتلوه**» سواء كان ذكراً أو أنثى على السواء ولكن يبقى بعد ذلك مسألة الاستتابة من عدمها هذه متى عند القدرة أو عدم القدرة والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعلم وكم بقي من الوقت؟

أحد الطلبة: «الردة المجردة، هل يترتب عليها قبل الاستتابة استباحة الأموال؟».

الشيخ: «إن كان في دار الإسلام فلا وإن كان في دار الكفر فنعم، إن

كان في دار الإسلام فلا يجوز إنزال أي حكم تبعاً لحكم التكفير إلا عبر القضاء يُرفع إلى القاضي فيستتيبه، فإن أبى قتله وخمّس ماله إلى غير ذلك من الأحكام أما أن يُغنم ماله وهو في دار الإسلام، كيف اسُتبيح مال المرتد ولم يستباح دمه»؟

أحـد الطلبـة: «شيخ صار عندنا حادثة مرشحين إلى المجالس المحلية رشحوا حالهم ما فازوا هم دخلوا في الردة المجردة يعني هم بقوا في دار الكفر فإذا يريدون يراسلوننا يكتبون وأموالهم في ديار المسلمين».

الشـيخ: «نعم هذه أموالهم تُؤخذ بالقضاء».

أحـد الطلبـة: «شيخ هم يرسلون أخبار يعني نريد أن نأتي ونتوب».

الشـيخ: «إذا تابوا ذهبت أموالهم».

أحـد الطلبة: «وإذا لم يتوبوا نوقف استباحة الأموال»؟

الشـيخ: «لا، هذه الصورة تختلف هذه الصورة نحن ظفرنا بمال مرتد وهو لحق بدار الكفر فهذه لبيت مال المسلمين، أما إذا أتى تائباً بعد ذلك عُصم دمه وعُصم ماله الذي بحوزته، نعم».

أحـد الطلبـة: «حجة من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم هذه

تطلق على الكفار الأصليين أم على الكفار المرتدين، وإذا كان مرتداً معلومة ردته في الأمور الظاهرة، كردته في ترك الصلاة هل من لم يكفره يعتبر كافر؟».

الشيخ: «نحن ذكرنا ذلك في إحدى الدروس المنصرمة بأن هذه القاعدة تنزل على أربع صور الصورتين الأوليين في الكافر الأصلي والصورة الثالثة والرابعة في الكافر المرتد متى يُكفّر من لم يكفر المرتد».

أولاً: إذا أجمع العلماء على تكفير هذا المرتد، فمن توقف عن تكفيره كفر لأن الإجماع حجة.

ثانياً: إذا بان له بالأدلة كفر فلان فلم يكفّره كفر والبيان هنا يختلف بإختلاف ما ذكرناه آنفاً كأن يكون مكفّراً معلوماً ظاهراً، فهذا لا يُعذر أحدٌ في التوقف عن تكفيره.

أحد الطلبة: «من لم يكفّر من لم يكفّر المرتد»؟

الشيخ: «نعم، كلما طالت السلسلة كلما توسع الإعذار بالتأويل وبجهل الحال».

أحد الطلبة: «وإذا بان الحال؟».

الشيخ: هنا مسألة التأويل هو قد يكون عذره بتأويلٍ هنا، فإذاً الأول وقع في كفرٍ هناك زيد وعمر زيد كفّره وعمر توقف عن تكفيره لماذا توقفت يا عمر في تكفيره؟ قال عمر أثبت لي أنه وقع في هذا الأمر، ألم تسمعهم جميعا يتكلمون أنه وقع في هذا الأمر؟ أنا عمر ما أستطيع أن أقف أمام الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ يوم القيامة ويقول لي الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ ما حجتك في تكفير هذا الرجل فأقول يا رب الناس قالوا أنه وقع في هذا الفعل، فهو أراد أن يتثبت في وقوع هذا الرجل في هذا الفعل، فلأجل ذلك لم يكفّره، فكيف أسحب الكفر على عمر في هذه الحالة؟ وهكذا هناك مسائل كثيرة قد تحول دون هذه المسألة، نعطيكم أمثلة وبالمثال يتضح المقال العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ اختلفوا في مسائل، اختلفوا مثلاً في مسألة الإكراه متى يعتبر ومتى لا يعتبر؟ فبعض العلماء ذكر أن السجن من الإكراه، ثم قالوا السجن لا يكون إكراهاً إلا إذا كان طويلاً، وبعضهم قال حتى السجن القصير يعد إكراهاً، فهو بمجرد أن يكون في القيد فذلك إكراه، ورووا ما جاء عن عمر وعن غيره من التابعين وتابعيهم كالإمام مالك ونحوه قالوا: «القيد كرهٌ، القيد كرهٌ» فهنا لو أن زيداً سُجن سجناً قصيراً ففي هذا السجن قال بمكفّر من المكفّرات أكره على ذلك تحت طائل السجن فعند من قال بأن السجن لا يكون إكراهاً إلا إذا كان طويلاً عندهم زيد

كافر، لأنه ارتكب هذا المكفّر دون عذرٍ ودون مانع من موانع التكفير، لكن العلماء الذين ذهبوا إلى أن مجرد السجن هو إكراه قالوا بإعذاره وهو مسلم وليس بكافر، لأن ثَم مانع من موانع التكفير وهو الإكراه هنا، فبأي حال يُكفّر أولئك الأولون هؤلاء الذين قالوا وتوقفوا عن تكفيره بهذه الحجة ؟ دون أن يحاججوهم في هذه المسألة ؟ مسألة السجن متى يُعد إكراهاً ومتى لا يعد إن كان قولهم هو الصحيح والراجح، فإذاً ثَم مسائل يختلف فيها أهل العلم، فلا يضطرد هذا الأصل وأن هؤلاء توقفوا عن تكفيره إذن هم من الكفار! كذلك يُقال في جهل الحال، مثلاً هناك أئمة بل والكل يعلم أنهم من أئمة نجد بل لعل أغلبكم يأخذ عنهم ويتفقه، فيما يسمى بالفقه الأكبر في علم العقيدة والتوحيد لا يأخذ ولا يطمئن قلبه إلا إليهم وهم وقعوا في مثل ذلك، مثلاً الشيخ سليمان بن سحمان من منكم لا يعرفه؟ لعل لا أحد يعرفه ههه.

الشيخ سليمان بن سحمان من علماء نجد، وأغلب الرسائل النجدية في الدرر السنية إنما هي عن الشيخ، وأغلب الكلام في مسائل طاغوت الحكم وطاغوت العبادة وطاغوت الطاعة إنما هو عن الشيخ سليمان بن سحمان، والكلام في مسائل الولاء والبراء والكلام في مسائل التحاكم

إلى الطاغوت كله عن الشيخ سليمان بن سحمان، ولعلكم إن شاء الله في أثناء قراءتكم في الدرر السنية وفي غيرها من الكتب ستقرئون رسائله وكيف هي رصينة وقوية، وكل إخوة المنهج إنما يعولون على أمثال رسائل الشيخ سليمان بن سحمان وغيره من علماء نجد كالشيخ مثلاً حمد بن عتيق أيضاً تعرفونه أو لا؟

الطلاب: «نعم».

الشيخ: «صاحب رسالة نسيت أول عنوان هذه الرسالة».

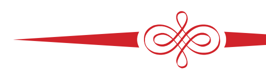
أحد الطلبة: «الشيخ أبو عمر يستدل بأحد أقوال الشيخ حمد بن عتيق».

الشيخ: نعم، وأغلب شيوخ الجهاد وغيرهم من أهل المنهج إنما يعولون على هؤلاء «**الشيخ هنا يحاول أن يتذكر اسم الرسالة**» في موالاة المرتدين وأهل الإشراك، وفي نسخة في موالاة المرتدين والأتراك ولكن اسمه الأول نسيته اسم الكتاب، وهو يعني كتابٌ ثقيل في هذه المسائل مسائل الولاء والبراء، الشاهد من الكلام هؤلاء علماء نجد الذين يصدح الإخوة بنقل كلامهم وبالتمسح بهم وبالإتصال بمدرستهم، كانوا مثل الشيخ سليمان بن سحمان والشيخ حمد بن عتيق وغيره لا يكفّرون عبد العزيز بن عبد الرحمن بن سعود والد هؤلاء الطواغيت فهد وخالد

وفيصل وعبد الله وسلمان ونايف وغيرهم أبوهم الطاغوت عبد العزيز كان أولئك الأئمة لا يكفّرونه بل يعتبرونه إماماً بل ويقولون بأن من خرج عليه وهم إخوان من أطاع الله بأنهم من البغاة وأباحوا دمائهم وقتالهم فقتلهم عبد العزيز وأعمل فيهم تنكيلاً وتقتيلاً فهل يُقال بتكفير هؤلاء الأئمة؟

هنا مسألة، فهنا نقول: يُعذرون بجهل الحال هم جهلوا حال عبد العزيز بن عبد الرحمن بن سعود، «**ملاحظة من المفرغ: لعل الشيخ تركي البنعلي اختلط عليه، فخلط بين الشيخ حمد بن عتيق وبين ابنه الشيخ سعد بن حمد بن عتيق، فالذي أدرك عبدالعزيز آل سعود وناصره هو سعد بن حمد بن عتيق أما والده حمد بن عتيق فلم يدرك عبدالعزيز**».

والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الدرس التاسع

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى أما بعد:

فقد تكلمنا وإياكم في مقدمة هذه الدروس التي عقدناها في العقيدة، تكلمنا حول أقسام التوحيد وأسهبنا فيها فيما يسع ذلك المقام، والآن نأتي على ذكر كلام الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب حول أقسام التوحيد ويكون بمثابة المذاكرة بما ذكرناه آنفا.

قال الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**أنواع التوحيد**:

التوحيد ثلاثة أنواع:

توحيد الربوبية: وهو الذي أقر به الكفار على زمن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وقاتلهم رسول** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **ولم يدخلهم في الإسلام واستحل دماءهم وأموالهم وهو توحيد الله بفعله تعالى.**

والدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ

الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾، **والآيات على هذا كثيرة جدا»**.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام**».

وهذا ما عرف من شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وممن جاء بعدهُ، أما قبل ذلك فكان الأئمة أو جُل الأئمة يقسمون التوحيد إلى قسمين قسم إثبات ومعرفة والقسم الآخر الطلب والقصد.

قسم الإثبات والمعرفة: يدخلون فيه ما عرف بعد ذلك بتوحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات كلها مما ينبغي أن نثبتها لله عَزَّوَجَلَّ وحده لا شريك له.

وأما توحيد القصد والطلب: فالمراد به هو توحيد الألوهية أو توحيد العبادة، ولا مشاحاة في الاصطلاح، أكثر من تكلم حول هذا التقسيم الثلاثي للتوحيد هو شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ وسبب ذلك أن الكثير في زمنه قد أخلوا بالأسماء والصفات، وأتوا بالبدع والمحدثات في ذلك، فمن معطل ومن مؤول ومن مشبه، وقليل هم الذين ساروا على هدي سلف الأمة في إثبات جميع الصفات والأسماء التي أثبتها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لنفسه،

أو أثبتها له رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، من غير تشبيه ولا تعطيل ولا تمثيل ولا تكييف فحدى ذلك بشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن يتكلم حول توحيد الأسماء والصفات وأن يجعله في قسم على حدى، لأهميته ولكثرة وقوع الخطأ فيه.

ذكر المنصف هاهنا توحيد الربوبية، وهي أن توحد الله بأفعال الله، فتوقن أنه هو الخالق وحده لا خالق سواه هو الرازق وحده لا رازق سواه هو المحيي هو المميت هو الضار هو النافع هو جل في علاه هو الحاكم هو المشرع جل في علاه، فهذا هو توحيد الربوبية إفراد الله بأفعال الله، وهذا الأمر قال ههنا الشيخ وهو الذي أقر به الكفار على زمن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وفي الحقيقة إن هذا إطلاق عام الكفار نعم أقروا به عموما وإن كانوا قد أخلوا حتى في توحيد الربوبية على عهد رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكن أصل الربوبية واعتقادهم بأنه الخالق جل في علاه كان عندهم ذلك، ولكنهم يصرفون في بعض الأحايين في بعض الأحوال عند بعض الأقوام يصرفون بعض أفعال الله لغيره ويجعلون بعض خصائص الله عَزَّوَجَلَّ لغيره، فيعتقدون في بعض الأوثان أنهم ينفعون أو يضرون أو يعطون أو يمنعون إلى غير ذلك، فهذا نقض أيضا لتوحيد الربوبية وليس

فقط نقض للألوهية، وهذه المسألة هي التي عقدت من أجلها المناظرة بيني وبين محمد المسعري، هذا رجل يتيه في الضلالات وفي الروايات، رجل هرم خرف كان من بلاد الحرمين درس وتتلمذ على عدد من الشيوخ في الجزيرة، وكان من أهل السبق لا سيما في اللغة والنحو، ثم بعد ذلك تكلم في نقد الحكومة السعودية فطلب فخرج هاربا إلى اليمن تهريبا، ثم زور له تزويرات وخرج إلى لندن وصار لاجئا سياسيا من ذلك الحين في التسعينيات من القرن المنصرم الميلادي، فمكث هناك تكلم في طواغيت آل سعود كثيرا لكنه سحب ذلك على كل دول السعودية الثلاث، الدولة السعودية الأولى الثانية الثالثة مما حدى به إلى تكفير الجميع، ثم بعد ذلك سحب الأمر على شيوخ الدولة السعودية الأولى والثانية، وهم من يعرفون بعلماء نجد، فتكلم عليهم وطعن فيهم وجهلهم، وعلى رأسهم الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، فتكلم فيه وطعن فيه كثيرا، ثم سحب ذلك الطعن بل نقول الطعون على كل من يقول بقولهم أو يفعل بأفعالهم لا سيما بروز الدولة الإسلامية اليوم، فصوب سهامه الخائبة على الدولة الإسلامية ليل نهار في كل أسبوع له حلقتين أو ثلاث يتكلم في الدولة الإسلامية، يدعي أنه ينتقدها نقدا شرعيا، فعند ذلك قال في ذات يوم أنه أعلم في التوحيد من الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأخطأ في كلامه في عدة

مواطن، فصوبت عليه وقلت له تدعي أنك أعلم من الشيخ محمد عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في التوحيد وأنت لا تفرق بين كذا وكذا وبين كذا وكذا.

فدعاني القائمون على موقعه إلى مناظرة معه، فاتفقنا على الموضوع وهو حكم صرف العبادة لغير الله عَزَّوَجَلَّ، فقال لا بد أن نتكلم قبل ذلك عن أمور، ما هي؟ عن أصل شرك العرب الذين بعث فيهم النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ثم بعد ذلك عن مسألة توحيد الربوبية، ثم بعد ذلك عن مسألة تعريف العبادة، ثم بعد ذلك حكم صرف العبادة لغير الله، فاتفقنا على هذه الجدولة للمناظرة، وتحاورنا في خمس مجالس، في كل مجلس ساعتين ونصف، وهي موجودة على الشبكة العنكبوتية حول هذه المسألة، فلما أتينا على آخرها حكم صرف العبادة لغير الله، انسحب وقال أتوقف ولا أكمل المناظرة، فكل ما أتينا به من مسألة أصل شرك العرب ومسألة توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات وهذا التقسيم، ومسألة تعريف العبادة كله لأجل هذه المسألة التي نريد أن نتحاور فيها حكم صرف العبادة لغير الله، وكلها عبارة عن مقدمات لهذه المسألة فلما أتينا لعين المسألة أبا أن يكمل الحوار، الشاهد أنه ماذا يقول؟ يقول لا يكفر من صرف العبادة لغير الله إلا إذا اعتقد فيه صفات الربوبية، أما إذا لم يعتقد فيه صفات الربوبية فلا يكفر عنده، لذلك لا يكفر

الرافضة ولا يكفر القبوريين ولا يكفر غيرهم، لم؟ لأنه يقول لا يكفر إلا إذا صرف خصائص الربوبية لغير الله عَزَّوَجَلَّ، ويزعم أن العرب ما كفروا إلا من هذا، إلا لأنهم يصرفون صفات الربوبية لغير الله تعالى، أما من صرف العبادة لغير الله وهو يعتقد أن الله هو الخالق الرازق المدبر المحيي المميت إلى آخره، فهذا لا يكفر عنده وهذا القول أخبث من قول الجهم بن صفوان، فنحن نقول وقلت له ذلك نحن نقر بأن بعض العرب أخل في .. «**سبق لسان الشيخ وقال «شرك» والصواب «توحيد»** .. الربوبية ولكن بعضهم ما كفر إلا في باب الألوهية، مع اعتقاده بربوبية الله عَزَّوَجَلَّ وبأنه هو الخالق الرازق المحيي المميت المدبر النافع الضار المعطي المانع عَزَّوَجَلَّ، ولكنه لما صرف بعض أنواع العبادة لغير الله كفر بسبب ذلك، ولأجل ذلك قاتلهم النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ، كما قال الشيخ وقاتلهم رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ولم يدخلهم في الإسلام، أي لم يدخلهم في الإسلام بمجرد أنهم يوحدون في توحيد الربوبية فيقرون بأن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ هو خالقهم وهو رازقهم عَزَّوَجَلَّ كما جاءت في ذلك الآيات تترا تبين ذلك، قال واستحل دمائهم وأموالهم مع كونهم يوحدون الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ في توحيد الربوبية إلا أن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لم يعصم بذلك دمائهم، بل استحل دمائهم وأموالهم لذلك قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كما عند مسلم من قال لا إله إلا الله وكفر بما

يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله، فمفهوم المخالفة من قال لا إله إلا الله ولم يكفر بما يعبد من دون الله لم يحرم ماله ولا دمه، كذا من باب أولى من جحد لا إله إلا الله أو أبى أن يقول لا إله إلا الله، فهم أبوا أن يقولوا لا إله إلا الله أي لا معبود بحق إلا الله، مع قولهم بأن لا خالق إلا الله، هم يقولون لا خالق إلا الله وبذلك لم تعصم دمائهم ولا أموالهم، بل لا بد أن يقولوا لا معبود بحق إلا الله.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «الثاني: توحيد الألوهية، وهو الذي وقع فيه نزاع من قديم الدهر وحديثه، وهو توحيد الله بأفعال العباد كالدعاء والنذر والنحر والرجاء والخوف والتوكل والرغبة والرهبة والإنابة، وكل نوع من هذه الأنواع عليه دليل من القرآن».

يذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، أن أصل النزاع من قديم وحديث حول هذا التوحيد، وما بعث الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ الأنبياء والمرسلين إلا لينذر قومهم من الشرك بالله تعالى، أولا في شرك العبادة ثم ويتضمن ذلك الإنذار من جميع صور الشرك وألوانه.

فإذاً توحيد الألوهية؛ توحيد العبادة وهو إفراد الله بأفعال العباد، قلنا في توحيد الربوبية توحيد الله بأفعاله عَزَّوَجَلَّ، وهنا نقول بأفعال العباد أي لا

تصلي إلا لله لا تركع إلا لله لا تنذر إلا لله وهكذا، فتوحيد الله بأفعال الله عَزَّوَجَلَّ هذا هو توحيد الألوهية، توحيد الألوهية هو الذي حصل عليه النزاع من قديم الدهر وحديثه، فأغلب الكفار قديما وحديثا إنما أخلوا في هذا الباب، أما توحيد الربوبية فأغلب الكفار بل وعلى رأسهم إبليس يقرون بالربوبية، اليهود يقرون بالربوبية النصارى يقرون بالربوبية، لكنهم يشركون مع الله غيره وهكذا مشركي العرب وهكذا مشركوا العرب يقرون بالله عَزَّوَجَلَّ ربا، ولكنهم لا يقرون به إلها فيعبدون الله ويعبدون غيره معه عَزَّوَجَلَّ، ولم يخالف في هذا الأصل الأصيل وهو الربوبية ولم ينقض الربوبية إلا آحاد من الناس قديما وحديثا، وهم الذين عرفوا بالدهريين، ولم ينقض توحيد الربوبية إلا آحاد من الناس قديما وحديثا، يعرفون بالدهرية ويعرفون بالملحدين ويعرفون اليوم في عصرنا هذا بالشيوعيين، صارت لهم دولة وهي الاتحاد السوفييتي، وقالوا بهذا الأصل و قرروه ونشروه، وقال به فئام من أردى الخلق وأقبحهم وأخسهم، يقولون لا إله والحياة مادة والعياذ بالله، أي أن هذا الكون صنع نفسه بنفسه وينكرون وجود الخالق عَزَّوَجَلَّ وهؤلاء من أضعف الناس حجة، كل الخلائق ترد عليهم موحديهم ومشركيهم، يردون على الملحدين في إنكارهم للخالق جل في علاه، ذلك الأعرابي بفطرته يقول: «**البعرة تدل على البعير والخطوة تدل على المسير،**

وسماء ذات أبراج وجبال ذات فجاج وبحار ذات أمواج أفلا يدل كل ذلك على اللطيف الخبير»؟

الإمام أبو حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ يذكر عنه مناظرة مع بعض الملحدين، تواعد معه على موعد للمناظرة، ويحضر فيها المسلمون، فلما أتى ذلك الملحد تأخر الإمام أبو حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فلما تأخر انتظر ذلك الملحد و قال: خاف إمامكم وتلكىء من المناظرة، ثم أتى فقال: ما أخرك عن الموعد؟

قال: كنت في الشط الآخر من النهر وأردت أن أعبر فلم أجد قاربا يحملني إلى الشق الآخر أو الشط الآخر من النهر، قال: فانتظرت وإذا بي رأيت عجبا، قال: ماذا رأيت؟

قال: رأيت أن الشجرة تقطعت لوحدها ثم أتت هذه الأخشاب والغصون بعضها إلى بعض وأتت حبال والتفت عليها وأتت المسامير والمطارق فطرقت فصار قاربا وله مجاديف، فأتيت وركبت عليه وتحركت المجاديف لوحدها وحتى أتيت إلى الشط الآخر من النهر فضحك ذلك الملحد وقال: أنظروا إلى إمامكم كيف يكذب؟ أيعقل أن تكون سفينة بغير صانع؟

فقال: سبحان الله لا تصدق بأن قاربا لا يكون بغير صانع وتصدق بأن هذا الكون العظيم يكون بغير صانع؟ **فبهت الذي كفر.**

فهؤلاء من أضعف الناس حجة هؤلاء الدهريون هؤلاء الملحدون هؤلاء الشيوعيون.

قال أحدهم في هذا العصر وكان مدرسا لطلاب من بينهم من عوام المسلمين، قال: كل ما لا تروه فهو ليس بموجود، فقال قائل يا أستاذ ترى عقلك؟ قال لا، فقال إذاً هو غير موجود! إذا أنت لا ترى شيئا فهو غير موجود! فيريد أن يثبت عدم وجود الإله والعياذ بالله، ثم قال له هذا الهواء لا نراه وهو موجود، قال له هذه الكهرباء التي لها تأثير وتقتل وكذا وإلى آخره، لا نراها ولكنها موجودة ونرى آثارها، فأفحمه وألجمه بمثل ذلك، فنقول هؤلاء الدهريون والشيوعيون قلة قليلة في الخلق لكن أغلب الكفار أغلب الذين أشركوا بالله عَزَّوَجَلَّ إنما أشركوا في العبادة أشركوا في الألوهية، يقرون بربوبية الله عَزَّوَجَلَّ ولكنهم إذا أتوا إلى العبادة صرفوها لغير الله عَزَّوَجَلَّ، وبالتالي هم كفار كما حكم عليهم الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ في كتابه وحكم عليهم رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓ آلِهِوَسَلَّمَ.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «**الثالث: توحيد الذات والأسماء والصفات، قال الله تعالى:** ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۝٤﴾ **وقوله تعالى:** ﴿وَلِلَّهِ

الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، **وقوله تعالى**: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

نعم. أهل السنة والجماعة وسط بين الفرق، والوسط هو الأعدل، هم وسط في باب الإيمان والكفر، بين المرجئة والخوارج، وهم وسط في باب القضاء والقدر، بين الجبرية والقدرية، هم وسط في باب الصحابة والقرابة، بين النواصب والروافض، هم وسط في باب الأسماء والصفات، بين المعطلة و المشبهة، وصفات الله تعالى تنقسم إلى أقسام صفات الذات، والصفات الفعلية والصفات الخبرية، جميع هذه الصفات أثبتها أهل السنة والجماعة، بينما هناك أناس يدعون نسبتهم لأهل السنة والجماعة، وهم يخالفون قح أهل السنة والجماعة، وهم الأشاعرة الذين انتسبوا للإمام أبي الحسن الأشعري، الذي مر في حياته بأطوار ثلاثة، كان معتزليا ثم ترك الاعتزال، ولكن بقيت فيه شوائب، وهذه هي الشوائب التي أدت بمن قلده واتبعه في هذا الطور أن يعرفوا بعد ذلك بالأشاعرة ثم ترك هذه الشوائب وتحرر منها وصار على قح أهل السنة والجماعة، من هذه الشوائب تأويل الصفات، وليس تعطيل الصفات، المعتزلة يعطلون الصفات كليا.

ويزعمون أن ذلك هو التوحيد، وهو صميم التوحيد، أن تعطل الصفات، إذ أنك لو قلت بالصفات، لقلت بتعدد القدماء، هكذا زعموا، قالوا بأن الله قديم، وإذا قلت بأنه سميع بصير متكلم عَزَّوَجَلَّ، فأنت بذلك تقول بتعدد القدماء، فالكلام قديم والسمع قديم والبصر قديم وهكذا، في مسألة كلامية بحتة، كما قال الإمام أبو يوسف تلميذ أبي حنيفة، قال: «علم الكلام جهل وجهل الكلام علم»، فهذا كلامهم الذي يؤدي إلى نحو هذه الشطحات والطوام، فهكذا يقولون، فيقولون الله سميع بلا سمع بصير بلا بصر، وهكذا هؤلاء المعتزلة، يعطلون صفات الله عَزَّوَجَلَّ، كذلك الجهمية يعطلون صفات الله عَزَّوَجَلَّ، لذلك أنكروا بأن القرآن كلام الله فقالوا القرآن مخلوق إلى غير ذلك، ثم بين المعتزلة وأهل السنة يكمن الأشاعرة، والأشاعرة يثبتون بعض الصفات، و يؤولون البعض الآخر، لا ينكرونها تماما ولا يعطلونها تماما، لكنهم يؤولونها، فيثبتون صفات الذات، وهي السمع والبصر والكلام والحياة والعلم والإرادة والمشيئة أو نقول القدرة، هذه صفات الذات لله عَزَّوَجَلَّ، هذه يثبتونها الأشاعرة يثبتون هذه، لكنهم يؤولون الصفات الخبرية والصفات الفعلية يؤولونها، الأشاعرة يثبتون فقط صفات الذات، بقية الصفات يؤولونها، الخبرية والفعلية، وسنأتي على ذكرها إن شاء الله، ما الحامل لأن يصنعوا ذلك؟ ما الدافع

لهم أن يصنعوا ذلك؟ الدافع في زعمهم هو تنزيه الله عَزَّوَجَلَّ عن النقائص، تنزيه الله عن مشابهته بالمخلوقين، فأدى بهم ذلك إلى التأويل فنقول نحن، إن المؤول قد وقع في بدعتين.

البدعة الأولى: التشبيه و الثانية التأويل، هو ما أول إلا بعد أن شبه، لأنه شبه الله بالمخلوقين، فهو يظن أنه إذا أثبت لله يداً كما أثبتها الله عَزَّوَجَلَّ لنفسه، يكون بذلك شبه الله بالمخلوقين، عند ذلك دعاه ذلك إلى أن يؤول اليد مثلا بالقدرة، لم؟ لأنه وقع هو في بدعتين أصلا هو شبه ثم أول، يريد أن ينزه الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ من التشبيه، وأهل السنة والجماعة لا يشبهون الله بمخلوقاته، ولا يؤولون ولا يعطلون ولا يكيفون، يثبتون الصفات كما جاءت، وأما الكيف فيفوضوا أمره لله عَزَّوَجَلَّ، كما قال الإمام مالك لما سئل عن الاستواء، كيف الاستواء؟ قال: «**الاستواء معلوم**»، أي معلوم في لغة العرب، والله سبحانه أنزل علينا هذا القرآن عربيا، «**والكيف مجهول**»، كيف الاستواء هذا مجهول؟ «**والكيف مجهول والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة**»، أي السؤال عن الكيف، كيف يد الله؟ كيف عين الله؟ كيف وجه الله؟ فهذا سؤال بدعي، لا يقال كيف! لأن هذا العقل الذي أنعم الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ به علينا له حدود ما يستطيع أن يتجاوز

هذه الحدود، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نعم أنعم علينا ببصر، لكننا لا نستطيع أن نبصر ما خلف هذا الجدار أنعم علينا بسمع، لكننا لا نستطيع أن نسمع ما يدور الآن عند إخواننا في شعبة ألف، فالسمع محدود كما أن البصر محدود، كذلك العقل محدود.

وكما قال الإمام ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صيد الخاطر قال: «**مثل النقل والعقل كمثل العين والنور**»، الإنسان لو جلس في غرفة مظلمة ما يرى شيئا، هل يقال بأنه أعمى؟ هو ليس بأعمى هو بصير، ولكن ما ثم نور يبصر من خلاله، فإذا جاء النور أبصر الحقائق، كذلك العقل والنقل، هو عنده عقل، لكن العقل بمثابة العين والنقل بمثابة الضوء، الذي به رأى حقائق الأمور أو رأى الأمور على حقائقها، فالشاهد من هذا الكلام، إن هؤلاء الأشاعرة أرادوا أمرا معجزا، وهو أن تدرك كيفية هذه الصفات عقولهم، فلما لم يدركوها بعقولهم اضطروا إلى تأويل صفات الله عَزَّوَجَلَّ إلى غير مراد الله عَزَّوَجَلَّ، أهل السنة قلنا وسط انطلاقا من قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نفى التشبيه ونفى المثيل له والند له عَزَّوَجَلَّ، ثم أثبت الصفات، وهو السميع البصير مع إثبات الصفات نفى الشبيه و المثيل، هكذا أهل السنة في إثباتهم لجميع الصفات

الواردة في كتاب الله أو في سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نحن ما أتينا بشيء من عندياتنا ، قل أنتم أعلم أم الله؟ الله هو الذي ذكر عن نفسه كذا وكذا، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو الذي ذكر عن الله كذا وكذا من الصفات، فنحن آمنا به كل من عند ربنا، سواء كانت الصفات الذاتية أو الصفات الخبرية أو الصفات الفعلية، نؤمن بها جميعا من غير تشبيه ولا تعطيل ولا تمثيل ولا تكييف.

الصفات الفعلية: مثل الرضى، مثل الغضب، مثل الضحك، مثل المجيء، مثل النزول إلى السماء الدنيا .. «**هنا الشيخ أخطأ في بعض العبارات ثم صححها و ذكر أن هذه الصفات الفعلية**» .. الصفات الفعلية، من أمثلتها غضب الله على أناس والله يغضب على أناس، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يرضى عن أناس، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يسخط على أناس، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يعجب من بعض الأفعال، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يضحك لبعض الأفعال، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يجيء يوم الفصل ليفصل بين العباد، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ينزل إلى السماء الدنيا في الثلث الأخير من الليل، وينزل إلى السماء الدنيا يوم عرفة، وأيضا روي في ليلة عاشوراء، في منتصف شعبان على خلاف في تصحيح وتضعيف الحديث.

لكن هذه الصفات الواردة في الكتاب أو السنة، يثبتها أهل السنة والجماعة لله عَزَّوَجَلَّ، دون تشبيه ولا تكييف، لا يقال كيف يرضى الله عن أناس؟ كيف يغضب الله على أناس؟ كيف يجيء الله؟ كيف يستوي الله على عرش؟ كيف ينزل الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَى إلى السماء الدنيا؟ لا يقال كيف!

ومن بحث في ذلك تاه، كل ما دار في بالك فهو خلاف ذلك، فهذا ما يتعلق بالصفات الفعلية.

أما الصفات الخبرية: فهو أن لله سُبْحَانَهُوَتَعَالَى يداً ولله عين ولله وجه، كل ذلك وارد في الكتاب والسنة، فنحن نثبته كما أثبته الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَى، لنفسه وأثبته إليه ورسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ، ولا نتقدم بين يدي الله ولا نتقدم بين يدي الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فنقول هذا يليق بالله وهذا لا يليق بالله والعياذ بالله، فإذاً منهاج السنة والجماعة في ذلك وسط بين الفرق، وهو منهاج الصحابة رضوان الله تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ عليهم، و سلف الأمة.

والله سُبْحَانَهُوَتَعَالَى أعلم و صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وجزاكم الله خيرا.

الدرس العاشر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى أما بعد:

ذكر القرعاوي من كلام الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ وكل هذه المسائل مهمة لأنها تهتم بأصل الدين وما يتعلق به من لوازم وما يتعلق باجتنابه من نواقض قال الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد أن نقل عنه الشيخ عبد الله كلامه في التوحيد نقل عنه بعد ذلك ما يناقض التوحيد **فقال**:

الطالب: «**أنواع الشرك**: ضد التوحيد الشرك، وهو **ثلاثة أنواع**:

شرك أكبر،

وشرك أصغر،

وشرك خفي.

النوع الأول: من أنواع الشرك الشرك الأكبر لا يغفره الله ولا يقبل معه عملاً صالحاً قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ

وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾. **وقال سبحانه**: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾. **وقال سبحانه**: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا﴾. **وقال سبحانه**: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾. **وقال سبحانه**: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

الشيخ: نعم، ذكر الشيخ أن الشرك هو ضد التوحيد وإنما تعرف الأمور بأضدادها والشرك كما ذكرنا آنفاً في صدرِ شرحِ هذا المتن مساواة غير الله بالله في أمر من خصائص الله عَزَّوَجَلَّ قال: «**وهو ثلاثة أنواع**» أي: استقراءً لما جاء في الكتاب والسنة يُقسّم الشرك إلى ثلاثة أنواع قال: «**شرك أكبر وشرك أصغر وشرك خفي**».

وفي الحقيقة فإنه يظهر لي والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعلم أن التقسيم الأضبط للشرك كما ذهب إليه عدد من أهل العلم أن يُقسّم **إلى قسمين لا ثالثَ لهما**:

شركٌ أكبر، وشركٌ أصغر،

وأما الخفي: فهو صفة لبعض أنواع الشرك التي يقع فيها كثير من الناس كما سيأتي معنا والأصغر كما عرفه ها هنا الشيخ بالرياء.

الرياء من الشرك ولكن هل هو من الأصغر أو الأكبر؟ نقول بحسبه قد يكون الرياء من الأكبر إذا كان في أصل الدين يُرائي في قوله لا إله إلا الله فهذا مشرك شرك أكبر مخرج من الملة فهذا كافر ليس بمسلم أما إذا رائى في بعض الأعمال فهذا من الشرك الأصغر فهذا العمل الذي رائى فيه باطل فاسد مردود عليه فهو عند ذلك يكون من قبيل الشرك الأصغر، لذلك قال العلامة أبن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الشرك الأصغر: «**ومنه يسير الرياء يسير الرياء وليس جميع الرياء يكون من الأصغر فالرياء قد يكون من الأصغر وقد يكون من الأكبر كذلك الخفي**»، الشرك الخفي قد يكون بعض أنواع الشرك وأقسام الشرك من الشرك الظاهر البين وقد يكون من الشرك الخفي الذي لا يعلمه إلا قليل من الناس.

قال: «**النوع الأول: من أنواع الشرك: الشرك الأكبر لا يغفره الله ولا يقبل معه عملاً صالحاً**» فمن أتى الله يوم القيامة بأعمالٍ صالحة من صلاةٍ وصيامٍ وقيامٍ وحجٍ وعمرةٍ وجهادٍ وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر، إلى غير ذلك من الأعمال وهو مع ذلك قد أشرك بالله شيئاً فهو خالد مخلد في نار

جهنم والعياذ بالله لا يقبل الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ منه صرفاً ولا عدلاً، وقدِمنا إلى ما عملوا من عمل أي المشركين فجعلناه هباءً منثورا ضوء الشمسِ إذا دخل من الكوة، ترى بعض الغبار اليسير في أثناء ذلك الضوء، فهذا الهباء المنثور، فأعمال الكفار أو أعمال المشركين مهما بلغت يوم القيامة تكون هباءً منثورًا لم؟ لأنهم لم يأتوا بأصلِ الأمر لم يأتوا برأس الأمر، أخلوا في الشرك بالله تعالى فهم خالدون مخلدون في نار جهنم الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ قال مخاطباً لأعز خلقه عليه: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ فإذاً الشرك محبط للأعمال: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ فالشرك محبطٌ لجميع الأعمال أما الرياء فهو كما أسلفنا من أنواع الشرك فهو محبطٌ للعمل الذي خالطه الرياء فرجل صلى صلاة يرائي بها فهذه الصلاة محبطة فاسدة أما بقية صلواته فهي صحيحة مقبولة.

رجل غزى غزوةً رياءً فهذه الغزوة باطلة لكن بقية غزواته صحيحة بعكس الشرك الأكبر إذا أشرك مع الله عَزَّوَجَلَّ، فجميع صلواته باطلة، جميع زكواته باطلة، جميع غزواته باطلة إلى آخره، فكل أعماله الصالحة التي قام بها فهي باطلة إذا علمت ذلك علمت أهمية الاحتراز من الشرك علمت أهمية بيان ذلك وتعليم الناس ذلك وتحذير الناس من ذلك، فأمر به يخلد

الإنسان في نار جهنم أمر به يفسد جميع العمل الصالح لحريٌ بأن يحترز منه المسلم كل الاحتراز، ثم لو أتى الله رجلٌ يوم القيامة وقد أسرف على نفسه من الذنوب والمعاصي والسيئات والخطايا إلا الشرك، فهذا محل عفوِ الله عَزَّوَجَلَّ فهو في مشيئة الله عَزَّوَجَلَّ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء كل ما دون الشرك من معاصي وذنوب و كبائر وصغائر هي في مشيئة الله عَزَّوَجَلَّ إن شاء أدخله الجنة بفضله وإن شاء عذبه بعدله ثم يكون مآله إلى الجنة قد يخرج من النار برحمة رب العالمين وقد يخرج من النار بشفاعة الشافعين وقد يخرج من النار بعد أن ينزل العذاب عليه بقدر تلك الذنوب والمعاصي لكنه لا محالة سيخرج إن كان من الموحدين أما إن كان من المشركين مهما عمل من الصالحات فعمله هباءً منثورا كما تقدم.

نعم.

الطالب: «**والشرك الأكبر أربعة أنواع**:

الأول: **شرك الدعوة**: **والدليل قوله تعالى**: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾.

الثاني: **شرك النية والإرادة والقصد**: **والدليل قوله تعالى**: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا

لَا يُبْخَسُونَ﴾.

الثالث: شرك الطاعة: والدليل قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾. **وتفسيرها الذي لا إشكال فيه طاعة العلماء والعُباد في المعصية لا دعاؤهم إياهم كما فسرها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما سأله فقال لسنا نعبدهم فذكر له أن عبادتهم طاعتهم في المعصية.**

الرابع: شرك المحبة: والدليل قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾.

الشيخ: قال: «**والشرك الأكبر أربعة أنواع**» ونحن نقول هذه الأنواع الأربعة من الشرك الأكبر ولكن لا يحصر الشرك الأكبر في هذه الأنواع إذ أنه بالاستقراءِ ثبت أن ثَمّ شركيات هي من قبيل الشرك الأكبر خارجة عن هذه الأنواع الأربعة، فهذه الأنواع الأربعة من أمثلة الشرك الأكبر وبعض أنواعِهِ وليس كل أنواعه.

قال: «**الأول: شرك الدعوة**» أي شرك الدعاء، يدعو الله عَزَّوَجَلَّ ويدعو غيره معه: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ

عَنۡ عِبَادَتِي﴾ ما قال عن دعائي بل قال عن عبادتي فسمى الدعاء عبادة فصرف الدعاء لغير الله هو من جنس صرف العبادة لغير الله تعالى، وكما قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: «**إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله**» كما جاء في حديث ابن عباس الذي رواه الترمذي.

إذاً صرف العبادة لغير الله شركٌ ومنه الدعاء أن يصرف الإنسان الدعاء لغير الله فالدعاء كما أخبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: «**الدعاء هو العبادة**» كما رواه أهل السنن عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ.

والمشركون الأوائل كانوا يشركون بالله في الرخاء فإذا اشتدت عليهم الأمور ونزلت بهم الملمات وحدوا الله تعالى في الدعاء وأخلصوا له عَزَّ وَجَلَّ وهذا أحد الفروق التي ذكرها الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في التفريق بين شرك الأولين وشرك الآخرين، وأن شرك المعاصرين اليوم من رافضة وعبّاد قبور هو أشد من شرك الأولين فأولئك في الرخاء يشركون بالله تعالى وفي الشدة يوحدون الله عَزَّ وَجَلَّ وهؤلاء يشركون بالله في الشدة والرخاء على السواء فأحد الفروق بين المشركين الأوائل والمشركين اليوم أن المشركين في عهد رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ كانوا يشركون في الرخاء ويخلصون ويوحدون في الشدة، أما المشركون اليوم فيشركون

في الشدة والرخاء على السواء والعياذ بالله بل يتجارى بعضهم والعياذ بالله فيقول أحد الروافض إن قولك يا الله شركٌ وقولك يا الله ويا علي توحيد هذا ناقض الاصطلاح، واللغة وكل شي، والعرف والذوق وكل شيء، نعم فيتبجح في الشرك ويتفنن ويذكر فيه ألواناً وأنواعاً أيضاً من الفروق بين شرك الأوائل والأواخر أن الأوائل كانوا لا يشركون مع الله إلا بالصالحين فيشركون مع الله الملائكة ويشركون مع الله الأنبياء ويشركون مع الله الأولياء، أما المشركون اليوم من رافضة وغلاة الصوفية وعباد القبور، فيشركون مع الله الصالح والطالح، يشركون مع الله الدجالين والمشعوذين والكذابين والفجرة والكفرة فهذا يدلك على أن شرك الأوائل أخف من شرك الأواخر نعم هذا من أمثلة من يشركونه مع الله أبو لؤلؤة المجوسي وغيره الكثير من حصب جهنم يشركونهم مع الله عَزَّوَجَلَّ والعياذ بالله والشرك شركٌ سواء أشركوا بالله الصالحين أم الطالحين ولكن بعضه أشد من بعض وأقبح من بعض.

قال: «**الثاني**: **شرك النية والإرادة والقصد**»، فمن قصد بأعماله الله عَزَّوَجَلَّ فهو موحد ومن قصد بأعماله غير الله فهو مشركٌ والعياذ بالله وهذا كما أسلفنا عند ذكرنا عن مسألة الرياء إذا كان في كل الأعمال فهو شركٌ أكبر إذا

كان في أصول الدين فهو شركٌ أكبر إذا كان في بعض الأعمال وليست من أصول الدين التي لا يصح الإسلام إلا بها فهذا من قبيل الشرك الأصغر لذلك قال ابن القيم: «ومنه يسير الرياء» أما إذا كان في صلاة واحدة فهذا ليس بكافر، نعم لأن الصحيح من أقوال أهل العلم هو ما ذهب إليه الحنابلة في كفر تارك جنس الصلاة، نعم.

قال: «**الثالث**: **شرك الطاعة**» وذكر الدليل وهذا من أعظم الأدلة على كون التشريع من دون الله والحكم بغير ما أنزل الله كفر أكبر مخرج من الملة.

تأملوا في هذه الآية جيداً قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ هذا فيما يتعلق بالأحبار والرهبان، ثم قال: ﴿وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ ثم قال: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا ۖ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، ننظر كيف اتخذوا الأحبار والرهبان أرباباً هل بالركوع لهم؟ هل بالسجود لهم؟ هل بدعائهم؟ هل بالاستغاثة بهم؟ لا وإنما كما جاء عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث عدي بن حاتم الطائي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «**لما كان نصرانياً فأسلم رأى النبي** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **عليه وهو قد أقبل قبل إسلامه وعلى عنقه الصليب فقال: انزع عنك هذا الوثن فنزعه، فقال: النبي** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وتلا**:

﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ **قال يا رسول الله ما عبدوهم، قال: ألم يحلّوا لهم ما حرم الله عليهم فاحلّوه ألم يحرّموا عليهم ما أحل الله لهم فحرّموه قال بلى قال فتلك عبادتهم»**. كما رواه الترمذي وابن جرير وغيرهما.

فإذاً نصّ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أن تلكَ عبادة الطاعة في ماذا؟ في التشريع من دون الله تعالى ثم قال: ﴿وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ كيف عبدوا المسيح نعم صرفوا لهُ الركوع والسجود والدعاء والاستغاثة والاستعانة إلى غير ذلك فعبادة المسيح عَلَيْهِٱلسَّلَامُ هي من جنسِ صرف العبادة لغير الله وأما الرهبان والأحبار فمن جنسِ صرف الحكم لغير الله لذلك قال الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ في آية أخرى قال: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾، فسمى صرف الحكم لغير الله عبادة لغيره عَزَّوَجَلَّ.

﴿أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ أي لا تحكموا ولا تتحاكموا إلا بشرع الله عَزَّوَجَلَّ كذا الطاعة في مثل ذلك في تحليل الحرام وتحريم الحلال: ﴿إِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ هذا متى في استباحة واستحلالِ الميتة.

قال: «**وشرك المحبة: والدليل قوله تعالى**: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾» وقد تقدم أن الحب المكفر

هو الحب الذي يتضمن الخضوع والتذلل وما إلى ذلك الذي سماه بعض أهل العلم حب العبادة وأنتم تجدون من بعض من يُعرفون بالعشاقِ لا سيّما في هذا الزمان كانوا فيما مضى يذكرون الأبيات في الغزل ونحوه ولكن لا يقولون قبيحاً ولا يذكرون خارماً من خوارمِ المروءة إلى غير ذلك، وهو ما يُعرف بالغزل العذري أما اليوم فوصل بهم الحال إلى الكفر والعياذ بالله فأحدهم يذكر صرف السجود والركوع لها وأحدهم يقول بربوبيتها وأحدهم يقول بألوهيتها والعياذ بالله فكل هذا من أي الشرك هو؟ من شرك المحبة والعياذ بالله نعم، ويدخل في ذلك ألوان وأجناس.

الطالب: «**النوع الثاني**: من أنواع الشرك الشرك أصغر وهو الرياء والدليل قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾».

الشيخ: نعم قد جاء عند أحمد وغيره عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر وذكر أنه الرياء**»، وفي رواية أخرى أيضاً سمّى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الرياء بالشرك الخفي**» فكما ذكرنا أن من الشرك ما هو من الشرك الخفي وما هو من قبيل الشرك الأكبر وما هو من قبيل الشرك الأصغر وأيضا الرياء منه ما هو من قبيل الشرك الأكبر

ومنه ما هو من قبيل الشرك الأصغر كيسير الرياء قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ وذكَرَ في هذه الآية شرطي العمل:

الشــرط الأول: هو الإخلاص فلا يُقبل أي عمل صالح إلا بالإخلاص أما إذا خالطه وشابه الرياء فلا يقبل هو مردود على صاحبه لقول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى**» الحديث كما رواه البخاري ومسلم من حديث عمر مرفوعاً.

أما الشــرط الثانــي: من شرطي قبول العمل الصالح هو المتابعة كما قال الله تعالى في هذه الآية: ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾ هذا دليل المتابعة ودليل الإخلاص ولا يشرك بعبادة ربه أحدا دليل المتابعة من السنة حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا المتفق عليه مرفوعاً: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي رواية من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**».

إذن كل عمل صالح لا بد لقبوله من شرطين اثنين الشرط الأول الإخلاص، والشرط الثاني المتابعة، وفي الحقيقة الشرك الأصغر متضمن لأعمالٍ عديدة جاءت في الكتاب أو جاءت في السنة منها الحلف بغير الله هو من الشرك الأصغر، ومنها قول لولا الله وفلان، فهذا من الشرك الأصغر، نعم.

الطالب: «**النوع الثالث**: من أنواع الشرك الشرك الخفي والدليل قوله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النملة السوداء على صفاة سوداء في ظلمة الليل**» **وكفارته قوله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك شيئاً وأنا أعلم وأستغفرك من الذنب الذي لا أعلم**»».

الشيخ: نعم، فالشرك الخفي كما قلنا على خلاف تقريرِ الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ أنه هو صفة لبعض أنواع الشرك من الشرك ما هو ظاهر ومن الشرك ما هو خفي وأغلبه يندرج تحت الشرك الأصغر أغلبه يندرج تحت الشرك الأصغر مثّل العلماء له أمثلة عديدة قد استقرؤوها من السنة كقولِ الرجل لولا الله وفلان كقولِ الرجل إني أطلب من الله ومنك كقول الرجل لولا البط لسرقنا اللص أو لولا الكلب لهجم علينا اللصوص ونحو ذلك فهذا من الخفي هذا من الخفي وأغلبه من الأصغر نعم.

قال: «**والدليل قوله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النملة السوداء على صفاة سوداء في ظلمة الليل**»» كما روى هذا الحديث الإمام أحمد وغيره وكذا.

قال: «**كفارته قوله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» جاء من عدة أحاديث منها أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علّم أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لـمّا سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حينما ذكر أن: «**الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النملة السوداء**»سأله عن علاج ذلك فقال وعلّمه هذا الدعاء: «**اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك شيئاً وأنا أعلم وأستغفرك من الذنب الذي لا أعلم**» قال: أن يقول ذلك في كل يوم ثلاث مرات والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وجزاكم الله خيراً.



الدرس الحادي عشر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن بسنته اقتفى أما بعد:

ما زلنا وإياكم نتذاكر في متنِ الواجبات المتحتمات ولـمّا ذكر الشيخ عبد الله ونقل كلام الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب حول الشرك أتبعه بكلامه حول الكفر فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الطالب: «**أنواع الكفر**: الكفر كفران:

الأول: كفر مخرج عن الملة وهو خمسة أنواع:

الأول: كفر التكذيب والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ ۚ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾.

الثاني: كفر الإباء والاستكبار مع التصديق والدليل قوله تعالى: ﴿إِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾.

الثالث: **كفر الشك وهو كفر الظن والدليل قوله تعالى**: ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَٰذِهِ أَبَدًا﴾.

الرابع: **كفر الإعراض والدليل قوله تعالى**: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ﴾.

الخامس: **كفر النفاق والدليل قوله تعالى**: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾.

الشيخ: نعم، أحسنت، الكفر من حيث اللغة هو الجحود وأما من حيث الاصطلاح فهو أنواع وأقسام.

والكفر إذا أطلق فهو مرادفٌ للشرك وكذا إذا أطلق الشرك فهو مرادف للكفر ولكن قد يفرق بينهما فيقال إن الشرك نوع من أنواع الكفر وهو ما يتعلق بمساواة غير الله بالله في إحدى خصائص الله فمن استغاث بغير الله فهو مشرك من ذبح لغير الله فهو مشرك من دعى غير الله فهو مشرك من حكم بغير شرع الله فهو مشرك ولكن من أنكر وجوب الزكاة فهو كافر من ترك الصلاة فهو كافر من أنكر نبوة نبي من الأنبياء فهو كافر وهكذا فحتى لو وجد من اليهود مثلاً من هم على عقيدة التوحيد لا يشركون بالله شيئاً هم كفار لأنهم أنكروا نبوة النبي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكذا عيسى

عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وهكذا فإذاً للشرك معنى خاص وللكفر معنى خاص ولكن أما المعنى العام فيشتركان فيه قال الكفر كفران وهذا هو اعتقاد أهل السنة والجماعة بخلاف الخوارج فالخوارج كفّروا بعامة الذنوب وجعلوا الكفر الأصغر بمرتبة الكفر الأكبر أما أهل السنة والجماعة ففرقوا بين الكفر الأكبر وهو المخرج من الملة وهو الذي يكون صاحبه من المخلدين في نار جهنم إذا مات عليه بينما الشرك أو بينما الكفر الأصغر هو لا يخرج عن الملة ومن مات عليه لم يخلّد في نار جهنم كما سيأتي معنا في ذكر بعض أمثلة الشرك أو الكفر الأصغر وكيف يفرّق بين الأكبر والأصغر؟

جمعني مجلس مع ذاك الدعي عدنان العرعور لما أتاني في السجن فحاورني وسألني فقال: هل أنت تعتقد أن الكفر كفر واحد أو كفران؟

فقلت له: كفران فقال لي بعد ذلك: كيف تفرق بين الكفر الأصغر والكفر الأكبر؟ فقلت له بملئ الفي: الأصل في الكفر إذا جاء في الكتاب أو جاء في السنة فهو الكفر الأكبر إلا إذا دل دليل أو جاءت قرينة بصرفه من الأكبر إلى الأصغر فعند ذلك نصير إلى كونه من قبيل الكفر الأصغر وهذا الذي كان عليه السلف رضوان الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عليهم كما جاء في الصحيحين لما قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خطبة العيد مخاطباً النساء قال: «**تكفرن**» فقالوا:

«**أنكفر بالله**»؟ فأول ما تبادر إلى أذهانهم من إطلاق الكفر هو الكفر بالله تعالى إلا إذا صرفه أمر صرفه دليل أو قرينة فقال: «**تكفرن العشير**» وأوضح لهم بعد ذلك أنه ليس الكفر الأكبر وإنما هو كفر دون كفر فإذاً بيّن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حقيقة ذلك أما قبل البيان فالأصل إذا أطلق فهو الكفر الأكبر، فقال العرعور: أخطأت بل «**ثم كتب كل كفر قال هكذا قولاً وخطأً**» كل كفر جاء في الكتاب أو السنة فهو الكفر الأصغر ما لم يقترن بجحود أو تكذيب أو شك أو استكبار أو إعراض أو نفاق.

وهذه القاعدة قاعدة إرجائية محضة لا شك فيها ولا ريب إذ أنه وكما غيره من الكثيرين من مرجئة العصر يخلطون بين مسألتين وانتبهوا لها يخلطون بين أنواع الكفر وبين أسباب الكفر فأنواع الكفر هي هذه كما ذكرها الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذه تسمى بأنواع الكفر أما أسباب الكفر فهي كثيرة وهي مناطات الكفر هي نواقض الإسلام هي المكفرات هي الشركيات هذه تسمى بأسباب الكفر فأسباب الكفر شيء وأنواع الكفر شيء آخر.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تعداد أنواع الكفر.

قال: «**كفر التكذيب**» فهو يُكذب بشيء مما جاء عن الله، أو جاء عن

الرسول صلى الله عليه وسلم أو يكذب بكل ذلك فهذا كفر.

«**الثاني: كفر الإباء والاستكبار مع التصديق**» هو يصدق لا يكذب ذلك هو يصدق ويذعن ويقر ولكنه يأبى أن يقول بذلك أو يصير إلى ذلك أو يفعل ذلك استكباراً وعناداً فهذا يسمى بكفر الإباء والاستكبار إبليس لم يجحد ربوبية الله عَزَّوَجَلَّ ولم ينكر ذلك بل أقر بذلك وآمن بذلك، ولكنه استكبر عن الإنقياد لله ولأوامره فكفّره الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ وقال أبى واستكبر وكان من الكافرين فبإبائه واستكباره الذي حمله على أن يمتنع عن طاعة الله عَزَّوَجَلَّ كفّره الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

«**الثالث: كفر الشك وهو كفر الظن**» فهو يرتاب في ما جاء عن الله أو ما جاء عن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو في كل ذلك لم يستيقن بذلك كما ذكرنا أن من شروط لا إله إلا الله اليقين فلا بد أن يكون مستيقناً بذلك أما الشاكُ فهو كافر والعياذ بالله.

قال: «**الرابع: كفر الإعراض**» كما جاء معنا في نواقض الإسلام في الناقض العاشر: «**الإعراض الكلي عن شرع الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ لا يتعلمه ولا يعمل به**» فذلك نوع من أنواع الكفر وكذلك ناقض من نواقض الإسلام أي سبب من أسباب الكفر.

قال: «**الخامس: كفر النفاق**» وسيأتي معنا إن شاء الله الكلام حول النفاق، وأن منه الأكبر كذلك ومنه الأصغر.

الطالب: «**النوع الثاني من نوعي الكفر: وهو كفر أصغر لا يخرج من الملة وهو كفر النعمة والدليل قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾**».

الشيخ: الكفر الأصغر كما مر معنا لا يخرج به الإنسان عن الملة، بينما هو كما يطلق عليه العلماء كفر دون كفر فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال مثلاً: «**اثنتان في الناس هما بهم كفر النياحة على الميت والطعن في الأنساب**»، أو كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما جاء عند الإمام مسلم كذلك قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض**» وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سِبابُ المسلم فسوق وقتاله كفر**» وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من انتسب إلى غير مواليه فقد كفر**» كما في الصحيحين وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من أتى امرأة في دُبرها فقد كفر**» كما عند أهل السنن وهكذا فإذاً هناك أعمال كثيرة ذكرها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ووصفها بالكفر، لكن هل هي الكفر الأكبر أم الكفر الأصغر؟

نقول هذه من قبيل الكفر الأصغر كيف قلنا بأنها من قبيل الكفر الأصغر.

أولاً: دل دليل على ذلك من الأدلة مثلاً في مسألة القتال قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ فسمى الطائفتين مع إقتتالهما أنهما من المؤمنين وقال: «**فمن عفي له من أخيه**» من أخيه أي القاتل فسمى القاتل أخو المقتول كذلك قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الحسن: «**إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**» كما جاء عند أحمد في مسنده فدل ذلك على أن قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض**» على أنه الكفر الأصغر كذلك: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**» على أنه الكفر الأصغر لا الأكبر، كذلك نقول في بقية ما جاء إن الكفر إذا عُرّف بلام التعريف فيراد به الاستغراق أي الكفر الأكبر، أمّا إذا نُكِّرَ فقد يُراد به الأكبر وقد يُراد به الأصغر، ولكنه قرينة على صرف الكفر من الأكبر إلى الأصغر، فهذا يدلنا على أن ما ورد في مسألة إتيان المرأة في دُبرها ما ورد في الإنتساب إلى غير مواليه ونحو ذلك كله من قبيل الكفر الأصغر لا الأكبر، بينما في الصلاة قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بين الرجل وبين الكفر**» فعرّف الكفر بأل التي تفيد الإستغراق أو العهد أي الكفر المعهود في أذهانكم وهو

الأكبر فإذاً من الكفر ما هو من قبيل الكفر الأصغر الذي يسميه العلماء بكفر النعمة، وليس هو الكفر الأكبر الذي يخرج صاحبه من الملة، فإذاً يجدر التنبيه ها هنا إلى أن الكفر ينقسم إلى قسمين، كما أن الشرك ينقسم إلى قسمين، كما أن الجاهلية تنقسم إلى قسمين، كما أن النفاق ينقسم إلى قسمين كما أن الفسوق ينقسم إلى قسمين كما أن الظلم ينقسم إلى قسمين كل ذلك منه الأكبر ومنه الأصغر والأصل كما ذكرنا أنه أي يراد به الأكبر إلا إذا صرفته قرينة أو صرفه دليل إلى الأصغر والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وجزاكم الله خيراً.



الدرس الثاني عشر

بسم الله الرحمن الرحيم

ذكر الشيخ القرعاوي من كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما يتعلق بالكفر بعد أن ذكر ما يتعلق بالشرك وها هو يذكر ما يتعلق بالنفاق، فقال نقلاً عن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الطالب: «**أنواع النفاق**: النفاق نوعان:

إعتقادي،

وعملي.

النفاق الإعتقادي: ستة أنواع وصاحبه في الدرك الأسفل من النار، وهي:

الأول: تكذيب الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الثاني: تكذيب بعض ما جاء به الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الثالث: بغض الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الرابع: بغض بعض ما جاء به الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الخامس: **المسرة بانخفاض دين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

السادس: **الكراهية بانتصار دين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**».

الشيخ: **قال**: «**أنواع النفاق**: **النفاق نوعان اعتقادي وعملي**» والأفضل أن يُقال أكبر وأصغر لا سيّما إذا تكلمنا عن الكفر، فنقول الكفر منه أكبر وأصغر، ولا نقول في الكفر منه اعتقادي وعملي ولعلّ هذا التقسيم أو هذا اللفظ أيسر أو ألصق بالنفاق منه في الكفر فالكفر نقول أكبر وأصغر لأن ليس كل ما جاء في الاعتقاد يكون من قبيل الكفر الأكبر وليس كل ما جاء بالعمل يكون من قبيل الكفر الأصغر، فمنه ما يتعلق بالأكبر لأجل ذلك نقول أكبر وأصغر بدل أن نقول اعتقادي وعملي في الكفر كذلك هنا في النفاق وإن كان النفاق يُراد به إبطان الكفر وإظهار الإسلام غير أن هناك أعمالٌ بالجوارح هي من صفات المنافقين، نفاقاً إعتقادياً أي من قبيل النفاق الأكبر فإذاً الأفضل والأنسب أي يقال النفاق نوعان أكبر وأصغر.

قال: «**اعتقادي**» وهو الأكبر المخرج من الملة وعملي وهو الأصغر قد يكون صاحب هذا النفاق الاعتقادي هو أصلاً لم يدخل في الإسلام أصلاً وقد يكون دخله ثم نقضه بما طرأ عليه بعد ذلك مما ذكره الشيخ هنا في أنواع النفاق الإعتقادي.

قـال: «ستة أنـواع صاحبها مـن أهـل الـدرك الأسـفل مـن النـار» أي هو دون اليهودي والنصارى وسائر المشركين المنافق في الدرك الأسفل من النار لخطر النفاق فالكفار معلومون والمسلمون معلومون فلما علمنا الكفار وأوصافهم وأحوالهم احترزنا منهم، لكننا عندما نجالس ونسمع ونرى من شخص أنه يظهر الإسلام يتكلم بألسنتنا يلبس ثيابنا يتسمى بأسمائنا يتجه إلى قبلتنا إلى آخره يظهر الإسلام ويُبطن النفاق فهذا خطره أعظم إذ أنه مندس بين صفوف المسلمين لا يمكن التحيز عنه فلأجل ذلك كان عقابه أشد من الكافر، سواء كان كفره أصلياً أو كفر ارتداد، الكفار سواءٌ كانوا أصليين أو مرتدين المنافق أشد منهم وأخطر منهم لذلك حكمه في النار أنه في الدرك الأسفل من النار كما حكم الله تعالى في كتابه.

قال: «وهي» أي هذه الأقسام الستة.

الأول: **تكذيب الرسول** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

يشهد أنه رسول الله وهو كاذبٌ في ذلك فهو مكذّب بأصل الرسالة فهذا أخطر وأعظم نفاق أن يُكذّب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جملةً وتفصيلاً وبالتالي لا يؤمن بأي شيءٍ جاء عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فهو من أعظم أنواع النفاق ومن أخطر أنواع النفاق.

الثانـي: **تكذيب بعض ما جاء به الرسـول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**.

فهو لا يكذب بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو يؤمن به ولكنه يكذب بعض ما جاء عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهنا لا بد أن نفرق بين **مسـألتين**:

المسـألة الأولى: أن يعتقد أن هذا جاء عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويكذب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما قاله، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنه حدث عند من قبلنا كذا وكذا أو قال سيحدث في آخر الزمان كذا وكذا في القبر كذا وكذا في الجنة، في النار، في البرزخِ، في الحساب، إلى آخره ويكذّب ذلك وهو يعتقد أنه ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النبي قاله ورده على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهذا هو النفاق هذا هو النفاق الذي ذكره الشيخ ها هنا أما لو خالف أو ناقش أو وصل به اجتهاده إلى مسألة تضعيف إسناد الحديث أو تصحيحه فهذا لا علاقة له بالتكذيب.

التكـذيـب: هو يعتقد أنه نعم صدر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا القول وكذّب به، فهذا هو نوع من أنواع النفاق الإعتقادي الأكبر.

قـال: «**الثالـث**: **بغـض الرسـول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**» فهذه زندقةٌ وكفر عظيم إن شهد بالشهادتين واتبع النبي ولم يكذب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شيء لكنه يبغض النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهذا لا يكون إلا منافق نفاقاً أكبراً

مخرج من الملة لا يكون صاحبه إلا من الزنادقة، والعياذ بالله كما هو حال كثير الكثير اليوم ممن يتبجح بمثل ذلك والعياذ بالله، لا سيّما فيما يسمونه بحرية التعبير وبالحرية والديمقراطية قاتلهم الله أنّى يؤفكون.

«**الرابع**: **بغض بعض ما جاء به الرسول** صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓاٰلِهِۦوَسَلَّمَ».

كما مرّ معنا في نواقض الإسلام «**من أبغض شيئاً مما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ولو عمل به كفر**» فأن يبغض أي شيء جاء عن الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ سواءٌ كان ذلك الشيء من الأصول أو من الفروع سواءٌ كان ذلك الشيء من العقيدة أو من الأحكام والشريعة إذا أبغض شيئاً ولو قام به فهو كافر هو منافق.

ذكرنا وأشرنا سابقاً أن من النواقض ما يكون باللسان ومنها ما يكون بالجوارح ومنها ما يكون بالاعتقاد وقلنا عن ذلك الناقض بأنه من النواقض الاعتقادية التي تكون بالاعتقاد وهنا جعله في أنواع النفاق أي نفاق؟

النفاق الذي أسماه بالنفاق الاعتقادي قال: «**بغض بعض ما جاء به الرسول** صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ» فمن أبغض الصلاة أو الصيام أو الحج أو العمرة أو الجهاد أو اللحى أو الحجاب أو نحو ذلك، فكل ذلك والعياذ بالله كفر لم؟ لأن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قد جاء به وهو أبغضه.

«**الخامس**: **المسرة بانخفاض دين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**».

كيف يكون الانخفاض وهو عزيز ظاهر الانخفاض بأن يدور الكفار على أهل دين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انتصار الكفار على أهل الدين الذين يقومون بأحكام الله تعالى يطبقون أحكام الله يطبقون أحكام الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد تدور الدائرة عليهم وكما جاء في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من قصة أبو سفيان مع هرقل: «**لما سأله كيف الحرب بينكم وبينه قال: الحرب بيننا وبينه سجال يدور علينا المرة وندور عليه المرة فقال: هرقل وكذلك الرسل تُبتلى ثم تكون لها العاقبة**» كما رواه البخاري ومسلم.

فإذًا دار الكفار على المسلمين الفرح بذلك والسرور بذلك من النفاق العقدي من النفاق الأكبر والعياذ بالله هذا إذا كان الفرح لأجل تمسك أولئك بالدين وقيامهم به فظهر عليهم الكفار ففرحنا بذلك أو فرح أحد بذلك، فهذا هو النفاق والعياذ بالله أما لو فرح بظهور مرتد على مرتد ظهور كافر على كافر أخف منه، فهذا لا إشكال فيه، وقد غامر أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مكة مع المشركين في مسألة انتصار الروم على الفرس فقال لهم أن الروم ستنتصر على الفرس في بضع سنين كما أخبر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

لـما انتصر الفرس على الروم الفرس وثنيون مجوس عبّاد للنار، الروم أهل كتاب، الروم أهل كتاب يعبدون الله ويشركون به فكفر الروم أخف من كفر الفرس لأجل ذلك فرح المسلمون بعد ذلك بإنتصار الروم على الفرس وحزنوا لـما انتصر الفرس على الروم ثم طبعاً كما تعلمون قد حُرّم القمار كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من قال لأخيه تعال أقامرك فليتصدق**» كما عند أحمد وعند غيره.

فالمسرة بانخفاض دين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ناقض من نواقض الإسلام الاعتقادية الذي يُوصف بالنفاق الأكبر.

«**السادس:**» هو عكس ذلك «**الكراهية بإنتصار دين الرسول** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لا يحب لدين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يظهر لم؟ لأن السارق إذا سرق بعد ذلك ستقطع يده لأن القاتل سيقتل لأنه لو تكلم وطعن في الشريعة أو في النبي أو في الله أيضاً يعرّضه ذلك للقتل فيكره ظهور الدولة الإسلامية ويحب استمرار دول الديمقراطية والعياذ بالله فهذا والعياذ بالله نفاقٌ اعتقادي نفاقٌ أكبر.

الطالب: «**والنوع الثاني من أنواع النفاق هو النفاق العملي وهو خمسة أنواع:**

والدليل قوله ﷺ: «آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان وفي رواية إذا خاصم فجر وإذا عاهد غدر»».

الشيخ: نعم، النفاق العملي، أو نقول النفاق الأصغر وهو خمسة أنواع هذه الأنواع من النفاق إذا اجتمعت في شخص أو اجتمع أغلبها في شخص فهذا والعياذ بالله يدل على نفاقه الاعتقادي إما أن يكون من المنافقين وإما أن يُخشى عليه ذلك لأنه كما قيل أن المعاصي بريد الكفر وكذا هذه الصفات من صفات المنافقين بريد للنفاق الاعتقادي.

قال: «**والدليل قوله** ﷺ» أي في الحديث الذي أخرجاه في الصحيحين عند البخاري وعند مسلم من حديث أبي هريرة وحديث عبد الله بن عمرو هذا الحديث ماذا يسمى من حيث الاصطلاح؟ جاء من طريقين.

الطلاب: عزيز.

الشيخ: نعم، أحسنتم، قال: «**والدليل قوله** ﷺ: «آية المنافق ثلاث وآية أي علامة وفي رواية أربعٌ من كُن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها» قال: «إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان» وفي رواية: «إذا

خاصم فجر وإذا عاهد غدر» إذا حدث كذب، الكذب كبيرة من كبائر الذنوب لأن الوعيد قد جاء فيها في أكثر من موطن من كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما جاء في الصحيحين أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **«وإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»** والعياذ بالله والكذب كما أسلفنا من المحرمات، بل من الكبائر ويباح في حالات جاء ذلك في الكتاب والسنة.

يجوز الكذب أولاً: في الحرب كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«الحرب خدعة»** بالفتحِ كما في الصحيحين فيجوز الخداع والمخادعة في الحرب.

وكذا يجوز الكذب للإصلاح بين المتخاصمين فينم خيراً إلى هذا، وينم خيراً إلى هذا فيقول له إن فلاناً الذي بينك وبينه كذا وكذا دائماً حينما أجلس إليه يذكرك بالخير ويثني عليك وهو متندم على ما حصل بينكما.

ثم يذهب إلى الآخر ويقول له كنت جالساً عند فلان فقال ليت أحداً يوصل السلام إلى فلان وهكذا فيكذب ليصلح بين الخصمين أو المتخاصمين.

أيضاً كذب الرجل على زوجته والعكس نعم فيقول لها أنت أجمل النساء مثلاً وهو لا يستطيع أن ينظر إليها ويقول لها طعامك أفضل الطعام ونحو ذلك من الكذب الجائز.

والعكس كذلك يجوز للمرأة أن تكذب على زوجها لأن أغلب رواة الحديث من الرجال يخفون على نساءهم الشق الآخر من الحديث، وجواز كذب المرأة على زوجها فتكذب في هذه الأبواب وليس في غيرها من أبواب، فهذا كذب جائز كذلك قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رياض الصالحين.

نعم؟

الطالب: شيخ بس نرجو الإعادة.

الشيخ: جواز كذب الرجل على زوجته والعكس كذلك بأن يثني عليها وعلى طعامها وعلى لباسها وعلى زينتها فهذا من الكذب الجائز المباح ثم ذكر الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رياض الصالحين أن الكذب أحياناً يكون واجباً متى ذلك؟ ذكر مواطن منها أن تخفي رجلاً عن ظالم هل رأيت أين هو كذا لا أعرف فهذا ليس جائزاً بل واجباً.

ومن اللطائف شيء بالشيء يُذكر: مرة يعني اعتقلتُ فجلس المحقق وفتح ورقة وبدأ يسجل الأسئلة وما أقول فقال لي ماذا تقول في الأمريكان؟ كنت أنا جالس هكذا فقلت له شعب الله المختار فيضرب على الطاولة؛ أجبني بصدق، قلت له: اكتب ما أقول ما عليك مني، فيقول: ماذا تقول في الأمريكان؟ قلت: شعب الله المختار، فبعد ذلك سألني ماذا تقول في

الجهاد: قلتُ: الجهاد له شروط، هم كانوا إثنان الضابط وآخر يسجل يعني، فقلت له: الجهاد له شروط ومن شروطه استئذان ولي الأمر، فقال: يعني بدأ يُصارخ وكذا يعرف أني أستهزئ به، يعني فتكلم الآخر قال: يا فلان لا تكذب أنت عندما تكون في الخارج تقول الجهاد ليس له شروط، فبعد ذلك طُرق الباب وخرج الضابط بقيت أنا وذاك الكاتب فقلت له: اسمع الجهاد بغير شروط والكذب أحياناً يكون واجباً كما قال الإمام النووي وغيره وإذا به يدخل الضابط فيقول: الجهاد؟ فقلت: لا الجهاد لا بد له من شروط.

هذا فيه يعني لما أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أتاها أبو جهل فقال: «**أين أبو بكر لما خرج هو ورسول الله صلى عليه وسلم إلى الغار فقالت والله لا أعرف فأقسمت أنها لا تعرف وهي تعرف أين هما وهي التي تذهب لهما بالطعام فلطمها على وجهها ذاك الخبيث**» كما جاء عند البخاري.

أحد الطلبة: «شيخ بعضهم يطلبون من الشخص أن يحلف بغير الله حتى يصدقون».

الشيخ: هذا يعني من حيث السجن كما ذكرنا كما ذكر عمر السجن كُرهٌ فهنا يتفاوت من سجن إلى آخر ومن سجانين إلى آخرين ثم في مسألة الحلف

بغير الله كما ذكرنا هو من قبيل الشرك الأصغر أي فلا بأس عند ذلك أن يحلف الإنسان بذلك، وإن كانت العزيمة أفضل، نعم فإذاً الكذب من كبائر الذنوب، ويجوز في حالات قال وإذا وعد أخلف، فالإخلاف بالمواعيد من النفاق العملي وهو على ضربين أو على **قسمين**:

القسم الأول: أن يعد وينوي خلاف ذلك منذ أن أبرم هذا الاتفاق أو هذا الوعد وهذا أشد النوعين.

والوعد الثاني أو القسم الثاني: أن يعد وينوي الوفاء لكن بعد ذلك تنشأ نية الإخلاف فيخلف الوعد الثاني أنه عندما وعد نوى الوفاء ولكن حصلت نية الإخلاف بعد ذلك ولما سئل الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**كيف تعرف الكذابين؟ قال بمواعيدهم كيف تعرف الكذابين؟ قال بمواعيدهم**».

أما إذا حصل له عذر أو نسيان فهذا ليس بداخل في ذلك، إنما من ينوي الإخلاف ابتداءً أو ينويه بعد ذلك ليس لعذر قال وإذا أؤتمن خان والأمانة خلقٌ عظيم كان عند أهل الجاهلية فجاء الإسلام به وأقره وأكده كما قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق**» كما عند أحمد فإذاً قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ فأداء الأمانة واجب من واجبات الشرع والخيانة أمرها عظيم فإذا كانت ديدنًا

وخلق في الشخص فهذا من النفاق العملي.

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما عند أبي داود: «**أدي الأمانة لمن ائتمنك ولا تخن من خانك**» قال وفي رواية: «**إذا خاصم فجر**» الفجور في الخصومة يكون على أوجه كأن يكون بينك وبين إنسان ود ثم بعد ذلك يحصل خصام بينك وبينه، فتنكر كل ودٍ حصل بينك وبينه وتتجاوز ذلك إلى اتهامه بما ليس فيه لأجل تلك الخصومة التي دفعتك إلى ذلك فأنت تعرف منه مثلاً أنه يكذب في الحديث فلما حصلت خصومة بينك وبينه تقول أنه كان يكذب وكان يغدر وكان يسُب، وكان يشتم وكان يلعن وكان وكان وكان كل هذا من الفجور في الخصومة وعدم الإنصاف، فهذا من علامات المنافقين حصل تباين مثلاً بيننا وبين مثلاً: الدكتور أيمن الظواهري انحرف انحرافاً شديداً عن منهج الحق يأتي رجل فيقول هو مرتد منذ ٢٠ سنة متى حصلت هذه؟ وأين كان المجاهدون الصادقون إبّان ذلك والثناء عليه من كل أمراء الجهاد في كل مكان وعلى رأسهم الشيخ أسامة رَحِمَهُ اللَّهُ وشيوخ العراق وعلى رأسهم شيوخ العراق إلى غيرهم من شيوخ الجهاد، لماذا ما تكلموا منذ ٢٠ سنة؟ فهذا كله داعيه والمحفز عليه هو الفجور في الخصومة «**وإذا عاهد غدر**»، وإذا عاهد غدر يعاهد مسلماً أو يعاهد كافراً فيغدرُ في عهده النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال كما في الصحيحين: «**يُرفع لكل غادر لواء يوم القيامة عند إستهِ يُقال هذه غدرة فلان ابن فلان**» فإذاً هذه علاماتٌ جاءت في سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للنفاق العملي، ونحن نقول هناك علامات أخرى كثيرة ذكرها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن المنافقين، وأنها من صفاتهم، وأنها من علاماتهم، ولا تُحصر في هذه العلامات الخمس فسورة سميت بسورة الفاضحة في كتاب الله عَزَّوَجَلَّ وهي سورة التوبة جاءت في فضحِ المنافقين سميت بالفاضحة لأنها فضحت المنافقين ومنهم ومنهم ومنهم فكل هذه صفاتٌ تتكرر في كل زمان ومكان تَطّلِعونَ عليها و تقرؤونها وتتدبرون آياتها حتى تجتنبون تلك الصفات صفات المنافقين وتحذرون ممن يتصف بتلك الصفات و تحذّرون منه، أجارنا الله وإياكم من النفاق، وقد كان السلف رضوان الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عليهم يخافون من النفاق خوفاً عظيماً، حتى كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو الخليفة الراشد، وهو المبشر بالجنة كان يذهب ويسأل صاحب سر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسأل حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أسر إليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأسماء المنافقين يقول: «**أُنشدكَ بالله أسمّاني لك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنافقين فيقول حذيفة لا ولا أزكي أحداً بعدك**» حتى يغلق الباب على من يسأل بعد عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولا يفشي سر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فكان عمر مع جلالةِ قَدرهِ

ومنزلتهِ، كان يخاف على نفسه من النفاق وقد روي عن ابن أبي مُليكة أنه قال: «**أدركت ثلاثين من أصحاب رسول الله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ **كلهم يخاف على نفسه من النفاق**»، كلهم يخاف على نفسه من النفاق.

وكما قال الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**لا يأمن النفاق إلا منافق**» والعياذ بالله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وجزاكم الله خيراً.

